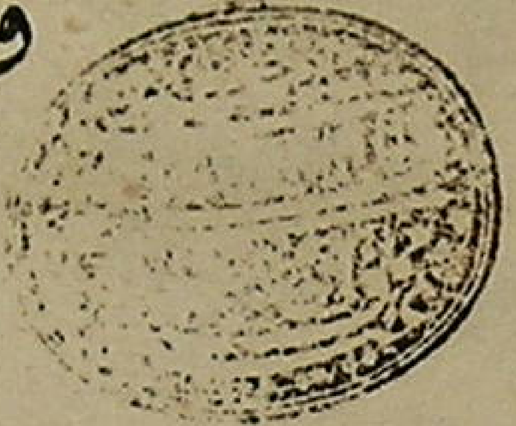
[illegible] اثبات واجب [illegible]
مجموعهٔ

ورقه
١٢٨

ملك لله دخل في حفظ عبده
الحاجي بشير اغا دار السعادة الشريفة
لسنة ثمان وخمسين ومائة
والف





هذه النسخة اللطيفة من وقف مولانا صاحب الخيرات
حضرت اغاء دار السعادة الحاج بشير وفقه الله للخير الكثير
من هو على كل شيء قدير حرره الفقير اليه تعالى
محمد امين المفتش باوقاف الحرمين المحترمين
عفي له



٣٨٥

بسم الله الرحمن الرحيم وبه الافتتاح والاختتام

سبحانك ما اعظم شانك واظهر برهانك انت الذي تاهت في العين
ولا يدرك بدرك العين وانت اقرب الى الشيء من عينه وقد حال الحجب في
البين ولا يبصرك نواظر البصاير الا بانوارك ولا يظهر ظواهر الدلائل الا با
ظهارك فانت الدال على ذاتك بذاتك ثم على من سواك بانوار صفاتك اخرجنا من الظلمات
الى النور ونجنا من مهاوي عالم الغرور وصل على الهادي الى سعد ما وقب
غاسق الجهالة والقائد الى جنابك حين انتقب وجه محجة الهدى بظلم الضلالة
محمد مجمع الكمالات الانسية وآله وصحبه ذوي الانفس القدسية ما دارت
الادوار والازمان وتسلسلت الاسباب والاكوان وبعد فيقول الفقير الى عفو
ربه الحفي محمد بن سعد الدواني الصديقي قد جرت في هذه الرسالة وهو ...
الواجب ... ذكر على ما اورده ائمة الحكمة والكلام واجتهدت في تشييد مبانيها وترتيب معاقد
على ابلغ النظام ثم اعقبتها بما يسنح به خاطري من وجوه النقض والابرام والدفع و
ثم سالكا في جميع ذلك مسلك الانصاف ناكبا عن سبيل الجور والاعتساف لم اجر
على التقليد فلم يسلك النظام منهاج ولم اتقيد بالخلاف فالحق احق بالاتباع وقد سعيت
في تقريب المقاصد الى الافهام وان افضى الى اطناب في الكلام فان المقاصد في ا

اى فليسعد وليساعد بها الذكى الذى يتحدث بالنظر الدقيق

عاجلا فكرهت ان يجمع تعقيد اللفظ مع دقة المعنى فيتغلق نظمه ويتعوقه وقد كنت
في نومتي في اخضر الايام القصيف علقت عليه كتاب برهان التطبيق الى حيث انتهيت فقد عاق
عنها عوائق الحدثان حتى نسجت عليها عناكب النسيان الى ان وردت اشارة قد نبهت
من عيون و شحذت عضدي فعدت الى اتمامها فجاءت بحمد الله وافية لنتائج افكار المتقدمين
والمتاخرين هادية الى الحق المبين فليسعد بها الذكي المتحدث بالنظر الدقيق المعتلي
بهمته عن حضيض التقليد الى ذروة التحقيق المنسوب اطراف الكلام حلو ودقة الموقف
لكل ذي حق حقه وقليل ما هم فان اكثرهم جاهلون او متجاهلون والله يحق الحق
بكلماته ولو كره المبطلون ثم اني كنت برهة من الزمان واوانا من الاوان متحيرا ان اب
تلك الكريمة من بنات فكرتي ونتائج قريحتي الى كريم يوفي قدرها ويقضي مهرها ويجل
محلها وينحل وفقا و فاجلها فان شانها لا يطابق الاطبقة ونور فضلها لا يوافق الا ورقة الروح
بل تمد النظر في تخوم الارض حرينا في بعلا الطلب بحثا بعلا تكون لها كفوا واهلا الى ان
هداني هادي الانبياء من ملهم الصواب فوجدا حاوي الاشارة من اولي الالباب
اعزة الاصحاب ان اسم هذه العقيلة لمن هو عين الاعيان وانكح جبهة هذه النجيبة بحمى
من جبين عقايل الزمان بل من وجه فستكني هذه بان اسم عاصي يوا بعا حمى القاب السلطان
خليفة الرحمن اعني من خصه الله تعالى منه بنية السلطنة عز العلم والدين وخزينة المعارف واليقين

وحمى بيضة الاسلام عن افساد الكفرة والطغام وحرس صورة الايمان عن مفاسد اهل
الشرك والطغيان فقد طوى ذكرى حاتم طي بالايادي ونسخ بفصاحته وحكمه آثار قس بن ساعدة
الايادي الذي انبعث روان بالنسبة اليه عادل وكلت عن صوب الصواب وقد ترك الناس خلاف
بني العباس بن سامل الجود و... كامل السطوة عظيم البأس تقربت بدائم عنه جباه الخلق
ونطاء طاءت دونهم سرادقات عظمتهم رقاب الفاجرة المستوى على عرش الخلافة فحكم
على اعناق من فاز من جريدة الوفاق بالسيف والرمح الطاهر افق الشرق بمناشير دولته القاهرة
من افق الاقبال فادبر المخالف لفتحها من كشف سحب الظلم منتشرة في الآفاق اصبح انوار السلطنة
مشرقة على الممالك في الطول والعرض الموائد وظل في مهامه الضلال فضل المعاند كالذي
استهوته الشياطين في الارض فهو كالخفاش لم يطق بسطوات الشمس نوح فهام او كجاهل
لم يركب سفينة نوح فلا عاصم من امر الله نوح ولجام ممهد اساس العدل بعدما لم يبق منه الا
تلك الآثار في الديار البلاقع وطرز لباس الفضل اثر ما صار من رثاثة الاحوال اخلاق
المرافع نصر دين الاسلام بقاطع السيف والبرهان ونور رباع الايمان بساطع البيان
والسنان وزرت اخلاق ... على الافاضل وقرت بمحاسن خلاقه عيون الاعاظم حوى
من اشتات المناقب ما لم يجمع في عصره في غيره ولا غرو فليس من الله بمستنكر ولا
ببال الحكم من الحكمة امر خالف القوى والقدر ومن في الارضين المؤيد بالقرآن ...

المستورد بالجلالة الموقوف لاقتناء السعادة الممتكنة على اريكة السيادة وفي هذا الحال
لما تجلى على البال تلك المناقب العظيمة التي هي عنوان الكمال وتمثل صورته الجميلة في مرآة الخيال
وشوقني من مطالعة المثال الى مشاهدة في الحال خاطبا اياه بلسان المقال على طبق لسان الحال شعر
يا من بعد صار من الله عفلتنا وجدا فضل الجود على الامم قرت به عين اعيان الهدى فجاءنا
حواه من الاحسان والكرم من النجوم يعلو ... من السماء له من زمرة الخدم فقد
شاع في خطة الدنيا عدالته الذئب فظ على الاغنام لم ينم ان الهي كمالات المناقب وقد
جمعت جميعها في هذا جامع الكلم وهو السلطان ابن السلطان ابن السلطان خلاصة نوع
الانسان باسط بساط الامن والامان مفيض زوارق العوارف على خاطبة اهل الايمان
السلطان ابو الفتوح بايزيد بن محمد خان فهو الذي اثار مصابيح العلوم بعد انطفائها
ونضر رياض الحكم غب ذبولها وذهاب رواجها واصلح اركان الفضائل والمعالي بعد
فسادها وروج اسواق الافاضل والاعالي اثر كسادها حتى جلبوا بضائع العلوم الى
حضرته من كل فج عميق وحبوا من اب بالسفات غرائس الفهوم الى سدته من كل سحيق
فوثقت بما لحد العاجز الملتفت على جباه السموات العلى ... لحضرته واتحفت نسخة منها الى عمر
خزانته الحاوية التحايه القطرة الى عمان واهداء النملة رجل الجراد الى السليمان فان وقع
من خدام حضرته موقع القبول والرضاء فذلك غاية المسئول ونهاية المبتغى والله ولي

التوفيق وبيده ازمة التحقيق اعلم ان البراهين المودية الى هذا المطلب منحصرة في مسلكين اولهما
يتوقف على ابطال الدور والتسلسل والاخر ليس كذلك بل يدل اولا على اثبات الواجب لانه يتفرع منها ابطال الدور والتسلسل
كما سيرد عليك ورتبنا الرسالة على مقصدين لبيان المسلكين وخاتمة في اثبات ابطال التسلسل
فنقول المقصد الاول في المسلك الاول وفيه طرق الطريق الاول قالوا لا شك في وجود ممكن ما كالمركبات
فان استند الى الواجب ابتداء او بواسطة ثبت المطلوب او لا شك في وجود موجود ما فان كان واجبا
او ممكنا استند اليه ثبت المطلوب والا فان ذهب سلسلة الاستناد في شيء من المراتب دار والا تسلسل العلل
الى غير النهاية اذ كل ممكن فله علة وح نقول جميع الممكنات اي تلك الاحاد بحيث لا يشذ عنها شيء منها موجود
اذ لو كان معدوما لكان جزء من اجزائه معدوما ضرورة انه لو وجد جميع اجزائه فهو موجود ونحن ما نعتبر
الا تلك الاحاد الموجودة فقط لا المجموع الماخوذ في الهيئة الاجتماعية الاعتبارية المعدومة والاجزاء باسرها
موجودة فيكون المجموع بهذا المعنى موجودا ولا شك انه ممكن لاحتياجه الى كل واحد من الممكنات الماخوذة فيه
والمحتاج خصوصا الى الممكن ممكن وكل ممكن فله علة فعلته اما نفس المجموع او جزئه او امر خارج عنه
والاول باطل ضرورة وجوب تقدم العلة على المعلول وامتناع تقدم الشيء على نفسه والثاني ايضا باطل لان علة
الكل يجب ان يكون علة لكل جزء لان كل ممكن محتاج الى العلة فلو لم يكن علة المجموع علة لكل جزء لكان
بعض الاجزاء معللا بعلة اخرى فلا يكون ما فرض علة للمجموع وحده علة له بل لبعضه فقط واذا كان
علة لكل جزء ... تعين الثالث فيكون علته امرا موجودا خارجا والموجود الخارج

عن جميع الممكنات واجب لذاته وهو المطلوب وعلى هذا التقرير يرد انه منع عدة ابحاث منها ان المجموع لو
بالتناهي وحال اثباته الى المجموع له في اثبات الواجب بالتناهي بكونه متصادرا وذكر ملا
منها ان اريد بالمجموع الاحاد بحيث لا يشذ عنها شيء وقد لوحظت بامر اجمالي شامل لها ومنها انه
ان اريد بالمجموع كل واحد واحد من احاد السلسلة فعلته ممكن اخر متسلسلة الى غير النهاية وان اريد المجموع من
حيث هو مجموع فلا نسلم انه موجود لعدم تحقق الجزء الصوري اعني الهيئة الاجتماعية وذكر ملا مرزا
ان الاحاد المتعددة بلا ملاحظة الهيئة الاجتماعية كما في الاعداد حيث جعل الوحدات من غير ان بلا
جهة الهيئة وقد بيننا ان الكل بهذا المعنى موجود لوجود جميع اجزائه وتحقيقه ان الاحاد قد يلاحظ
واحدا واحدا وقد يلاحظ باسرها دفعة والاول ان كان بلاحظات متعددة فيجب علية الاحاد وهو
التفصيلي بعينها وان كان بلاحظة واحدة بامر اجمالي شامل لواحد واحد على سبيل البدل فهو معنى الكل
الافرادي والثاني هو معنى الكل المجموعي ولا حاجة في ذلك الى اعتبار الهيئة الاجتماعية فافهم ذلك ثم يتوجه
عليه ايراد وهو انه ان اريد بالعلة العلة التامة فلم لا يجوز ان يكون نفسه قوله ضرورة وجوب تقدم
العلة على المعلول قلنا مم في العلة التامة اذ لو وجب تقدم العلة التامة لزم في المركبات تقدمها على
نفسها بمرتبتين لان مجموع الاجزاء المادية والصورية جزء من العلة التامة فيكون متقدما عليها وهي على هذا
التقدير متقدمة على المعلول المركب الذي هو عين مجموع الاجزاء وايضا جميع الموجودات من الواجب والممكن

يمكن لاحتياجه الى الاجزاء وعلة التامة نفسه وليست جزءا منه ضرورة احتياجه الى بقية الاجزاء
ولا خارجا عنه اذ الخارج عنه فتعين ان يكون نفسه وايضا العلة التامة مجموع امور كل واحد منها
متقدم ولا يلزم منه تقدم المجموع فان جميع اجزاء الشيء غير متقدم عليه وهو عينه مع انه كل
منها متقدم عليه وان اريد بالعلة الفاعل فلم لا يجوز ان يكون جزءه قوله لان علة الكل
علة لكل جزء فيكون علة لنفسه ولعلله قلنا انما يلزم لو كان علة تامة للكل اذ لا يتوقف
الكل على ما هو خارج عنه والمفروض كونه علة فاعلية وهو لا ينافي الاحتياج الى
الغير وايضا ان المراد بالفاعل لا مطلقا بل الفاعل المستقل بالتأثير بمعنى انه لا يستند
المعلول الا اليه او الى ما صدر عنه والفاعل بهذا المعنى في المجموع الذي هو مجموع
اجزائه ممكنة يجب ان يكون فاعلا في كل واحد والا لم يكن فاعلا مستقلا في
المجموع فاعلا ضرورة استناد بعض الاجزاء الى غيره ومعلولاته لا يقال نحن نمنع وجوب كون الفاعل
المستقل في المجموع فاعلا في كل جزء ونسنده بالمركب من الواجب والممكن فان الفاعل المستقل فيه هو الواجب
وهو جزؤه لانا نقول ليس لكم هذا المنع بعد قيام الدليل عليه في المركب من الممكنات الصرفة بل لا بد من منع مقدمة
من مقدمات دليله وتلك المقدمات باسرها ظاهرة غير قابلة للمنع ولكن لكم ان تقولوا انه ينتقض بالمركب
من الواجب والممكن فان الدليل المذكور بجميع مقدماته جار فيه ... ان يكون ما قبل المعلول الاخير علة للمجموع وهو

المجموع

وهو معلول لما قبله بمرتبة واحدة وهكذا لانه لو كان ما قبل المعلول الاخير علة موجبة للسلسلة
باسرها مستقلة بالتأثير فيها حقيقة لكان علة لنفسه مطلقا واعترض على هذا الجواب بانه لم لا يجوز
ان يكون فاعل المجموع بالاستقلال فاعلا لكل جزء كما في الذهب المركب من اجزائه ... حتى لو
مثلا ما انتفى المعلول الاخير او تخلف المعلول عن علته المستقلة اذ الاخير ان فاعل المجموع بالاستقلال
لكان موجبا عند وجود الجزء الاول او علة الاول يلزم تخلف الجزء الثاني عن علته المستقلة وعلته
الثاني يلزم تقدم الجزء الاول على علته ... وايضا لو فرض ... فيه ثلثة اشياء كل واحد منها معلول للاخرى
مستقلا يكون مجموع العلل الثلثة علة مستقلة لمجموع المعاليل مع انه ليس علة لشيء من تلك المعاليل
الثلثة ضرورة استناد كل منها الى واحدة فقط من تلك العلل واجيب عن الاول بان تخلف المعلول عن
الفاعل المستقل بهذا المعنى غير ممتنع اذ لم يعتبر فيه جميع ما لا بد منه في التأثير والممتنع هو
التخلف عن الفاعل المستجمع وعن الثاني ان المراد بكون فاعل الكل بالاستقلال فاعلا لكل جزء كذلك ان الاولى
فاعله خارجا عن فاعل الكل وانه نفسه يكون فاعلا لكل جزء ... الايراد الثاني لانه
وهذا القدر يكفي في غرضنا وهو ابطال كون الجزء علة مستقلة لمجموع الممكنات لانه لو لم يكن علة ذلك
الجزء خارجة عنه ... فيلزم تقدم الشيء على نفسه او ما داخل فيه وننقل الكلام الى ان ينتهي الى
ما لا يكون علة لنفسه او ... فكل جزء فرض علة في تلك السلسلة فعلته اولى منه بان يكون علة لها لان
تأثيره اكثر لكون ذلك الجزء اثره وهو ليس اثر النفس فيلزم ترجيح المرجوح ويمكن التمسك بهذا ايضا في
نفي علية الجزء ابتداء بان يقال كل جزء فرض علة للمجموع فان علته اولى منه بالعلية لانه اكثر تأثيرا منه لانه

فيلزم ترجيح المرجوح وقد اعترض عليه بانه لم لا يجوز ان يكون علة المجموع بالمعنى المذكور نفسه بمعنى
انه كاف في وجوده من غير حاجة الى امر خارج عنه فان الثاني علة للاول والثالث
للثاني وهلم جرا فكل واحد من الآحاد علة فيها وثانيا لم يكن المجموع انما يخرج على هذا
الوجه عن الافراد لم يحتج الى علة خارجة عن علل الافراد ولا امتناع في تعليل الشيء بنفسه
على طريق التوزيع الآحاد وانما المحال تعليل الشيء بنفسه بالمرة سواء كان بسيطا في نفسه او مركبا
واجيب بان المجموع بهذا الاعتبار اعني المعنى مجموع الآحاد باسرها ولا شك ان هذه الآحاد
ممكنات موجودة وكما ان الممكن الموجود الواحد محتاج الى علة موجودة كافية في ايجاده كذلك
الممكنات المتعددة الموجودة محتاجة الى علة موجودة موجدة كافية في ايجادها وتلك العلة لا يمكن ان
يكون عينها لان الموجبة للشيء سواء كان واحدا في نفسه او متعددا يجب ان يتقدم عليه في الوجود
ومن المستحيل تقدم المجموع على نفسه والاشتباه انما وقع بين تعليل كل واحد من السلسلة بآخر
منها وبين تعليل مجموعها بمجموعها والاول هو المتنازع فيه الذي نحن بصدد ابطاله بالدليل
الثاني مما يتفق على ابطاله فانه بطل بداهة على اي وجه فرضنا اي سواء فرض في تعليل المجموع بالمجموع
تعليل الآحاد بالآحاد بطريق الدور او بغيره هذا خلاصة ما ذكروه في كتبهم مع تشنيعات وتفصيلات
من قبلنا لا يخفى على الناظر وقعها ونحن نقيد النظر في تلك المقدمات للفصل بينها بما يليق بها
بالنقض والابرام فنقول اما ما قيل في الشق الاول من الابحاث الاول ان اريد بالعلة العلة
التامة فنجوز ان يكون نفسها مع تفردهم فكذا المنع في سابق كلامهم والعدول الى دليل آخر
فلم لا يجوز

جزمهم

وجزمهم بان العلة التامة يجوز ان يكون عين المعلول لكونه يعد واجبا التقدم فمحل بحث بل
ادق من ذلك اذ لو جاز كون العلة التامة نفس الممكن لكفى في وجوده فلم يحتج الى غيره ولو
ذلك فليمنع في اول المرتبة افتقار الممكن الى غيره فلا يلزم ترتب اصلا فضلا عن التسلسل الغير المتناهي
وح ينسد باب اثبات الصانع بالامكان لانه لا يحوج الى سبب مغاير لجواز ان يكون سببه التام
نفسه والكلام بمكان قلت لا يجوز كون الحادث علة تامة لنفسه والامكان فقدها ضرورة ان ما يكفي ذاته
في وجوده يكون قديما فح يمكن اثبات الصانع بالممكن الحادث قلت هذا لا يرد على ما قلنا من انه ينسد باب
اثبات الصانع بالامكان اذ ح لا يمكن الاثبات به بل يحتاج الى اخذ الحدوث وهم مطبقون على جواز الاثبات
بالامكان وتجويز كون العلة التامة نفس الشيء يستلزم عدم جوازه فهو يناقض ما اتفق عليه كافة المحققين
فكيف يجعل ذلك متوقفا على انا نقول ح لا يمكن اثباته بالممكن الحادث ايضا لجواز انتهائه الى ممكن قديم يكون
علة تامة لنفسه فينقطع التسلسل بما على تقدير انتهائه الى الواجب القديم من غير فرق فافهم ذلك
جدا وايضا الممكن هو ما لا يجب له الوجود والعدم بالنظر الى ذاته فلو كان علة تامة لنفسه كان وجوده واجبا
بالنظر الى ذاته اذ بالنظر الى ذات العلة التامة يجب وجود المعلول بالاتفاق انما يقع كونه واجبا لو لم
يفتقر الى جزئه الذي هو غيره لانا نقول الواجب الخارج من التقسيم ما يجب له الوجود بالنظر
الى ذاته وهو صادق على ما يكون علة تامة لنفسه فيلزم كونه واجبا مع انه محتاج الى غيره هف لا يقال
نحن نقسم هكذا الموجود اما ان يحتاج الى غيره في وجوده وهو الممكن اولا وهو الواجب فلا يلزم

ثم لانا نقول يكفينا دخوله في الواجب على بعض التقسيمات التي اعترفوا بصحتها وهو قولهم الشيء
اما ان يجب له الوجود بالنظر الى ذاته وهو الواجب او عدمه كذلك وهو الممتنع او لا هذا ولا ذاك وهو
الممكن اذ غرضنا انه لابد لهم من التفصي عن هذا المنع مع انهم لم يتعرضوا بذلك الامر بل عدوا [illegible] المقدمة
الممنوعة والمستدلوا على هذا المطلوب بدليل آخر فنقول وليس العلة التامة اما عين العلة الفاعلية وهو
العلة التامة البسيطة وذلك حيث لا يتصور مانع عن المعلول ويكفي العلة الاولى بالنسبة الى المعلول الاول
فلا يجوز ارتفاع المانع جزءا عن العلة التامة كما قالوا واما مشتملة على العلة الفاعلية وهو العلة التامة
المركبة ولا يمكن عدم كونها فاعلية ضرورة ان احتياج الممكن الى ما يعطيه الوجود ضروري ولذلك حكموا بان العلة
الفاعلية ضرورية في كل معلول بخلاف ما سواها من العلل اذا مهد هذا فنقول لو جاز كون العلة التامة
نفس المعلول فاما ان يكون علة فاعلية له وهو محال لوجوب تقدمها واستحالة تقدم الشيء على نفسه واما
ان يكون مشتملة عليها فيلزم جزئيتها علة فاعلية مستقلة له وهو محال لما تقرر ولو لم يتم ذلك لا يتقدم
البرهان عن [illegible] مدار بعد الاصلاح على ان الفاعل المستقل للمجموع لا يكون الا جزءه وحينئذ فلا
ينفع في الفصل من العلة التامة الى الفاعل المستقل فقد لاح بما ذكرنا ان العلة التامة لا يجوز ان
عين المعلول مع قطع النظر عن وجوب تقدمها او عدمه على ان الذكي لو ترك العناد ولو لاحظ بحسب
العقل وجد الامر كذلك مع قطع النظر عن ذلك فالآن بقي لنا التفحص عن حال العلة التامة في التقدم
فانه وان لم يتوقف البرهان عليه فهو في حد ذاته من المطالب وهذا المقصد وان كان قريب

المرأى

أما الى فهم بعد المرمى منشأ بهذه الابحاث مغبن الارجاء ما زلت القاصد عن ادراك مناهجه باقدام افهامهم
بل هاموا في مهامه شبهه على خطايا او هامهم فلا جرم لم يأتوا بما يشفي عليلا ولا يروي غليلا وانا
الخص ما عندي فهو عليك فخذ بمجامع مشاعرك اليك فاقول لابد من النظر فيما اعتمدوا عليه من نفي تقدم
المجموع على العلة التامة اما الاول وهو انه لو تقدمت لزم تقدم المركب على نفسه بيانه ضرورة تقدم
جميع الاجزاء على العلة لكونه جزءا منها وتقدم العلة التامة على المركب على هذا الفرض فقد اجيب
عنه بان جميع الاجزاء ليس عين المركب لان كل جزء من الاجزاء متقدم بالذات والمتقوم ما بشرطها
لا يكون عين المتأخر وبعض لو فرضنا مجموع على كل واحد من اجزائه واجب لذاته لكان المجموع ممكنا واجزاء
باسرها غير ممكنة فهي غير المجموع وانت خبير بما يرد عليه مما مر اذ لا يلزم من تقدم كل فرد تقدم الكل المجموعي
فان حكم الافراد قد يخالف حكم الجماعة فلا يلزم ان يكون مجموع اجزاء الشيء غير الشيء فانه ليس متقدما وكذا
القول في المركب الموصوف فان الاجزاء بالاسر ليس واجبا بل كل فرد منه واجب فلا يلزم ان يكون الا
بالاسر مغايرا للمجموع ونحن نقول مفصل مفهوم الاجزاء بالاسر مغاير متقدم على المجموع ان اريد به
مفهوم القضية الكلية اعني الحكم على كل فرد فرد بالتقدم فمسلم لكن اللازم منه مغايرة المجموع لكل فرد
فرد وليس النزاع فيه وان اريد به ما واحدا على موضوع واحد وهو متقدم في نفسه اعني المجموع فلا نسلم
انه متقدم بل نقول هو عين المعلول وعلى الاخير والحق في الجواب ان يقال ان جميع الاجزاء الصورية و
المادية لها اعتبار ان اعتبارهما منفردين وهما بهذا الاعتبار جزء من العلة التامة متقدم على المعلول

بمرتبتين واعتبارهما على النهج المعين الارتباطي الذي هما عليه في الخارج ومعا بهذا الاعتبار عين المعلول
فان قلت لا يخلو اما ان يعتبر هذا الارتباط في المعلول او لا وعلى الاول لا يكون ما فرضناه مجموع الاجزاء
مجموعا وعلى الثاني يكون عينه باعتبار اخذ قلت لعل الارتباط المذكور شرط لعينية جميع
الاجزاء للمعلول وليس من اجزائه فلا يلزم الخلف والا كونه عين المعلول مطلقا ولئن سلمت هذا الا
انما يتم في المركب الذي له جزء صوري واما فيما ليس كذلك كما في مبحثنا هذا فلا اذ ليس المجموع
الا تلك الآحاد من غير ضم شيء فلا يكون بينها ارتباط يعتبر تارة ليصير عينه ويسقط اخرى ليكون
جزء من العلة التامة ومتقدما قلت اما اولا فمجموع الاجزاء انما يكون جزء من العلة التامة ومتقدما
عليها حيث يكون للمركب جزء صوري واما في غيره فهو عين المعلول لان جميع الاجزاء ليس علة لنفسها
والا لعلم به ضرورة فاذا اعتبر فيه الجميع من غير ارتباط فليس هنا الا ذلك الجميع الذي هو المعلول
فلا يكون جزء من العلة التامة واما اذا اعتبر فيه ارتباط خاص يكون جميع الاجزاء الملاحظة لا على وجه
الارتباط عين المجموع وجزء من علته واما ثانيا فنقول سلمنا ان كون كل جزء من الاجزاء جزء من
من العلة ومتقدما عليها لا يستلزم كون مجموع الاجزاء جزء منها ولا ينافي كونه عين المعلول لكن لا
ينافي تقدم كل جزء على المعلول بلا واسطة كون المجموع متأخرا عن كل جزء بلا واسطة فلم لا يجوز
تأخره عنه بواسطة العلة التامة فافهم فان قلت لعل لم يكن جميع الاجزاء من العلة التامة لكان
اما عينه او خارجا عنه وكلاهما باطلان قلت هو بمنزلة الجزء التحليلي في عدم توقف المجموع عليه

ولكن

ولكن كل داخل في الشيء يتوقف عليه الشيء وكيف ولو لزم ذلك لم يتصور الامور الغير المتناهية
بل المتوقفة مطلقا من غير ترتب ضرورة ان المجموع من حيث هو مجموع يتوقف على المجموع اذا سقط منه واحد
وهذا المجموع الثاني يتوقف اذا اسقط منه اثنان وهكذا فيلزم الترتيب في التوقف مع العدد المتناهية الى
ابتناء هما ومنعها لتناهيها فيجري فيها التطبيق بل لم يكن لتخصيص الامور الغير المتناهية بالترتيب معنى حينئذ وايضا
فيلزم ان جميع الموجودات من الواجب والممكن ممكنة والعلة التامة ليست جزء لاحتياجه الى باقي الاجزاء
ولا خارجا عنه اذ الخارج عنه فيتعين ان يكون نفسه فاقول هذا اقوى الشبهة ولابد في حديث الارتباط
اذ لا يعتبر فيما بينها ارتباط بل يلاحظ تلك الاجزاء باسرها من غير ان يكون يوحدها ووجه التفصي عنه ان
يقال المجموع بهذا المعنى ليس معلولا واحدا لعلة واحدة بل معلولات متعددة قد لوحظت مرة فيستدعي
علل متعددة وتلك العلل هي مجموع السلاسل التي هي اجزاء تلك السلسلة مما فوق المعلول الاخير الى الواجب
فان قلت المجموع يحتاج الى المعلول الاخير فلا يكون تلك السلاسل باسرها علة تامة لاحتياج المعلول الاخير
الى الخارج عنها قلت المجموع بهذا المعنى هو تلك الآحاد المتوقفة وقد لوحظت دفعة فلا فرق
بين ان يطلب علة كل منها مفصلا وبين ان يطلب عللها باسرها مجملا الا بالاجمال والتفصيل
في الملاحظة ولا فرق في ذات الملاحظ وتفصيله انا اذا طلبنا علة معلولات متعددة
فالجواب ان يجمع علة كل واحد واحد فلا فرق ان نطلب علة ا مثلا ثم علة ب ثم علة ج وهكذا
وبين ان يطلب علة ا ب ج دفعة الا في الملاحظة فانه قد لوحظ كل منها في الاول بصورة خاصة

وفي الثاني لوحظت معا بصورة اجمالية وكذلك لا فرق في الجملة بين الشبهتين على كل واحد منها مفصلا
فنقول علة ا د وعلة ب ه وعلة ج ز مثلا وبين انه يحصل في الفرق [illegible] علينا وحذ الابان ما لوحظ في الاول
بالتفصيل لوحظ في الثاني دفعة ومعلوم ان الملاحظ في الصورتين شيء واحد لكن لا يدخل في الصورة الاولى
المعلول الاخير في عدد العلل كذلك لا يدخل في الصورة الثانية ووجه الفرق انما نشأ من لفظ المجموع
وابهامه المركب الذي يدخل فيه الصورة وفيه نظر لان المجموع بهذا المعنى كثير ولكنه متألف من الوحدات
لا محالة فالمعلول الاخير داخل فيه ومن اجزائه فيكون داخلا في العلة التامة فلا يكون ما فوقه الى
حين النهاية علة تامة للمجموع فتأمل في هذا المقام فانه حقيق بالتأمل التام وبهذا التفصيل فيما سيأتي مع
ينفع فيه منه كثير واذ قد علمت الشبهة التي عرضوا عليها فكن بالتفصيل في الامر وحكم العقل الصريح و
رفض الجدال جانبا وخذ بما يحكم العقل به بعد ان لو حققت انها لا يكون عين المعلول في الممكنات الصادقة او بينهم
البرهان من غير احتياج الى اثبات التقدم واما الشبهة الثالثة فهي ان العلة التامة مركبة من اجزاء كل واحد
منها متقدم ولا يلزم منه تقدم المجموع فهو منقوض بالاعلى من السلسلة يتقدم اجزائها على نفسها واما قولهم في
الجواب [illegible] ان الفاعل المستقل فاعل للمجموع للاجزاء [illegible] او بكونه فاعلا للاجزاء ان لا يكون فاعلها
خارجا عنه وذلك كاف في غرضنا اذ لا يلزم [illegible] الى ما يكون فاعلا لنفسه [illegible]
جزء بفرض علة معلوله او [illegible] فاقول [illegible] اختيار الشق بان نقول ما فوق المعلول الاخير الى غير النهاية علة
للمجموع وهو معلول لما فوقه الى غير النهاية وهكذا [illegible] جزء الخ قلنا لا نم قوله لانه اكثر ما بقي منه

فلو كانت اكثر اشتمالا على علل الاجزاء وتلخيصه ان الفاعل المستقل في المجموع بهذا المعنى على ما ينساق اليه آخر
الكلام هو ما لا يكون للمعلول الاستناد اليه والى ما يستند اليه او الى اجزائه اذا تمهد هذا فنقول كل
علة جزء وان كان اكثر تأثيرا فيكون الآحاد المستندة الى نفسه اكثر لكنه اقل اشتمالا على علل
الاجزاء فيكون الآحاد المستندة الى اجزائه اقل وذلك الجزء وان كانت المعلولات المستندة
الى نفسه اقل لكن المستندة الى اجزائه اكثر والمعتبر في الاستقلال احد الامور الثلثة من اسنادها
بالاثر اليه اولا او ما يستند اليه او الى اجزائه فيكون احد الامور في علة الجزء اكثر مع كون امر آخر فان
قلت لا شك ان ما يستند المعلولات الى نفسه اقوى في العلية والتأثير مما يستند الى اجزائه وعلى
تقدير انتفاء الاولوية ايضا يلزم ترجيح المساوي قلت مفهوم العلية الاستقلالية متحققة
فيهما سواء كان على السوية فيهما فيكون متواطيا او مختلفا بالاولوية فيكون مشككا فلا يلزم
من كون كل منهما علة ترجيح بلا مرجح على تقدير الاولوية ولا ترجيح المساوي على تقدير التساوي
كما في ساير المفهومات المتشككة والمتواطية فان قلت فيلزم توارد العلل المستقلة على معلول
واحد قلت توارد العلل التامة محال مطلقا وكذا توارد الفواعل المستقلة المتباينة اما مطلقا
فلا نم استحالته بل نقول وهو واقع فان العقل العاشر مثلا كل واحد من السلاسل المتبادلة مما
فوقه الى المبتداء علة مستقلة له بالمعنى المذكور ضرورة انه لا يستند الا غير ذلك السلسلة

ثم ان في نفس الجزء اكثر لا يقتضي ان [illegible] احد [illegible] الا [illegible]

اجزائها وما يستند اليها الى سلسلة العقول العشرة السلسلة المبتداة من التاسع الى المبتدا علة
مستقلة لها ضرورة ان كل جزء منها اما مستندة اليها اولا او الى اجزائها فان العاشر مستند اليها والتاسع
والثامن الى اجزائها فان التاسع مستند الى السلسلة المبتداة من الثامن والثامن الى المبتدائه
من السابع وكذا السلسلة المبتداة من الثامن الى المبتدا علة مستقلة لها لان كل جزء منها اما مستند حما فوقه ص
اليها كالتاسع او الى ما يستند اليها كالعاشر او الى اجزائها كالثامن فانه مستند الى جزء هو هي
المبتدا من السابع وهكذا الى غير النهاية لابد من علة لا يكون منه اولا انا نقول هذا اول المسئلة وعين النزاع
فان قلت المراد بالعلة المستقلة ما لا يكون له شريك في التاثير كما صرح به في شرح المواقف
في بحث العلة والمعلول وح يتم الكلام لان كل جملة اخذت من غير المتناهي فهو علة قريبة لفرد
ويشاركه غيره في التاثير القريب في فرد آخر فلا يكون شيء منها علة قريبة للمجموع اذ لا فرق
بين جزء وجزء حتى يكون المؤثر القريب في واحد منها مؤثرا قريبا في الجملة دون المؤثر القريب
في الجزء القريب الآخر قلت ان اراد انتفاء الشريك في التاثير مطلقا قريبا او بعيدا فلا نسلم انه ضرو
في كل معلول ان يكون له علة مستقلة بهذا المعنى كيف ولو صح ذلك لامتنع ترتب العلل الم
المتشاركة في مطلق التاثير وان اراد ان لا يكون هناك تاثير الا ويرجع اليه ابتداء او بواسطة
يرجع الى المعنى الاول واحتاج الى التتميم المذكور فيه بان يقال او الى اجزائه بندفع عنه النقض

المذكور

المذكور هناك وح فالكلام واللازم عليه كالكلام عليه فان قيل المراد من المؤثر المستقل في كل جزء منه
ما لا يكون له شريك في التاثير في كل امر منه قريبا كان او بعيدا اذ هو ضروري في كل معلول لذاته
لا بد له في كل جزء منه من مراتب التاثير من شيء يكون هو تمام المنتقص به فاذا اخذ هو المؤثر في تلك
المرتبة لا يشاركه غيره في هذا التاثير والا لم يتعين المتصف به فلا يكون شيء تاثير ضرورة افتقار الوصف
موصوفا معينا وح فالنزع بد في العلة المستقلة القريبة فنقول العلة المستقلة القريبة بهذا
المعنى هي ما فوق المعلول الاخير الى غير النهاية اذ هو تمام المؤثر القريب في تلك السلسلة فان كل
جزء منها معلول من يب ... عنها فان قيل المراد به تمام المؤثر في المجموع قريبا او بعيدا فنقول هو
ايضا ما فوق المعلول الاخير الى غير النهاية باعتبار ما يشتمل عليه من السلاسل فان المجموع بهذا المعنى
منقدرة لها كالعلل متقدمة فتمام المؤثر فيه مجموع تلك العلل وكل واحد من احاد تلك السلسلة معلول
للسلسلة من تلك السلاسل مثلا المعلول الاخير للسلسلة المبتداة مما فوقه وهو للسلسلة المبتداة مما
فوقه وهكذا المجموع تلك السلاسل كعين علته ما سوى المجموع بهذا المعنى فان نقل الكلام الى علل تلك السلاسل
لكونها ممكنة فنقول هي مجموع مجموعات السلاسل التي هي في جميع السلاسل الموجودة في السلسلة في جميع
المراتب الغير المتناهية فهناك سلاسل غير متناهية ثم في كل منها سلاسل غير متناهية وهكذا فجميع تلك
السلاسل الغير المتناهية مرارا غير متناهية هي العلة التامة لتلك السلسلة الجامعة بجميع ما يتوقف عليه تلك

السلسلة قريبا او بعيدا وكل الجميع هو بعينه جميع السلاسل التي تشتمل ما فوق المعلول الاخير بحكما قلنا او نقول
انه ان سلسلة الموجودات باسرها من الواجب والممكن لا يمكن ان يكون المؤثر التام القريب فيها الا الواجب
ضرورة انه مؤثر قريب واحد منها فقط فاما ان يكون ما فوق المعلول الاخير من تلك السلسلة واحدا ولا
يكون اشتراك ما فيها من السلاسل في التأثير القريب في الاحاد الاخير منافيا لكونه مؤثرا تاما فيكون المراد
بنفي الاشتراك نفي اشتراك ما هو خارج عنه او يكون جميع تلك السلاسل باسرها وكل من الوجهين جار
في السلسلة الغير متناهية بلا فرق فاحفظ لنفسك ما تلوناه فان ما نقول به ههنا نقول به هناك فانت بما فصلنا
لك خبير بان الحق هو المأخذ والنظر السابق لا بنائه على هذا وهو تحقيق الحق وتمهيد السبيل فاعلم
ان الشريف العلامة قدس سره قد قرر البرهان في حواشي شرح حكمة العين بوجه مفصل وبذل فيه المجهود
ووضح بانه يتكفل بالمقصود ولا يتأتى عليه شيء من الشبه الوارد ولكن نورده مع ما يرد عليه بتوفيق الله
كافل السمع وانت شهيد لمجد الحق الذي ليس عنه محيد قال لا شك في وجود الممكنات المتعددة
وكل واحد منها محتاج الى علة فاعلية موجودة مستجمعة لجميع ما يتوقف عليه المعلول فاذا اعتبرنا الممكنات باسرها جملة
واعتبرنا لكل واحد منها العلة الفاعلية الموصوفة المستجمعة مع قطع النظر عن ان شيئا من هذه العلل من افراد
الممكنات اولا بل اخذنا العلل الفاعلية الموصوفة المستجمعة انه بازاء الممكنات فلا خفاء في ان هذه العلل الفاعلية
المستجمعة اي علل فاعلية مستجمعة لكل جملة الفاعلية الممكنات فكما ان كل واحد من الممكنات محتاج الى واحد من العلل

كذلك

كذلك مجموع الممكنات محتاج الى واحدة مجموع العلل وذلك مما لا يتوقف فيه العقل الصريح بل يحكم
به بديهة واذا تمهد هذا فنقول اذا اعتبرنا العلل الفاعلية المستجمعة للامور المعتبرة جملة جملة
واحدة واخذنا الممكنات باجمعها جملة اخرى ونسبنا الجملة الثانية الى الاولى فلا يخ اما ان يكون
في الجملة الاولى امر خارج عن الجملة الثانية اولا وعلى الثاني لما ان يكون الجملة الاولى تمام الجملة الثانية
فيلزم كون الشيء علة لنفسه وهو قطعي الاستحالة او بعضها فيكون بعض من الجملة الثانية علة تامة
لجميعها وهو ايضا ممتنع اما اولا فلان العلة التامة لا يتوقف المعلول على ما هو خارج عنها والجملة
الثانية موقوفة البتة على الخارج من ذلك البعض وهو البعض الآخر اقول ان اريد بالعلة الفاعلية
المستجمعة الفاعل مع جميع شرائط التأثير فهو ليس بعلة تامة فلا ينافيه احتياج المعلول الى بقية
الاجزاء فلا يصح قوله فيكون بعض من الجملة الثانية وان اريد ان الفاعل مع جميع ما يتوقف عليه
المعلول سواء كان شرطا للتاثير او للكل هو ظاهر العبارة فهو العلة التامة ونختار كونها تمام
الجملة الثانية قوله يلزم ان يكون الشيء علة لنفسه وهو قطعي الاستحالة قلنا العلة التامة لا تتقدم
بها على المعلول كما قررته في غير هذا الكتاب فيجوز ان يكون عينها كما قرره هو والعجب انه اورد هذا
المنع في اثر كتبه ولذلك عول على العلة التامة الى الفاعل المستقل ثم نقول ههنا انه لا يجوز ان يكون
نفسه لانه يلزم ان يكون الشيء علة تامة لنفسه وهو قطعي الاستحالة ولست ادري كيف منع

القطع في سائر كتبه وهل هذا الا كر على ما فر منه قال واما ثانيا فلان اي بعض يفرض فانه معلول
بجزء او علة اولى بان يكون علة تامة لانها تحصل افراد الاكثر ضرورة ان ما هو تأثير ذلك البعض
فلعلة فيه مدخل وهكذا في نفس ذلك البعض تاثير ايضا جعلا منه اذ لا تأثير في نفسه اقول قدم الكلام
عليه مبسوطا فلا يفيده ثم ان هذا اعجب حامر فان اكثرية التاثير لا يقتضي الاولوية بالعلة التامة
الا يرى ان سلسلة المعلول الاخير الى الواجب علة التامة له الا نفسه مع انه لا تأثير له اصلا اذا
الشيء لا يؤثر في نفسه واما ما فوقه الى الواجب مع ان الواجب اكثر التأثير منه قال وعلى
الاول اعني ان يكون في الجملة الاولى امر خارج عن الجملة الثانية فاما ان يكون ذلك الامر
معتبرا في العلل الفاعلية او في الامور المعتبرة معها وعلى الثاني العلل الفاعلية اما نفس الجملة
الثانية او بعضها اذ الغرض ان العلل الفاعلية لم يعتبر فيها زائد خارج عن الجملة الثانية
فعلى الاول يلزم ان يكون نفس الشيء مع غيره علة تامة لها وعلى الثاني ان يكون علة لنفسه
او اللازم في تقدم على نفسه بمرتبتين اقول هذا ايضا تم بناء على ما قرر من عدم وجوب
تقدم العلة التامة وجواز كونها عين المعلول بل اللازم من هذا الشق تقدم الشيء على
نفسه بمرتبة بناء على ذلك والعجب انه استدل في بعض كتبه على عدم تقدمها العيسى ما ذكرها
قال وعلى الثاني يلزم ان يكون بعض الجملة الثانية مع امر خارج علة تامة لها واستحالته يظهر

بالوجهين

بالوجهين السابقين اقول تقرير الوجه الاول ههنا ان العلة التامة علة لا يتوقف المعلول على امر
خارج عنه والمعلول ههنا يتوقف على بقية الاجزاء وهي خارجة عن ذلك الذي هو العلة الفاعلية مع
الامر الخارج وفيه نظر اذ اللازم من كون العلة الفاعلية بعض الاجزاء عدم دخول بقية الاجزاء في
بقية الاجزاء في العلل الفاعلية ولا يلزم منه عدم دخولها في العلة التامة فاعرفه واما الوجه الثاني ففيه ما سبق
قال وعلى الاول اعني ان يكون الامر الزائد معتبرا في العلل الفاعلية فاما ان يكون عين علة فاعلية منها او
جزئها وعلى التقديرين يكون موجودا آخر ضرورة ان الفاعل المؤثر في الموجود او جزئه يكون موجودا
وذلك الامر الزائد الموجود الخارج عن جميع الممكنات لا يكون ممكنا والا لم يكن خارجا عنها ولا ممتنعا
لانه موجود فتعين ان يكون واجبا لذاته ويمكن ان ينسب الجملة الثانية الى العلل الفاعلية وسياق الكلام الخ
اقول لا يتاتى ههنا ابطال الجزئية بشيء من الوجهين اما الاول فظ لان العلل الفاعلية لا يلزم ان لا يحتاج
المعلول الى ما عداها اذا احتاج المعلول الى الاجزاء لا ينافي كون العلة الفاعلية علة فاعلية واما الثاني
فالكلام عليه كالكلام عليه هناك فان حديث الاولوية قد عرفت ما فيه وعرفت ايضا ان الفاعل
المجموع مجموع فواعل الآحاد وكل واحد من الآحاد معلول للسلسلة المبتدأة مما فوقه بمرتبة فمجموع تلك السلاسل
يكون علة فاعلة لمجموع الآحاد وليس بهذا المجموع مشاركة في التاثير الغريب بتلك الآحاد فضلا عن ان يكون
اولى ويمكن ان يوجه كلام قدس سره بما يندفع عنه بعض الخلل وان كان بعيدا بحسب اللفظ

بان يقال مراده بالعلة التامة هنا هو مجموع العلل الفاعلية مع جميع ما يتوقف عليه التأثير في المعلول
ما يتوقف عليه المعلول كما هو ظاهر عبارته بل صريحه ولا شك ان العلة التامة بهذا المعنى متقدم
على المعلول ومراده من العلل الفاعلية المذكورة فيما بعد حيث قال ويمكن ان يثبت بجملة الثانية
لا العلل الفاعلية وهو العلل الفاعلية بدون اعتبار الشرائط وح لم يفهم الحكم بتقدم العلة
التامة وما يتفرع عليه ويبقى المنع في ابطال الشق الجزئية سواء رد في العلل الفاعلية المستقلة كما في
التقرير الترديد الاول او في العلل الفاعلية مع قطع النظر عن الشرائط كما في التقدير الثاني
وهذا ان صح كان بعيدا جدا عن لفظه لكن ذكرناه احترازا عن ان يحفظ بباب القاصرين فيتجوز
طائفة منهم انهم ظفروا بما لا يظفر بغيرهم كما نشاهد نظايره في ذلك اذا احطت بجوانب المقال و
وكشفت حجاب الخفاء عن جلية الحال لاح لك ان الحاصل في تلك الانظار و الابحاث ان الترديد
سواء وقع في العلة التامة او الفاعلية المستقلة فكونها عين المعلول بط لو ثبت ان الفاعل
المستقل لا يمكن كونه جزءا من المعلول وكونها خارجا عن المعلول يستلزم المط لكن الشان في كلامه في ابطال
الشق الجزئية سواء كان الترديد في العلة التامة او الفاعلية المستقلة لما عرفت من ان العلة
التامة للمجموع بهذا المعنى هو حاصل جميع علة كل واحد واحد ولا شك ان علة كل واحد
هو السلسلة المبتداة مما فوقها بلا واسطة فيكون مجموع تلك السلاسل علة تامة للمجموع

ولا يرد

17

ولا يرد ما قد يتوهم من احتياج المعلول الى المعلول الاخير لما تحققت من ان علة المجموع بهذا المعنى هو مجموع
علل الاحاد ولما لم يمكن المعلول الاخير علة لشيء من الاحاد فلا يدخل في علة مجموع عللها وفيه
نظر لا يخفى والله سبحانه اعلم وقرره بعضهم بوجه آخر وهو ان المؤثر التام القريب في كل مجموع
هو جميع اجزائه لان التام هو ما يتقدم على المعلول بالذات ويمتنع انفكاكه عنه وجودا وعدما وجميع
الاجزاء بالنسبة الى المعلول كذلك فيكون علة تامة قريبة له واذا تقرر ذلك فنقول السلسلة الموجودة
الغير المتناهية مفتقرة الى علة تامة لكونها ممكنة من حيث المجموع ومن حيث الاجزاء جميعا وعلتها التامة
القريبة هي اجزاؤها بأسرها لما تقدم من معنى المؤثر التام القريب وهي ايضا ممكنة مفتقرة
الى علة تامة كذلك وعلتها اما نفسها او بعض اجزائها او خارج عنها والاول يستلزم تقدم الشيء
على نفسه وكذا الثاني لما تقرر من ان العلة التامة القريبة لكل جزء المجموع وهو جميع اجزائه وكذا الثالث
لان كل واحد واحد منها مستند الى علة التامة القريبة الموجودة في السلسلة فلو استند شيء منها الى امر خارج
لزم توارد علتين مستقلتين على معلول واحد وهو مح ويلزم من فساد الاقسام كلها امتناع
وجود السلسلة المفروضة لاستلزامها المحال المذكور وهو وجوب استنادها مع امتناع الاستناد
ولما ورد عليه النقض بالجزء الاخير فانه متقدم بالذات ويمتنع تخلف المعلول عنه مع انه
ليس مؤثرا تاما وان الآحاد بأسرها عين المعلول فلا يكون مؤثرا فيه لم ان جاز كون المؤثر
في المجموع عينه فلم لا يجوز ان يكون علة الآحاد بالكل ايضا عينها فاجاب عن الاول بان المراد بامتناع

الى علة

[illegible]

تخلف المعلول عنه بالنظر الى ذاته والجزء الاخير لا يمنع التخلف عنه بالنظر الى ذاته بل لا بد الى سائر
الاجزاء من حيث انه اخرها وعن الثاني بان كل جزء من الاجزاء متقدم بالذات على المجموع والمتقدم
بالذات بالاسر لا يلزم ان يكون المتأخر والمركب من الواجب آحادها بالاسر واجب والمجموع ممكن ثم لو كان جميع
الاجزاء عين المعلول فالذين قسموا العلل الى مادية وصورية كيف ساغ لهم ان يوردوا المعلول في بعد واحد
اقسام العلل وملخص هذا الوجه ان سلسلة الممكنات الغير المتناهية لها علة هي الآحاد بالاسر وهي
مغايرة للمجموع لكن الآحاد بالاسر لا يكون لها علة اذ لو كانت اما نفس الآحاد بالاسر او جزؤها وهو محال لما انت صح
او خارج عنه وهو ايضا كذلك لان الخارج لو كانت علة الآحاد بالاسر لم يخبر [illegible] من الآحاد معلولا لغيره
وقد فرض ان الآحاد بالاسر مستندة الى علتها الموجودة في السلسلة هي **اقول** وانت خبير
مما سلف بحاله اذ لا شبهة عليك ان المتعددات بالاسر لا يلزم ان يكون متعددا كما مر وكذا مجموع
الواجبات لا يكون واجبا وتقسيم العلل الى المادية والصورية لا ينافي كون مجموع المادة والصورة على نحو
المعية عين المعلول على ان التقسيم ليس الى مجموع المادة والصورة بل الى كل منهما كما مر فان قلت المجموع
الذي لم يعتبر فيه الهيئة الاجتماعية يكون مركبا لا محالة وكل واحد من الآحاد علة مادية له فكيف يكون حقق حاصه
جميع العلل المادية عين المعلول قلت كون كل واحد منها علة مادية ولا ينافي كون الكل المجموع عين
عينها لعدم اعتبار الصورة فيه ونقول نحو فصل لا انكار لنا ان نعتبر آحادا من غير ملاحظة الهيئة
معها ونحكم عليها بحكم واحد مثلا ان نقول الاثنان زوج ولا شك انه ليس حقيقته الا هذا الواحد مع
اولا م

وذاك

ن

وذاك الواحد فكيف يتوهم كون الواحد بين معا علة له فتوجه فانه ظاهر وهذا الوجه للمحقق
الطوسي واعترض عليه الحلي بتقرير منع المقدمة القائلة بان علة المجموع هي الآحاد بالاسر مستندة بان تتبع لم تح
عنه فاجاب عنه بالدليلين المذكورين ولم يقدر الكاتبي على الجواب لعجز عنه فتم النزاع بينهما وقد
وتداول بحث ابتناؤهما
اول الكلام من اي الجانبين من غير فصل فلا فائدة في هذا الوجه الا هذه المقدمة اذ دون الاثبات خرط القتاد المحققه صح
الطريق الثاني لو كانت الموجودات باسرها ممكنة لاحتاج مجموعها بحيث لا يشذ عنها شيء
من آحادها الى موجد مستقل في الايجاد بان لا يستند وجود شيء من اجزائه الا اليه والا لما هو صادر
عنه فيكون هو الموجد للكل ابتداء او بواسطة ما هو منافيه وذلك الموجد يلزم ان يكون
ارتفاع الكل بالكلية بان لا يوجد الكل ولا شيء من اجزائه اصلا ممتنعا بالنظر اليه وجوده اذ العلة
ما لم يجب وجود المعلول عنها لم يوجد ويلزم منه امتناع عدمه من اجلها بحيث وجود المعلول
لا يمكن ان يتطرق اليه العدم اصلا بوجه من الوجوه فيكون جميع الاجزاء ممتنع العدم بالنظر اليه لان عدم
كل جزء يستلزم عدم المجموع فان شئت الاوضح يكون جميع تلك الآحاد كذلك يلزم خارجا عن المجموع لا نفسه
لا داخلا فيه لان عدم الشيء منها ليس ممتنعا بالنظر الى ذاته والا لكان واجبا لذاته والخارج عن
مجموع الممكنات يكون واجبا فلو كان الموجودات باسرها ممكنة كان الواجب موجودا وهذا خلف
مع انه مطلوبنا **اقول** هذا قريب من الطريق الاول وفيه ايضا انا لا نم احتياج المجموع الى موجد
مستقل بالمعنى الاعم من ذكره وهو ان لا يستند امتناع عدم شيء من الآحاد الا اليه كما هو صادر عنه اولى

الالذكور بل تغير الحاجة الى موجد مستقل بالمعنى صح صح

ما هو جزؤه وقد يقول لا نم ان العلة المستقلة التي بها يمتنع عدم المعلول غير خارج عنه قلنا
والا لكانت نفسه او داخلا فيه قلنا نختار الشق الثاني ونمنع كونه واجبا لذاته وانما يلزم
لو لم يجب هو العلة بها يمتنع عدمه وكونه سببا لامتناع عدم المعلول لا ينافي ان يكون له ايضا
سبب به يمتنع عدمه بالمعنى المذكور بان لا يستند حينئذ ممتنع الا اليها والى ما هو مستند اليه فلو
ثم ذلك المعنى لكفى في اثبات المطلوب وترك باقي المقدمات فيقال لا بد من علة بها يجب وجود المعلول
ويمتنع عدمه ولكن ينافي الفرض المذكور اذ الاشياء يجب وجوده ويمتنع عدمه على هذا الفرض
ثم التعجب ممن يأخذ ههنا هذه المقدمة القائلة بان ما يمتنع عدمه بالنظر الى ذاته واجب الوجود
ضروريته مع تجويز كون العلة التي بها يمتنع عدمه هو مجموع السلسلة الداخلة فيه كما عرفت في الطريق
الاول **الطريق الثالث** لو لم يوجد واجب الوجود لذاته لم يوجد واجب لغيره فلا يوجد
موجود اصلا اما الاول فلانه لو لم يوجد الواجب لذاته لانحصر الموجودات في الممكنات ولا
شك ان تلك الجملة باسرها ليس ممتنعا بالذات لانها باسرها ممكنة ولا يوجدها شيء غير ان الغير
الذي به يمتنع رفع الجميع بالكلية لا بد ان يكون موجودا خارجا عنه واجبا لذاته والمفروض
عدمه واما الثاني فهو انه لو لم يوجد واجب لذاته ولا لغيره لم يوجد موجود اصلا فلان الممكن
لم يوجد على ما بين في الامور العامة **اقول** فقد لحال في بطلان شق الوجوب بالغير الى
ما سبق في الطريق الثاني فانهما متشاركان ولم يزد هنا على ان قال لو وجب بجزئه

لزم

١٦

لزم ان يكون ذلك الجزء واجبا ولا يخفى انه انما يلزم لو يثبت ان ما يجب به وجود الغير يجب ان
لا يكون واجبا ولم يبين فتلك المقدمة غير مبينة هناك فالحوالة غير جائزة والكلام في الموضع
غير تام لاحتياجه الى هذه المقدمة التي ليست بينة ولا مبينة والوجه في البيان لتلك المقدمة ان يقال
ما يجب به وجود الغير لو كان ممكنا لم يمتنع ارتفاعهما معا اذ لو امتنع فاما لذاته وهو محال او لعلة
وقد فرضت معدومة ولم يلزم منه محال لان انتفاء كل معلول في ضمن انتفاء علته وتحقيقه ان
استناد عدم المعلول الى ذات العلة بان يمتنع عدم لذاته او بشرط وجود العلة فان
عدم المعلول مع وجود علته محال والاول مفقود ههنا لامكان العلة وكذا الثاني لان الفرض
عدم العلة والمعلول معا وقرر في ذلك ان الواجب بالغير في قوة الشرطية بمعنى انه لو وجد المعلول الغير وجد
المعلول موجود ذلك الغير بمنزلة وضع المقدم فاذا كان كل واحد واجبا بالغير غير منته الى واجب لذاته
كان بمنزلة شرطيات غير متناهية غير منتهية الى وضع مقدم ولا يلزم وجود شيء منها فعليك بالتأمل
الصادق في التوجيه اللائق فانه دقيق من مدارك الغامضين وتقرير البرهان ان يقال لو انحصر
الموجود في الممكنات لم يمتنع عدم شيء منها والا حينئذ لان اذا فرضنا ارتفاع تلك السلسلة باسرها
لم يلزم منه محال اصلا لان امتناع عدم كل منها انما كان لامتناع عدم الاجزاء التي فوقه فان لم يمتنع ههنا
عدم شيء منها مع وجود ما فوقه ولما لم يكن لجميعها ما فوقه يمتنع العدم لذاته فاذا فرضنا ارتفاع المجموع فلم يلزم منه محال

في اصلا لا بالنظر الى ذاته لامكانه ولا بالنظر الى علته اذ جميع الممكن معدوم في هذا الفرض
الحاصل انه لو انحصر الموجود في الممكنات لكان عدم كل من الآحاد مع بقاء ما فوقه ممتنعا اذ يلزم تخلف المعلول
عن العلة لكن عدم تلك الممكنات بالكلية لا يكون ممتنعا والشيء ما لم يمتنع عدمه من جميع جهاته لم يوجد فلا
يوجد السلسلة موجودة وقد فرضت موجودة هف واذا تحققت ذلك علمت انه اقوى الطرق الواردة
في هذا المسلك واوضحها ولا خفاء في انه لا تفاوت بينه وبين الطريق الثاني الا بتغيير امتناع
العدم الى وجوب الوجود فمن ادعى انه الثاني بعد العلم بالاول فقد تحكم والله الموفق للتحقيق
وبيده ازمة التدقيق الطريق الرابع وهو ان الممكن بنفسه لا يستقل بوجود ولا بايجاد اما
الاول فظاهر من ملاحظة مفهوم الممكن واما الثاني فلان مرتبة الايجاد بعد الوجود ولان الشيء ما لم يوجد
لم يوجد فلو انحصر الموجود في الممكن لزم ان لا يوجد شيء اصلا لان الممكن وان كان متعددا لا يستقل بالوجود
والايجاد اذ لا وجود ولا ايجاد فلا موجود لا بذاته ولا بغيره اقول ويمكن ان يناقش في المقدمة
الاولى بانه ان كان المراد بعدم الاستقلال احتياجه الى الغير فمسلم ولا يستلزم المطلوب لجواز ان
يكون ذلك الغير ممكنا ايضا وهكذا وان اريد عدم استقلاله في نفسه بمعنى انه يحتاج الى
ما لا يكون ممكنا فهو اول المسئلة هذا ولو اخذت المقدمة القائلة بان الممكن لا يستقل كل واحد
منها [illegible] لا يجدي في المناظرة تنبيه ثم اعلم [illegible]

احتياج

١٦

احتياج السلسلة المفروضة الى الواجب فلو اخذ ابطال التسلسل الواجب يكون طرفا للسلسلة لانه مرتبط
بها وليس في وسطها والا لكان معلولا من جملة الممكنات والمرتبط بالسلسلة اذا لم يكن في وسطها يكون
طرفا لها بالضرورة فتنتهي السلسلة عنده واعترض عليه بانه يجوز ان يكون علة للجملة لا لآحادها فيكون مرتبطا
بالجملة الغير المتناهية غير واقع في نظامها فلا ينقطع اليه السلسلة واجيب عنه بوجهين الاول
انه قد تبين ان كل واحد من تلك السلسلة ممتنع الحصول بدون ذلك الخارج فلا اقل من ان يكون
موجدا لواحد منها ابتداء فيكون واقعا في نظام السلسلة كذا قيل فتامل فيه وفيه انه لم لا يجوز
ان يكون علة كل منها الواجب مع ما فوقه فلا يكون طرفا للسلسلة بل مأخوذا مع بعض السلسلة وعلة
كل منها والثاني انه يجب ان يكون ذلك الخارج علة لبعض الآحاد والا لتحقق كل من الآحاد بموجده الواقع
في السلسلة فيحصل المجموع بدونه واذا كان علة لبعض تلك الآحاد لزم توارد علتين
مستقلتين على معلول واحد لان ذلك البعض له علة موجبة في السلسلة فرضا فثبت ان كون
العلة امرا خارجا كما ان كونها نفسها او جزؤها محال فبطل التسلسل وهو المطلوب اقول هذا طريق آخر
مؤد الى بطلان السلسلة الغير المتناهية لافتقارها الى علة وامتناع كون شيء ما علة لها ولا
دلالة فيه مجردة على لزوم الانقطاع عند الواجب الا بان يضم اليه انه اذا ثبت امتناع السلسلة الغير المتناهية
فيلزم كون السلسلة الموجودة منتهية ولا يتصور الانتهاء الى غير الواجب فيلزم المطلوب
ان يقال في ذلك المطلوب اذا ثبت احتياج السلسلة الى الواجب فاما ان يكون علة لواحد منها فيستغنى عن

او يكون علة لواحد منها ولا بد ان يكون معيناً فينقطع عنده السلسلة لكن يرد على هذا التقدير الغير
المتقدم وهو انه يجوز ان يكون الواجب جزء من علة كل من الآحاد واذ قد فرغنا من المسلك الاول
فقد حان لنا ان نشرع في المسلك الثاني مستمدين من التوفيق انه خير رفيق المقصد الثاني في المسلك
الثاني لا شك في وجود موجود فان كان واجبا فهو المط وان كان ممكنا فلا بد له من علة فاما ان
ينتهي الى الواجب ويلزم الدور او التسلسل وهما باطلان اما الاول فلاستلزامه تقدم الشيء على نفسه
وتأخره عن نفسه وهما محالان بديهة واما الثاني فبوجوه الطريق الاول برهان التطبيق وهو انه
لو تسلسلت العلل الى غير النهاية فنفرض من معلول معين بطريق التصاعد سلسلة غير متناهية
ومن الذي فوقه اخرى الى غير النهاية ايضا ثم نطبق الجملتين من مبدأيهما بان نفرض الاول من الثانية
بازاء الاول من الاولى والثاني بالثاني وهكذا فان كان بازاء كل من الاول واحد من الثاني يلزم
تساوي الكل والجزء وهو محال وان لم يكن فقد وجد في الاول جزء لم يكن بازائه جزء من الثانية فتتناهى
الناقصة اولا ويلزم منه تناهي التامة ايضا لان زيادتها بقدر متناه وهو ما بين المبدأين و
الزائد على المتناهي بقدر متناه متناه فيلزم انقطاع السلسلتين وقد فرضناهما غير متناهيتين هف
فاعترض عليه من وجهين الاول ان البرهان جار في الحوادث اليومية والنفوس الناطقة بل في مراتب الاعداد
فيلزم تناهيها بعين الدليل وهو باطل اما الاول فعندهم واما الثاني فبديهة وهذا الاعتراض غير
وارد على مذهب المتكلمين فانهم يقولون بتناهي الحوادث والنفوس الناطقة واما النقض بمراتب

فيعتبر هنا

فيعتبر هنا [illegible] بانه موهوم محض [illegible] موجودة اصلا فينقطع [illegible] بانقطاع التوهم فلا يجري فيه
التطبيق بخلاف الحوادث [illegible] فانها وان لم يجتمع في الوجود فقد [illegible] الوجود الخارجي [illegible]
[illegible] ان التطبيق انما يجري في
[illegible] مطلقا لا
[illegible]
[illegible]
[illegible] ان التطبيق [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] السلسلة
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible] عدم [illegible] التطبيق [illegible]

في الجملة الثانية ما الجملة بإزائه شيء من الناقصة او لا وعلى الاول يلزم الانقطاع وعلى الثاني التساوي
ومحصل التقريب عنه على ما سنح للخاطر انه يكفي في غير المتناهي ان تختار الآحاد او يتعلق لزوم التناهي لدفع الزيادة
متحاذيتين في الاوساط واما في الاطراف اذا طبق الطرف على الطرف فلا زيادة في جانب التناهي لا بطلان ولا
في الاوساط لاشتباه الآحاد فلو لم يكن في الجانب الآخر لزم التساوي حقيقة فوجب ان الجملتين لا
تتكافئان زيادة احديهما على الاخرى في جهة التناهي وبالتطبيق ينتقل تلك الزيادة الى الجملة الاخرى فيلزم
الانقطاع فالكلام مثل نقص التناهي المترتبة انسا في نظام الحكم التطبيقي بحيث يظهر انتقال تلك
الزيادة الى الجهة الاخرى فيلزم الانقطاع ثم اقول الامور الغير المتناهية مطلقا يستلزم الامور
الغير المتناهية مجتمعة في زمان اذ ان آحاد تلك الامور ان كانت مرتبة فذاك وان لم تكن آحادها مرتبة
فلا شك ان المجموع يتوقف على المجموع الذي سقط عنه واحد وذلك المجموع على الذي سقط عنه واحد آخر
جزء واحد ... المجموعات يتوقف على المجموع الذي بعده وهكذا الى غير النهاية فالامور الغير المتناهية
مطلقا يستلزم الامور الغير المتناهية المترتبة فيجري التطبيق بين المجموعات او في امور بعد ...
في الخارج على فرض وجود الامور الغير المتناهية فان قلت لا نسلم التطبيق بين المجموعات
تناهي المجموعات لانها بمنزلة الآحاد المترتبة ولا يلزم من تناهي الآحاد المجموعات الاول ...
كل من المجموعات يشتمل على آحاد غير متناهية ... بل يلزم تناهي آحاد المجموع الاول ...
انه على فرض تناهي المجموعات ينتهي بعد اسقاط الآحاد المتناهية التي هي عدة المجموعات المتناهية الى

مجموع

٧٨

مجموع لا يكون [illegible] فيجب ان [illegible] المتناهي [illegible] الاربعة [illegible]
[illegible] الماضي [illegible] في [illegible] الى [illegible]
البعد الا فطار [illegible] والتخبط [illegible] اشتراط الترتيب [illegible] او الاشتراط [illegible]
[illegible] البرهان انما يدل على ان [illegible] الغير المتناهية يستحيل وجودها [illegible] الاحكام [illegible]
عنه مجموع [illegible] اشتراط الاجتماع في الوجود [illegible] الغير المتناهية [illegible] الامور الغير المتناهية
في الوجود غير مجموعة اصلا لعدم اجتماع اجزائها في الوجود والبرهان انما يدل على عدم وجودها فلا
[illegible] مقتضى البرهان [illegible] الاجتماع [illegible] وجودها في الخارج [illegible] التطبيق
[illegible] الغير المتناهية وان كانت غير موجودة في زمان واحد لكنها موجودة في جميع الازمنة
[illegible] النفوس الناطقة [illegible]
باعتبار [illegible] البرهان [illegible]
[illegible] بالتطبيق [illegible]
[illegible] في زمان [illegible] في زمان آخر اقول [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] اقول [illegible]

[illegible] البرهان [illegible]
[illegible] الانقطاع [illegible]
[illegible] الانطباق [illegible]

نظر على التطبيق [illegible] لان آحاد السلسلة مجتمعة وليها ترتب باعتبار ما فيها من التطبيق اذ
يكفي في التطبيق كون نهاية احاد اوصاف يقتضي انطباق [illegible] على نظيره في الاخرى على الاتصال وهو
حاصل هاهنا فانا نقول الجملة الموصوفة هنا اليوم مشتمل على الحادث في اليوم والحادث في اليوم
السابق عليه وهكذا فاذا حذف الحادث في اليوم جملة وتطبيقها على الجملة المبتدئة من الحادث في اليوم
فيطابق [illegible] من سلسلة الجزء على نظيره [illegible] من سلسلة الكل وتتوقف البرهان الا ان الوجه الثاني انا لا
نم انا اذا طابقنا انا لم ننطبق على تمام الاولى ينقطع فانه يجوز ان يكون عدم انطباقها لعلها لكونها
[illegible] [illegible] ان يكون [illegible] من الثانية في جهة عدم التناهي وقد يعتذر البرهان
[illegible] في جهة [illegible] انا بانا [illegible] على تقدير التطبيق او لم
[illegible] [illegible] على انها لا تطبيق على الاولى او يصدق
[illegible] واعترض على الاول [illegible] على تقدير التطبيق فان التطبيق
[illegible] [illegible] على تقدير التطبيق لو لم [illegible]
[illegible] التطبيق [illegible] [illegible]
الثاني [illegible] عدم [illegible] التطبيق [illegible] عدم [illegible]
من الاجزاء [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
الذي قدمناه في تسعة البرهان اذ لا نفع بالتطبيق الا انا [illegible] [illegible]

ولك

١٩

[illegible]

[illegible]

[illegible]

٤٠

[illegible]

[illegible] حينئذ الكلام في [illegible] ان وحدة

الاضافة معتبرة في التناقض واختلاف [illegible] يوجب الاختلاف في الاضافة فلا يكون بينهما تناقض [illegible]

[illegible] الاختلاف في الاضافة [illegible] للتناقض فانا نمنع [illegible]

[illegible]

[illegible] في هذا الشرط التناقض [illegible] الحكم [illegible]

[illegible] التناقض [illegible] وحدة الاضافة الى [illegible]

[illegible]

وايضا او ممتنعا لذاته لان الموجب تعالى [illegible] لذاته ما يجب [illegible] النظر الى فاعله [illegible]
اي عن الوجود [illegible] الوجوب [illegible] المستندة الى الذات [illegible] مع تجريد
الحقائق الا [illegible] العلة او الصاحب [illegible] بان الذات [illegible] المستندة
اليه اذ [illegible] مقتضيا لوجوب الوجود [illegible] الذات مبدا الاشياء [illegible] الوجود [illegible]
لا [illegible] بالواجب [illegible] المستندة [illegible] لا [illegible]
[illegible] المستند الى ذاته [illegible] عدم الانتفاء الى الغير عدم الانتفاء [illegible] الانتفاء [illegible]
[illegible] الذات مبدا الاشياء [illegible] انتفائه [illegible] الوجود اولى [illegible] ذلك [illegible]
[illegible] عن الوجود [illegible] ان يكون مقتضيا [illegible] الشرط [illegible] نعم يجب ان لا يكون
[illegible] الاقتضاء على الوجه [illegible] الوجود فلا
[illegible] عن [illegible] الشرط [illegible]
[illegible] الطرف الاخر [illegible] بسبب [illegible] المعلول [illegible]
[illegible] المعلول الاول [illegible] عدم [illegible] الاول [illegible] ممتنع واجاب [illegible]
[illegible] الطرف [illegible] عدم بسبب الطرف المقابل ممكنا كان [illegible] ممتنعا [illegible]
امتنع بسبب الطرف المقابل [illegible] او كونه [illegible] الطرف الى انتفائه بسبب [illegible] المعلول الاول [illegible]
[illegible] امتنع المانع [illegible] انتفاء [illegible] الجواب [illegible] انتفاء [illegible]
[illegible] الممتنع [illegible]
[illegible] البحث [illegible] البديع [illegible]
الى انتفاء [illegible] الطرف [illegible] الوجود [illegible] او [illegible]

فاته

انتفائهم

الى [illegible] بشرط [illegible] العدم [illegible] انتفائه [illegible] موجود [illegible]
انتفاء [illegible] بان [illegible] العدم [illegible] الوجود [illegible] الوجود
او مستلزما له لان [illegible] العدم [illegible] الوجود [illegible] العدم
[illegible] الوجود [illegible] موجود [illegible]
[illegible] انتفائه [illegible]
[illegible] العلة الذي [illegible] واجاب [illegible]
[illegible] موجود [illegible] واجب [illegible]
[illegible] موجود [illegible] الحكم [illegible] بالوجود [illegible]
[illegible] الواجب [illegible]
اثبات
الى [illegible] من حيث هي [illegible] القاطع [illegible] الا ان [illegible]
[illegible] الشرط ان كان امرا موجودا فلا بد [illegible] الذات من غير شرط [illegible]
لذاته والا [illegible] الشرط [illegible] وان كان عدم [illegible] ان ينتهي الى عدم يكون واجبا
لذاته بان يكون عدم ممتنع لذاته [illegible] الشرط انتفاء امر ممتنع لذاته [illegible] واجب لذاته
[illegible] المانع [illegible] المعلول الاول [illegible]
[illegible] التفصيل [illegible] الى غير النهاية [illegible] الا ان [illegible]
بانقطاع [illegible] المعلول [illegible]
[illegible] بان يكون عدم ممتنع لذاته والا [illegible] الى غير النهاية وهو باطل الى [illegible] المسلك الاول

لاجتماع جميع تلك الارتفاعات الى علة موجبة من وراء الى ان يجمع [illegible] واجب بالغير على ما مر في تحقيق الطريق

الثاني والثالث من المسلك القوي فانه لما كان امر [illegible] آخر سوى عدمها [illegible] فان كان [illegible] العينان [illegible]

او لبطلان التسلسل واجبا [illegible] وان كان شرط ان لا ينفك عنه وهو واجب عند هم وان كان ولم الاعتبار [illegible]

[illegible] على ما يجب [illegible] آخر وهكذا الى غير النهاية ففي جميع تلك الاعتبارات الجارية الى علة موجبة

فقال ان الامور الاعتبارية [illegible] الاشياء شرط للوجود [illegible] على [illegible] عدم [illegible] من احد وجود [illegible]

[illegible] فيما مر فانه حمل [illegible] وقد [illegible] البرهان بوجه آخر وهو انه لو تحقق او [illegible] احد الطرفين

[illegible] الطرف الآخر [illegible] الانتفاء [illegible] فما بلا سبب او بسبب [illegible] الطرفين

الموجب بالذات [illegible] وجوبه لامتناع زواله بالذات [illegible] وفي الوجه الثالث على الوجوب

[illegible] الواجب [illegible] الى التقرير الاول [illegible] عليه ما [illegible] عليه [illegible]

جميع ذلك انه [illegible] ما ذكره [illegible] وقد [illegible] في [illegible] برهان [illegible] وهو انه لو اقتضى

[illegible] او لو [illegible] احد الطرفين [illegible] هو مقتضيا للوجوب [illegible] الطرف [illegible] ومرجح [illegible]

[illegible] الطرف الآخر [illegible] الى احد [illegible] وجود [illegible]

وقد [illegible] فهو [illegible] مناسب [illegible] الذات [illegible] احد الطرفين [illegible] كان [illegible]

الذات [illegible] الطرف [illegible] الآخر [illegible] ممتنعا [illegible] كان [illegible] كان

[illegible] الطرف واجبا وقد فرض غير واجب [illegible] وهو [illegible] عليه [illegible] في هذا المقام [illegible]

[illegible] بعدها [illegible] هذا [illegible] بقول [illegible] [illegible] لم يكن [illegible]

وذلك

ما ورثه منها [illegible] الاجتماع [illegible] عليه [illegible] بحمها [illegible] [illegible] الا انه

ان امتناع احد الطرفين مستلزم لوجوب الآخر فان كلا من الطرفين ممتنع عند التساوي [illegible] ومع

امتناع احد الطرفين [illegible] عدم وجوب الآخر [illegible] النقيض [illegible]

في صورة النقيض [illegible] التسلسل [illegible] الطرفين [illegible]

[illegible] رجحانه [illegible] الطرفين [illegible] فيجب [illegible] الطرف الراجح لما

[illegible] النقيض السابق [illegible] الخارج [illegible] الترجيح

ان [illegible] الطرفين [illegible] حيث [illegible]

[illegible] الاول في ما هو نقيض ليس بممتنع وما هو ممتنع ليس بنقيض [illegible] الكلام في [illegible]

التساوي [illegible] الممنوعة ولو امتنع طرف [illegible] الطرف الآخر [illegible]

وقد فرض الاول [illegible] وقد [illegible] النقيضين وان لم [illegible] جواز ارتفاعهما [illegible]

[illegible] النقيض [illegible] اجتماع النقيضين

وارتفاعهما [illegible] فان [illegible] على التساوي [illegible] احد طرفيه [illegible]

[illegible] اعتبار [illegible] النقيض فان [illegible] النظر عن غيره [illegible]

الطرفين وهو [illegible] الامر [illegible] الطرفين [illegible]

بالغير فلم لا يجوز ان [illegible] الذي [illegible] التساوي [illegible]

في [illegible] ولو كان كذلك [illegible] الطرفين [illegible]

حيث انه لا يقتضي منشاء منها الا انه يقتضي تساويهما في نفس الامر نعم يقتضي ترجيحهما عندنا و [illegible] بالنظر
الى غاية وجه المنع بان فرض تصحيح اصلا وقلنا اللازم على تقدير ان الممكن من حيث ذاته يتساوى نسبته
الى الوجود والعدم بذلك لا يمنع اثبات الواجب لجواز ان يكون الممكن مع اهم عدم طار انقطاع المانع عن وجود
بترجح او يجب وجوده قلت احتياج الممكن الى ما يفيض عليه الوجود من وجه وايضا اتفق العقلاء
على ان العلة انما علته ضرورية في كل معلول وان الممكن لا يمكنه ان يوجد بعد عدم ومن جوز ذلك فهو مما
فهو حين عنه ومنهم يجعل الاولوية المرجح لا من قوت المطلب الثاني الممكن ما لم يجب وجوده بعلته لم يوجد
اذ لو لم يجب جاز ان كان امتناع ان [illegible] الى الوجود والعدم فيكون حاله مع العلة كما قبلها فهو
محال او وجود ممتنعا وهو المختار او لو غير بالعرض اذ الوجوب فلا يستحيل عدمه فلنفرض معها
الوجود في وقت والعدم في وقت آخر فاختصاص احد الوقتين بالوجود فان لم يكن لمرجح لم يوجد
في الوقت الآخر يلزم ترجيح المتساوي ومن الآخر بلا سبب هذا وان كان لمرجح فهو من العلة محققه
في احد الوقتين فالوقتان متساويان بان كان لمرجح لم يوجد في الوقت الآخر لم يكن الاولوية الثانية
مثله الوقتين لكافية في الوقوع والمفروض خلافه وتوجيه آخر لو لم يجب وجوده لكان وجوده اما ممكن
لعدمه او مرجوحا او راجحا وعلى الاول يلزم الثاني يلزم ترجيح المساوي والمرجوح وعلى الثالث فذلك
الرجحان اما من حيث العلة التامة او منع فخروجه فلما كان العدم اولى لم يتحقق على ما وهو خلاف العلة التامة
فاذا كان اختصاص الوقت بالمرجح لم يوجد في الآخر لم يكن العلة التامة علة تامة فقد ثبت بهذا البرهان
ان الوجوب بالعلة يلازم وجود الممكن وهذا الوجوب يسمى بالوجوب السابق وجهة في تقدمه الى دعوى تفرقة

وحكم العقل بانه وجب فوجد ويلزمه شرط الوجوب وجوب آخر يسمى بالوجوب اللاحق هذا ما ثور
عليه المحقق قدس سره في كتبه الكلامية بعد تشييدها فقيل عليه فيما ذكر في هذا المطلب واورد بعد على التقريب بانه
على تقدير الاولوية لا يلزم امكان وجوده في وقت وعدمه في وقت آخر بل اللازم امكان عدمه ولو
في وقت الوجود بان يرتفع الوجود في نفس الحقيقة لا الوقت ولا استحالة في حالة العدم في وقت الوجود
وانما المستحيل امكانه بشرط الوجود كما حقق في محله المشروطة العامة فان الممكن يجوز عدمه في الجملة ولا يلزم
ان يجوز عدمه مطلقا اي وجه الاولى ان الزمان ممكن لا يجوز ان يعدم تارة ويوجد اخرى لاستلزامه الخلف وهو
تحققه معه وفرض عدمه على ما بينا في موضعه فلا يلزم من امكان عدمه امكان عدمه في وقت وجوده في وقت
وما يمنع ان في التنوير الثاني ان منع فقد جزء من العلة التامة كان العدم اولى يمنع قوله لتحقق علة والتنبيه
بان علة العدم عدم العلة الموجبة للوجود بالحجة لو صار العدم العلة الموجبة فقط لجوز ان يتنفي الموجبة ويبقى
المرجحة فلا يكون العدم اولى بل راجحا وعند انتفاء جزء من العلة التامة لا يلزم انتفاء المرجحة كما لا يلزم
من انتفاء الوجوب انتفاء الرجحان فالاولى ان يقال لو لم يجب وجوده لامكن عدمه مع الاولوية وجوده ثم
فلا يلزم جواز ترجيح المرجوح ما دام موجودا وجوده مجوزه وبعلم من هذا الوجه وما سبق في المطلب الاول ان الا
وجوه ذاتية كانت او غيرها تستلزم الوجوب كذلك ثم اقول ما اورده من تقدم هذا الوجوب على وجود الممكن
مبناه على ما افاده من ان العلة التامة متقدم بالذات على معلولها وتقدم هذا الوجوب لوجود على وجود الممكن
تقدما بالذات يكون وجوده من العلة التامة لا ينفك عن علة تامة بشرط الابداع الا ان يتخلف عن المعلول
بالحقيقة بعد وجوب الوجود وحيث قالوا ان علة وجود المعلول لا بد ان تكون بشرط ان ارادة علة وجوب

وجوده وههنا وهم لما قرر وهو انه اذا ثبت ان الوجوب الاصلى السيد المحقق قد سلمنا ان وجوب الشيء بالغير
ونحو ذلك ثبت ان الوجوب بالغير يتوقف على تحقق الشيء لذلك الغير وهو اعني وجوب الشيء الواجب بالغير
على الوجوب ان كان بمعنى المسبوق لزم تقدم الشيء على نفسه وان كان بمعنى المقارنة فالكلام الذي يلزم
ان يكون للشيء الواحد وجودات غير متناهية وهو باطل انتهى فاذا عرفت هذا تبين ان الشيء الواحد لا يكون
له الا وجود واحد واعلم انه لم يبين الشيخ الرئيس وغيره فيما نقل في هذا المطلب على ان العالم
حادث بحيث ضعف اهل العلم عن الاهتداء به والدليل الذي ذكره انما هو على الحدوث الذاتي
التقدم وهو دعوى الضرورة في محل المنع ولهذا المباحث مزيد تفصيل انما يعرف عليه في محلها ثناه
لكن هذا آخر ما قصدت ايراده في هذه الرسالة مع توزع الحال وتشتت البال وقد نحي في زمان اخلى
الزمان من الخواص وامتلأ من الجهلة بحيث يكون ما تحصل من العلم الحجاب بسبب الرأي
الرأي عن المراد بالذات لكن هو الذي يحق الحق بفضله ويبطل الباطل بعدله وهو الحق
واليه المرجع والصلوة على نبيه وآله والسلام والله اعلم بالحكم تمت هذه النسخة الشريفة
المسماة بحاشية اثبات الواجب الجديدة للمحقق الدواني ... في ... المتقدم
والمتأخر بعون العظيم بلطفه وبحسن توفيقه مولانا محمد بن ... الدولة ملعي ... في ... اقضى
... وقت العصر يوم ... الاثنين ... في ... عشر
والاول على ... بالاجواد ... البخيف بالملا ... على ... حفظ الله الملك
المتعال عن سبل الجحيم والاغلال عفا الله عنه ولوالديه يوم يوزن فيه الاعمال واحسن
اليهما اليه يوم لا ينفع مال ولا بنون في خدمة ... كتب ... في الدارين

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين ومنه الاعانة في التتميم الحمد لله
على كرمه العميم ومنه القديم والصلوة والسلام على نبيه الكريم المنعوت بالخلق العظيم المبعوث
للهداية بالصراط المستقيم الى جنات النعيم وعلى آله واصحابه ذوي الفضل العظيم والفيض الجسيم
وبعد فهذه نبذة من الحقائق وزبدة من الدقائق فيه نفائس المطالب العالية ومن اثبات نفائس
الحكمة الحقة المتعالية وهو انموذج من المباحث المتعلقة بذات المبدأ الاول وصفاته العليا واسمائه الحسنى
ونسبة وجود الممكنات اليه على ما حققه ذوو الاذهان الثاقبة في حقائق الملكوت على حسب ما سمح
توزع البال وتشتت الحال رجاء ان يفتح الله على عباده وبلاده ابواب لطائفه ويشملهم بالرأفة
والرحمة والرفاهة اللائقة انه على ما يشاء قدير وهو بتحقيق رجاء الراجين جدير ونور بكل الاسرار
مبني على نوع فصول الاول في اثبات الواجب الوجود قد اورد في عنفوان الشباب رسالة في
هذا المطلب واوردت فيها وجوه البراهين المنقولة من ائمة الحكم مع ما سنح لي في اثناء النقض والابرام
والهدم والاحكام واقتصر هنا على ما هو اوضح واظهر واتقن واخصر فاقول ان العقل يحكم بان الموجود
في اول النظر الى ما يجب وجوده بالنظر الى ذاته او الى ما يحتاج في وجوده الى غيره والاول هو الواجب لذاته
والثاني هو الممكن اما الحكم في وجوده بديهي لا يحتاج الى بيان بما نشاهد من عدم بعض الموجودات سابقا او
لاحقا او سابقا ولاحقا واما الواجب لذاته فيحتاج الى بيان وبيانه ان النظر في مفهوم الموجود يعطي انه
لا يمكن تحقق الآبد او انحصر الموجود في الممكن لم يتحقق موجود اصلا وبيان الملازمة انه على هذا التقدير يتحقق
انما يتحقق بدونه علة وهو محال بديهة او بغيره وذلك لعينه ايضا فيتوقف على هذا التقدير فالاول في هذه الآحاد الى غير

هو واجب بالذات ما هو واجب الموجودات
هو واجب الوجود الذي

الى غير النهاية من احد ... على انفراده بحيث يكون انتفاء الاخر بالرجحان بان لا يوجد شيء منها ممكنا فيكون
وجود لكل واحد من تلك الممكنات غير مستند الى السبب المرجح وجوده على عدمه وهو محال لان الممكن ما لم يجب
لم يوجد ولا يتحقق الوجوب الا اذا امتنع جميع انحاء العدم وهذا الامتناع في الممكنات انما هو بدون الوا
الواجب غير متحقق فيجوز انتفاء كل منها في ضمن انتفاء الكل وبعبارة اخرى ... بان الممكن ما لم يجب
لم يوجد اذا الممكنات ... وان فرضت انها متسلسلة او دائرة لا يستغني عن سبب اخر يحكم بعدها او عدم كل
منها وهذا البرهان لطيف خفيف المؤنة غير محتاج الى ابطال الدور والتسلسل ولا الى اثبات ...
الى ... مما ذكرنا والحاصل ان هذا النظر يعطي ان بعض الموجود واجب بالذات من غير استناد الى على وجود
الواجب بوجود الممكنات كما هو المشهور من طريق المتكلمين فان قلت الشيء ... في الدليل وجود الممكن
حيث قلتم ان وجوده بديهي لمشاهدتنا ... عدم ... قلت انما يتوقف هذا البرهان على وجود موجود
ما وهو بديهي لا يحتاج في اثباته الى وجود الممكن فانا نقول لا نشك في وجود موجود ما فان كان واجبا
فهو المطلوب والا فلا بد ان يستند الى الواجب لبيان الذي مر فقد امتاز هذا الطريق بهذا التقرير
عن طريق المتكلمين وقد وصف في ... بانه طريق الصديقين فان قلت الدليل ...
في ان الله تعالى الواجب ... ليس معلولا اصلا بل علة لجميع ما عداه فكيف يستدل به على وجوده بكون
انيا فلا فرق بين الطريقين بكون احدهما انيا والاخر لميا قلت الاستدلال بحال مفهوم الموجود
على ان بعضه واجب لا على وجود ذات الواجب تعالى في نفسه الذي هو علة لكل شيء فكون طبيعة الموجود مثلا
على فرد هو الواجب حال من احوال تلك الطبيعة وهو يقتضي تلك الطبيعة فالاستدلال بحال تلك الطبيعة

على حال

على حال اخرى يعلم معلولية الكل ... واما ثانيا فلان الاستدلال على وجود الواجب
في نفسه بل على انتسابه الى هذا المفهوم على نحو ما ذكره الشيخ في الاستدلال بوجود المؤلف على وجود
المؤلف فوجود الواجب في نفسه علة لغيره مطلقا وانتسابه الى هذا المفهوم معلول له ... الشيء ...
علة لشيء ... وجوده عند اخر معلولا له كما حقق في موضعه ثم لا بد ههنا من بيان انه ليس احد طرفي الممكن راجحا
على الاخر رجحانا غير منته الى حد الوجوب اذ لو جاز ذلك لم يتم البرهان على وجود الواجب لجواز ان يوجد بذلك
الرجحان وحده لا يلزم وجود الواجب بل وجود الممكن الراجح وجوده على عدمه والمقصود لا يتم الا بابطاله والنظر
اذ اللازم منه ترجيح الراجح لا الترجيح بلا مرجح وبيانه بوجهين احدهما انه اذا كان وجوده راجحا
بالنظر الى ذاته كان عدمه مرجوحا بالنظر الى ذاته بالضرورة فيكون عدمه بالنظر الى ذاته ممتنعا لان الرجحان يجب
يستلزم مرجوحية الطرف المقابل ومرجوحيته تستلزم الامتناع لان امتناع ترجيح المرجوح بديهي فرجحان الوجود
نظرا الى الذات يستلزم امتناع العدم بالنظر اليها وهو يستلزم وجوب الوجود مما فرضناه غير منته الى حد الوجوب
منته اليه هذا خلف ... الثاني ان ذلك الممكن اذا كان علة لوجود نفسه لزم تقدمه بالوجود على نفسه وهو محال
لان الشيء ما لم يوجد لم يوجد فيلزم ان يكون له وجود سابق على وجوده وان لم يكن علة لنفسه كان موجودا بلا سبب
وهو جائز العدم لامكانه فيلزم جواز انعدام الموجود من غير سبب يقتضيه كما ان ... لو حصل ...
الوجود بلا وجوب ... ممكنا حاصلا بنفسه لزم ايجاد الشيء لنفسه ... واحتياجه على عدم
بنفسه وهذا الخلف ... نظر لان وجوده لما كان مستندا الى الرجحان ...
يكون ذلك الا بسبب يقتضيه كوجود مانع فلا يلزم المحذور المذكور لا يقال الرجحان ان كان مقتضى الذات لم

جوب

يجوز زواله بحدوث سبب وان لم نقلنا الكلام اليه لانا نقول يجوز ان يكون الرجحان مستندا الى رجحان آخر وان
ويكون الى غير النهاية من غير ان يتحقق الوجوب في شيء من المراتب اذ لم يثبت بعد ان الشيء ما لم يجب لا يتحقق
فكما انه يوجد رجحان الوجود من غير وجوب كذلك يتحقق رجحان الرجحان من غير وجوب ويكون متصفا
بالوجود ولا يكون نفسه ويكون الذات مقتضيا لرجحان الاتصاف به فيكون علة اذ لا معنى للعلة الا ما يحتاج اليه المعلول
فيكون علة لا الاتصاف في نفسها بالوجود وما فرض عدم بلوغه الى حد الوجوب يجوز عدمه مع بقائه
اذ لو لم يجز مع بقاء الرجحان كان مانعا لحد الوجوب وقد فرض عدم البلوغ هف فيجوز عدمه من غير سبب
هذا تحقيق كلام المصنف الثاني بوجه ما اسلفناه لكلام جديد فليدرك فان قلت علم ان الشيء لنفسه جائز لان مجموع
الموجودات من الواجب والممكن ممكن لاحتياجه الى الاحاد ولا علة له سوى نفسه لان علته اما جزؤه وهو
ثم لاحتياجه الى بقية الاجزاء واما خارج عنه ولا خارج عنه فتعين ان يكون نفسه قلت ان اريد بالعلة العلة
التامة بمعنى جميع الاحاد التي يتوقف عليها المجموع فهي نفسه ولا محذور فيه لان توقف ذلك المجموع على كل واحد
من الاحاد لا يستلزم توقفه على المجموع حتى يلزم تقدم الشيء على نفسه وان اريد الفاعلية المستقلة فهي جزؤه
اعني الواجب وما فوق المعلول الاخير الى الواجب فان احاده اما نفسه واما مستند اليه فلا شك في ان هذا
المجموع الاول وهو مستند اليه اذ التأثير فيه انما هو باعتبار بقية الاجزاء وهي الممكنات وهي مستندة الى الواجب
اما ابتداء او بواسطة والحاصل ان المحال كون الشيء علة فاعلية لنفسه او في حكمها بحيث يتقدم على المعلول اذ حينئذ
يلزم تقدم الشيء على نفسه واما كونه علة تامة لنفسه فليس بمستحيل على اطلاقه بل هو واقع في مجموع الواجب ومعلوله
الاول او جميع معلولاته كما مر وقد يجاب عن هذا السؤال بان المتعدد قد يؤخذ مجملا وهو بهذا الاعتبار

واحد

واحد في اللفظ الدال عليه لهذا الاعتبار هو مثل المجموع وقد يؤخذ مفصلا واللفظ الدال عليه بهذا
الوجه هو مثل هذا وذاك وبهذا الوجه يكون كثيرا وقد يختلفان في الحكم فان مجموع القوم معا لا يسعهم
هذه الارض وهي لا يسعها معا ولهم اذا علم ذلك فنختار ان مرجح وجودهما معا هو مجموع الامرين لا
الكل واحد من جزئيه ويكفيان في وجوده بتقريب هذا وذاك علته فمرجح وجود مجموعهما معا فان تقول
ايضا الامرين مفصلا فانه ايضا ممكن محتاج الى مرجح فالجواب انا لا نسلم انهما هو فان على هذا الوجه حكمه
بل هو بهذا الوجه اثنان واجب موجود بذاته وممكن موجود به والقول فيه نظر لان الموجود في هذه
[illegible] هو الواجب ومعلوله الواحد او المتعدد فاذا اخذ [illegible] متعدد [illegible]
ذكره ولا شك ان كل واحد منها موجود فهما موجودات [illegible] اذ انتفاء المتعدد انما
يكون بانتفاء احد من احاده والاحاد باسرها موجودة ههنا والممكن الموجود لا بد له من علة سواء
كان واحدا او متعددا وسواء اعتبر مجملا او مفصلا اذ الاجمال والتفصيل انما يوجب اختلاف
الملاحظة ولا يوجب اختلافا في نفس الملاحظ فاذا اعتبرنا الواجب مع المعلول الاول مثلا فلا شك ان مجموعهما
سواء لوحظ مجملا او مفصلا موجود واذا اريد بالمجموع ههنا هو وصف الهيئة الاجتماعية بدون الموصوف اعني
ذات الاثنين وهو موجود لا محالة وان لم يكن الهيئة والاثنينية موجودة كما ان الواحد موجود وان لم يكن
وصف الوحدة موجودا واذا كان هو وصف الاثنينية موجودا وهو ممكن لاحتياجه الى الآحاد فلا بد له من علة فليس
هناك شيء آخر يصلح علة له فلا يتجه ما قاله المحشي الثاني في ان وجوده لا يزيد عليه بل هو عين وجوده الخاص
وبرهانه انه لو كان وجوده زائدا عليه حتى يكون الشيء موجودا مثلا لم يكن في حد ذاته مع قطع النظر عن الوجود

موجودا او لا معدوما وما لما حقيق في موضعه وثانيا ان كذلك منع ممكن لان اتصافه بالوجود اما بسبب ذاته وهو محال
لان الشيء ما لم يوجد لم يوجد فيلزم تقدمه بالوجود على نفسه هف واما بسبب غيره فيكون معلولا فلا يكون واجبا
لا يقال ان الوجوب عندنا عبارة عن اقتضاء الوجود فاذا كان ذاته مقتضيا لوجوده كان واجبا فلا يحتاج
الى علة لان الحاجة من لوازم الامكان وهو واجب لا ممكن فلا يلزم تقدم الشيء على نفسه لانا نقول لا فرق بين العلة و
الاقتضاء الا في العبارة فاذا كان مقتضيا لوجوده كان علة لنفسه فيلزم المحذور فان قلت معنى الاقتضاء
انه لا يمكن ان لا يكون موجودا لا ان يكون هناك تاثير وتأثر قلت عدم الامكان اما بالنظر الى الذات او الى
غيره وعلى الاول يكون الذات علة او مستلزما للعلة اذ لا معنى للعلة الا ما يكون امتناع العدم بالنظر اليه وعلى الثاني يلزم ا
احتياجه الى ذلك الغير فلا يكون واجبا لا يقال فيلزم ان يكون الواجب علة لنفسه على تقدير كونه عين الوجود
ضرورة ان امتناع عدمه لذاته لانا نقول على تقدير كونه عين الوجود لا اقتضاء لذاته ومعنى امتناع
عدمه انه بذاته هو الوجود المتأكد كما سيجيء تفصيله فثبت ان الواجب تعالى وجود بحت قائم بذاته مجرد في
ذاته عن جميع النسب والاعتبارات ولو اعتبر معه من الامور الغير ككونه خالقا للعالم مثلا لم يكن الذات مع هذا
القيد واجبا لذاته بل واجبا لغيره وهو الذات البحت الثالث في توحيده تعالى لو تعدد الواجب فاما ان يكون
امتياز كل منهما عن الآخر بذاته فيكون مفهوم واجب الوجود محمولا عليهما بالحمل العرضي والعارض معلول للمعروض
فيرجع الى كون كل منهما علة لوجوب وجوده وقد بان بطلانه واما ان يكون ذلك الامتياز بالامر الزائد على ذاتيهما
وهو المحال فاما ان يكون معلولا لاحديهما او لغيرهما وعلى الاول يلزم احد ما حقيقتهما لان التعدد … وان
تعددت الماهية كان كل منهما … الوجوب اعني الوجود المتأكد للواجب … في الفصل السابق

بطلانه

ببطلانه مع ان وجوب وجوده لا يثبت بعلته وعلى الثاني يلزم الاحتياج الى الغير والامكان وبالجملة لو كان الواجب
متعددا لكان تعين الوجود المطلق بالتعينات العوارض فكان ممكنا لا واجبا على ما سبق بيانه فان قلت على تقدير
وحدة الواجب صدق هذا المفهوم عليه عرضي لان المفهوم امر اعتباري فليس عين ذاته فان ادعى انه يكون وجوب
الواجب عين ذاته ان هذا المفهوم عين ذاته فهو ظاهر البطلان وان ادعى ان ذاته بذاته مبدأ لانتزاع هذا
المفهوم بخلاف الممكنات فانها … مبدأ لانتزاع هذا المفهوم … فلم لا يجوز ان يكون بعض
الوجود موجودا … واحد منهما بذاته مبدأ لانتزاع هذا المفهوم فان قيل المراد الثاني وقد تبين انه
ما يكون مبدأ كذلك هو يكون وجوده الخاص … الذي هو عين وجوده الخاص … امر بسيط
لا يمكن للعقل تحليله الى الشيء ووجوده فاقول وانت خبير بان العقل … لا يأبى عن ان يكون شيئان بسيطان
لا يمكن تحليل شيء منهما الى ماهية ووجود بل يكون كل منهما موجودا بسيطا مستغنيا عن العلة ولذلك قيل
ان في كلام بعضهم هنا مغالطة فانهم حيث جوزوا ان وجوده عين حقيقته ان اراد وبه الامر …
بذاته صح … ان يكون عين ذاته وحيث برهنوا على التوحيد بان وجوده عين ذاته فلا يمكن التعدد اراد
وبه المفهوم اذ لو اراد به الوجود الخاص القائم بذاته لم يتم برهان التوحيد … اذ ان يكون وجو
دان خاصان قائمان بذاتيهما ويكون امتيازهما بذاتيهما فيكون كل منهما وجودا خاصا مستغنيا
بذاته ويكون هوية كل منهما وجوده الخاص … على ما يقولون على تقدير الوحدة وقد يقال
على وحدته بانا وان لم نعرف كنه الوجود القائم بذاته لكن نعلم بالبديهة انه معنى واحد فلو تعدد
لاشترك … في المفهوم … كل منهما على الحقيقة وهو محال وهذا كما ترى مبني على

دعوى من غير بينة وهو لا يثبته وقد يقال وجود الواجب عين هويته فكونه موجودا عين كونه هو فلا
يوجد وجود الواجب بذاته لغيره ومما وقع في بعض تعليقات الشيخ اعوز وامتنع جيد بما فيها او لو اراد
بقوله كونه موجودا عين كونه هو ان وجوده الخاص هو فلم لا يجوز ان يكون هناك امران كل واحد منهما
وجوده الخاص هو هو فيكون كل منهما موجودا عين كونه هو وان اراد به كونه موجودا مطلقا عين
كونه هو فهو ممنوع بل برهان آخر لو تعدد الواجب فاما ان يتحد الماهية في ذلك المتعدد او يختلف وعلى الاول
لا يكون قولها على كثيرين لذاتها والا لما كانت ماهيتها بواحده فيلزم تحقق الكثير بدون الواحد وعلى
الثاني يكون وجوب الوجود عارضا لهما وكل عارض معلول اما للمعروض فقط او بمداخلة غيره
والقسمان باطلان اما الاول فلاستلزامه كون الشيء علة لوجود نفسه واما الثاني فلان الشيخ
في التعليقات وجوب الوجود لا يقع على كثيرين مختلفين والا لكان معلولا وهذا مجمل ما ذكرناه
مفصلا وهو برهان متين مختصر لا يتأتى عليه ما ذكره ابن كمونة في بعض تصانيفه ان البراهين
التي ذكروها انما تدل على امتناع تعدد الواجب مع اتحاد الماهية واما اذا اختلف فلا لانه لم يقم
برهان آخر ولم يغو بي الى الآن اقول لان هذا المطلب اعني المطالب الالهية واصعبها
يعرف الطالب وكرره ولم ار في كلام السابقين ما يكشفوا عن شوب ريب ولا في
كلمات اللاحقين ما يخلو عن وصمة عيب فلا عن الان انشرع فيه الكلام حسبما
يبلغ اليه فهم القاصر ان كشف موقفها بانه يشير عرضه للكلام اللباب اذا رضيت
عن عني كرام عشيرتي فلا زالت غضابا على لئامها وانما على ذلك مقدمة وهي ان

الحقايق

الحقايق لا تقتضي من قبيل الاطلاقات العرفية فهو يطلق في العرف على معنى من الحقايق فقط بوجه ما لا
يساعده البرهان بل يحكم بخلافه ونظير ذلك كثير منه ان لفظ العلم انما يطلق في اللغة على ما يعبر
عنه بالفارسية بدانستن ودانش ومراد فاتهما بوجه انه من قبيل النسب ثم اوجب التحقيق و
النظر الحكمي مقتضى بان حقيقته هو الصورة المجردة وربما يكون جوهرا كما في العلم بالجوهر بل ربما
لا يكون عين الواجب فايا ما بالعلم بل قائما بذاته كما في علم النفس وسائر المجردات بذاتها بل
ربما يكون عين الواجب كعلم الواجب بذاته ومنه ان الفصول الجوهرية يعبر عنها بانواع
موهمة انها اضافات عارضة لتلك الجواهر كما يعبر عن فصل الانسان بالناطق والمدرك
للكليات وعن فصل الحيوان بالحساس المتحرك بالارادة والتحقيق انها ليست من النسب و
والاضافات في شيء بل هي جواهر فان جزء الجوهر لا يكون الا جوهرا كما تقرر عندهم
وبعد ذلك نمهد مقدمة اخرى وهي ان صدق المشتق على شيء لا يقتضي قيام مبدأ الاشتقاق به
وان كان عرف اللغة يوهم ذلك على قياس اهل العربية انه لا يدل على ما يدل على امر قائم
به المشتق منه وهو مغاير عنه للتحقيق فان صدق الحداد مثلا انما هو بسبب كون الحديد
موضوع صناعته على ما صرح به الشيخ وغيره وصدق المشمس على الماء مستند الى نسبته الى
الشمس بتسخينه بسبب مقابلتها وبعد تمهيد ما تين المقدمتين نقول يجوز ان يكون الوجود
الذي هو مبدأ اشتقاق الموجود امرا قائما بذاته هو حقيقة الواجب ثم وجود غيره له
عبارة عن انتساب ذلك الغير اليه فيكون الموجود اعم من ذلك الحقيقة ومن غيرها

المنتسب اليه وذلك المفهوم العام امر اعتباري من المعقولات الثانية وبطل اول البرهان بيانه فان قلت
كيف يتصور كون تلك الحقيقة موجودة في الخارج مع انها كما ذكرتم عين الوجود وكيف تتعقل
كون الموجود اعم من تلك الحقيقة ومن غيرها قلت ليس معنى الموجود ما يتبادر الى الوهم ويوهمه العرف
من ان يكون امرا مغايرا للوجود بل معناه ما يعبر عنه بالفارسية وغيرها كالهست ومرادفاتها فاذا
افرض الوجود مجردا عن غيره قايما بذاته كان وجودا بنفسه فيكون موجودا بذاته كما ان
الصورة المجردة اذا قامت بنفسها كانت علما وعالما ومعلوما كالنفوس والعقول بل
الواجب تعالى وما هو صفة كل انه لو فرض تجرد الحرارة عن النار لكان حارا وحرارة خالية حارة
تلك الاثار المختصة بها من الاحراق وغيره والحرارة على تقدير تجردها كذلك وقد صرح بمعناها
في كتاب البهجة والسعادة بانه لو تجردت المحسوسة عن الحس وكانت قائمة بنفسها لكانت حاسة
ومحسوسة ولذلك ذكروا انه لا يعلم كون الوجود زائدا على الموجود الا ببيان اذ لا يعلم ان بعض
الاشياء قد يكون موجودا وقد يكون معدوما فيعلم انه ليس عين الموجود او يعلم انه هو عين الوجود
يكون واجبا بالذات وعن الموجودات ما لا يكون واجبا بالذات ويزيد الوجود عليها فان قلت كيف
يتصور ان يكون هذا المفهوم اعني الوجود القايم بذاته وما هو منتسب اليه انتسابا مخصوصا وجهان
ذلك ان يكون حقيقة الاثار وحقيقة الاحكام ويمكن ان يقال ان هذا المفهوم قايم بالوجوب اعم من ان
يكون وجوبا قايما بنفسه فيكون قيام الوجود فيها قيام الشيء بنفسه ضمن ان يكون من قبيل قيام الامور
المنتزعة العقلية كوصف الكلية والجزئية ونظائرهما والا يلزم

من الوجوه

من كون اطلاق القيام على هذا المعنى مجازا ان يكون اطلاق الموجود عليه مجازا على ان الكلام هنا ليس في المعنى اللغوي
وان اطلاق الموجود عليه حقيقة لغة او مجازا فانه ليس من المباحث العقلية في شيء فالحق حقيقة عندنا
ان الوجود الذي هو مبدأ الاشتقاق الموجود امر واحد في نفسه هو حقيقة خارجية والموجود اعم من
هذا الوجود القائم بنفسه ومما هو منتسب اليه انتسابا خاصا واذا حمل كلام الحكماء على ذلك لم يتوجه عليه ان
المفهوم من الوجود امر اعتباري هو وصف للموجودات وهو اذ يجعله اول الاوائل البديهية فاطلاقه
الموجود على تلك الحقيقة انما هو بذاتها انما يكون بالمجاز او بوضع اخر لا يجوز ذلك في الفضلاء الواجب عين
الوجود بالمعنى المذكور امر اعتباري فلا يكون حقيقة الواجب تعالى عن ذلك علوا كبيرا فحمل كلامهم عليها
محمل بمحصل امر معقول وهذا في الحكمة والبرهان الذي يوصل العقل لجانب شؤون الذهن ومبلغنا الطبيعي فانه
قلت ما ذكرتم من انه يمكن حمل كلامهم على ذلك لا يكون برهانا بل لا بد من الدليل على ان الامر كذلك في الواقع ما الحق في البرهان
على ان وجود الواجب عينه وهو ان المفهوم البديهي الذي لا يصلح ان يكون الا امرا ذهنيا فان قلت لم لا
يجوز ان يكون هو منتانها عنها والواجب لذاته ويكون مفهوم واجب الوجود صفة عليهما فهو اعرضنا فلبت يكفي
في صحة هذا الوجه ما ذكرناه المتقدمة السابقة وتفصيل ابطال الاصح او في على ان الاولى ان كان عرضا
هذا المفهوم لهما او عارضا لذاته فلزم تقدمه بالوجود على نفسه او غيره فيكون الحق وقد يحقق مشروح
انه ما يعبر عنه بالوجوب او الوجود فهو يحكم فاذن واجب الوجود هو نفس الوجود الذي ذكرنا انه قايم بذاته
قلنا واجب الوجود موجود فالمراد ما ذكرناه لا انه امر يعرض له الوجود ولهذا صرح المعلم الثاني والشيخ
فما هو عين الوجود في اطلاق الموجود عليه تجوز اذا عم هذه فقد ظهر انه لا يجوز ان يكون هو شيئا ظاهرا عنها

وجود حاصل بذاته واجب لذاته اذ حينئذ يكون وجوبا لوجوده عارضا منتزعا بينهما فيلزم المفاسد المذكورة
بل نقول نظرنا في نفس الوجود المعلوم بوجه ما [illegible] البديهي و النظر [illegible] امر قائم بذاته هو الواجب
وتحصيله انا نظرنا في الوجود المشترك بين الموجودات فعلمنا ان اشتراكه ليس كاشتراك [illegible] و [illegible] بل [illegible]
جنس البشر فعلمنا ان الوجود الذي ينتسب اليه جميع الماهيات امر قائم بذاته غير عارض لغيره و واجب لذاته
كما انا لو نظرنا الى مفهوم الحداد و المشمس وجدنا في بادي الراي ان الحديد و الشمس مشتركان بين افراد الحداد
وبين المشمس بحسب الوصف [illegible] على [illegible] اللغة ثم نقطع ان الحديد و الشمس
ليس بمشترك بحسب العرض بل المشترك بحسب نسبة [illegible] بين الافراد اليهما فعلم ان توهم الوصف
كان باطلا و ان حسبنا عارضا مشتركا فهو في الواقع غير عارض بل امر قائم بذاته و تعلق الافراد بنسبة
خاصة اليه و ليس هناك شيء [illegible] و انت خبير بان كون الوجود عارضا للماهيات على ما هو
المشهور الذي [illegible] و لا يصغى [illegible] و ان [illegible] للاذهان السليمة لا [illegible] عليها
[illegible] بالشيء و [illegible] المثبت في نحو [illegible] الكلام في الوجود
المطلق و ليس [illegible] قبل الوجود المطلق وجود حتى يكون الاتصاف به فرعا لذلك الوجود وما قال البعض من ان
الاتصاف بالوجود انما هو في الذهن لا يجدي نفعا لانه انا نقل الكلام الى الاتصاف بالوجود الذهني
لم يكن له سبب و استثناء الوجود من القاعدة [illegible] بالبداهة يحكم على ان [illegible] فيه [illegible]
[illegible] بل ثبوت الشيء [illegible] انما يقتضي ثبوت ذلك الغير اذا كان ثبوته له على نحو ثبوت الاعراض [illegible] لا على
نحو [illegible] الاوصاف الاعتبارية [illegible] في اثبات الوجود الذهني [illegible] ان المعدومات

الخارجية

الخارجية متصفة بحسب نفس الامر بصفات ثبوتية فيكون موجودة في نفس الامر و اذ ليس لها وجود في الخارج
ففي الذهن [illegible] ان الممكنات الخارجية لا يتصف بالاعراض بل انما يتصف بالصفات الاعتبارية
فقط ثم [illegible] انا اخذنا الوجود وصفا للماهية و كان اثر الفاعل هو اتصاف الماهية بالوجود على ما تقرر
[illegible] لزم ان يكون الصادر عن الفاعل هو [illegible] و [illegible] النسبة [illegible] المنتسبين فلا يصح
كونها اثر الصادر [illegible] الوجود للماهيات و على ما ذكرنا
لا يتوجه شيء من الشبهات هذا نظر في حقيقة ما ذهب الحكماء و سيجيء البحث [illegible]
بحكم [illegible] على التوحيد بانه لو تعدد الواجب [illegible] عروض [illegible] عن العارض
اما لعلة او [illegible] و الاول باطل لافتقار هذا المعروض الى [illegible] و احد من الآحاد و الافتقار ينافي الوجوب
و كذا الثاني ان [illegible] لا بد له من علة فاعلية تامة فتلك العلة اما نفس هذا المعروض فيلزم كون الشيء فاعلا
لنفسه [illegible] او احد منها و هو باطل لافتقار المجموع الى الواحد الآخر و [illegible] في العلة التامة
[illegible] على المشهور من ان العلة التامة لا يجب تقدمها على المعلول فلا مانع من ان يكون [illegible]
مجموع الواجب [illegible] المعلول الاول علة تامة [illegible] المجموع [illegible] بل الموجود [illegible] هو هذا الواحد
و [illegible] الواحد من ان [illegible] بشيء آخر هو المجموع لانا نقول وجود المجموع اعني موصوف المجموع بالعرض
بديهي فان انتفاء [illegible] يكفيه بانتفاء واحد من آحاده و الآحاد [illegible] موجودة و لنفي
[illegible] ان يصدر عن الواجب شيء و عن المعلول الاول شيء آخر و عن مجموعهما شيء ثالث
حتى يكون في المرتبة الثانية [illegible] واحدة و هكذا كما [illegible] صدور الكثرة عن الواحد الحقيقي

يدون الاستعانة بالاعتبارات التي تشتمل عليها المعلول الاول على ما هو المشهور فلو لم
يكن سوى كل واحد شيء لم يجز ان يصدر عن مجموع بشرط الواحد ومعلول شيء ثالث
وهذا الدليل على [illegible] التوحيد نسبه بعض الى المغالطة وظن ان هذه النسبة
غلط لان هذا الدليل مبني على عدة مقدمات الاولى ان المجموع بالمعنى المذكور كالاثنين والثانية
انه ممكن وذلك ظاهر لافتقاره الى كل واحد من الاحاد الثالثة ان كل ممكن محتاج
الى علة مستقلة وهي ايضا بديهية لا يقبل المنع الرابعة انه لا شيء من المجموع وكل
واحد منه بمستقل [illegible] اوليهما الى أخذ الكونه علة مستقلة
ومنهم من ظن منع المقدمة الثالثة بوجوب المجموع وقد عرفت حاله ومنهم من نقض على منع الى المبنوية
المقصود بنقض نارة مجملا ونارة مفصلا وهو بالاعتبار الثاني علة له بالاعتبار الاول وان نقل الطالع
انه ماخوذ بالاعتبار الثاني فهو بهذا الاعتبار اثنان لكل منهما واجب لذاته فلعله هناك حكم اذ ليس
الموجود هنا الواجب وذلك الواجب وكل منهما مستغن عن العلة اقول وقد عرفت ان الاجمال وا
التفصيل انما يصدقان التفاوت في الملاحظة اي في الامر الملحوظ فالموجود في الخارج في صورتي الاجمال
والتفصيل امر واحد فلا يجوز كون احدهما علة للاخر بحسب الوجود الخارجي ولو جاز ذلك لجاز ان يقال علة
مجموع الممكنات من حيث الاجمال نفس ذلك المجموع من حيث التفصيل فلا يثبت احتياج الممكنات المتسلسلة
الى علة خارجة مستقلة اخرى وقد اطبقوا العقلاء على خلافه انما جاز كون اجزاء الحد مفصلا علة له
مجملا لان المجمل والمفصل مختلفان في الوجود الذهني فيجوز كون احدهما علة للاخر بحسب ذلك الوجود

لكنهما

لكنهما في الوجود الخارجي متحدان فلا يصح كون احدهما علة للاخرى في هذا الوجود بينه في الصورة او بخلاف ان اريد
بكونها علة مستقلة كون كل منها كذلك فهو في حيز البطلان وان اريد كون كل مجموع منها كذلك كان الشيء علة مستقلة
لنفسه سواء اريد بالكل المجموعي مجملا او مفصلا واعتبر ذلك في العشرة فانها نفس الاحاد الى غير المبلغ وليس هناك
الا كل واحد من الاحاد وما صدق عليه العشرة اعني الكل المجموعي فليس في الواقع الا كل واحد من الاحاد المجموعة
ولا يصلح شيء منها للعلية المستقلة للمجموع اما الاحاد فلاحتياجه في المعلول الى غيره واما الثاني فلانه عينه
ومنهم من منع احتياج هذا المجموع الى فاعل مستقل تخصيصا للمقدمة الثالثة ان كل ممكن محتاج الى فاعل مستقل
بما اذا كان الممكن مركبا من الواجبين وهو تخصيص المقدمة الكلية الضرورية من غير سند معتمد فانا اذا
عرضنا هذه المقدمة على العقل حكم بها حكما كليا من غير استثناء ولو صح ذلك لانفتح باب التخصيص في كل مقدمة كلية
باعتبار صورة النزاع فلا يتم شيء من البراهين في شيء من المواد قال الشيخ في التعليقات كل اثنين فالواحد
منهما متقدم طبعا عليه اعني انه يتصور وجود واحد منهما دون وجود الاثنين ولا يتصور وجود الاثنين
الا والواحد موجود وهذه مقدمة كلية اذا اضيف اليها ان الواجب الوجود لا يجوز ان يوجد شيء قبله
فيلزم فرضت انتج منها انه لا يتصور موجودان متصفان بوجوب الوجود هذه عبارته وهو مجمل ذكر
ناه مفصلا فتدبر تدبر واذا ثبت استحالة تعدد الواجب بالبراهين المذكورة امكن ان يستفاد
مفهوم بدل
التوحيد من مفهوم قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا بان يحمل الفساد على الانتفاء

الفصل الرابع

في ان واجب الوجود لا يقبل القسمة الى الاجزاء مقدارية كانت او غيرها ويعبر عن هذا المعنى بالاحدية
كما يعبر عن عدم قبول القسمة بالحمل على كثيرين بالواحدية وقال الشيخ في بعض رسائله ان الاحدية تقتضي

عدم وثبوت مطلقا سواء كانت الى الاجزاء او الى الجزئيات قال الملخص الثاني لو احتاج الواجب لعينه الى الاجزاء
فكل جزء من اجزائه اما واجب الوجود فيكون الواجب وما عداه واجب الوجود وهو ما ذكر بالذات من الحاجة
فيكون الجملة ابعد من الوجود اقول هذا الكلام مبطل لان الاجزاء التحليلية للشيء البسيط لها تقدم على الشيء لان
ذلك الشيء بسيط والبسيط وجود تلك الاجزاء فتلك الاجزاء اجزاء وتنتهي له فلا يلزم ما تقدم ما عليه بحسب
الوجود الخارجي والقول بان ذات الجزء التحليلي متقدم على البسيط بمعنى ان العقل اذا لاحظ الكل
ولاحظ الجزء في الوجود يحكم بتقدم ذات الجزء عليه وهو لا ينافي تأخر وصف الجزئية عنه فذات الجزء
متقدم ووصف الجزئية متأخر لا يقرب باثبات المطلوب لان ذات الجزء التحليلي امر ينتزعه العقل بمعونة الوهم
من المنفصل الواحد فان اريد بذلك انه هذا المنتزع فهو ليس متقدما على المنفصل في الوجود الخارجي وان اريد
ما يصدق الجزء وما ينتزع هو منه فهو ذلك المنفصل بنفسه فلا يتقدم على نفسه وبالجملة ليس في هذا الكلام
ما يحصل به العقل ويمكن الاستدلال على هذا المطلب بانه لما كان الواجب هو الوجود المتأكد فجزؤه وهو
التحليلي اما وجود متأكد او امر آخر وعلى الاول يلزم كونه واجبا بناء على ما سبق تقريره من ملاحظة
وعلى الثاني يكون ذلك الجزء ممكنا لامتناع الوجود المذكور لا بعينه واجبا وقد تقرر عندهم ان الجزء
التحليلي لا يجاوز الكل فان مستنبا رغي التحليل اعلم ان الماء مثلا والخمر لا يصلح ان يلحق بينهما وصفه بالاتصال
حقيقة فان الموضوع للمتصل بالحقيقة جسم بسيط متفق بالطبع والحكم وقد ذهب واحد بعض الطبيعيين
بان الاجزاء الوهمية لكل الاجسام الصغار يشارك الكل في الحقيقة ويتشارك فيها باقي الاجزاء
فيصح عليها من الافتراق والاتصال ما يصح على ما عداها فاذا تمهد ذلك فنقول ما يتصور ان يكون له جزء تحليلي

يلزم

يلزم ان يكون له جزء خارجيا لما مر فيكون الواجب مفتقرا الى الجزء الخارجي هذا وبيان الملازمة
ان فرض الجزء اذا كان وجودا متأكدا كان واجبا فيكون موجودا بالفعل لا جزءا تحليليا مع انه يلزم
تعدد الواجب وان كان غير الوجود المتأكد يكون ممكنا مغايرا بالذات للكل بالحقيقة فيكون جزءا خارجيا
لا تحليليا مع انه يلزم تركيب الواجب من الممكن وهذا تحقيق ما قاله الملخص الثاني فظهر انه لا ينقسم الى الا
جزاء المقدارية واما الاجزاء العقلية كالجنس والفصل فنظر امتناع افتقاره اليها بان الجنس مبهم انما
يتحصل بالفصل فالجنس لا يكون موجودا بذاته لاحتياجه الى الفصل المحصل له وقد تقرر بما سبق ان الواجب
عين الوجود المتأكد فيكون ما فرض جنسا خارجا عن حقيقته وبوجه آخر معقد لا يخلو اما ان يكون احد الجزئين
فقط عين الوجود المتأكد او كلاهما عينه او لا شيء منهما عينه وعلى الاول يلزم الواجب في كل الجزء الذي
هو عين الوجود والجزء الآخر خارجا عنه وعلى الثاني يلزم تعدد الواجب وعلى الثالث يلزم تركب الممكن
منها واحتياج الواجب في قوامه الى الاجزاء التي ليست عين الوجود فيلزم تركب الواجب من الممكن هف وبوجه
لو تركب الواجب من الجنس والفصل لجاز للعقل تحليله الى شيء وجود مثلا يلحقه الالف وفصلها لما
فيكون الفا موجودا او بأي موجودا وقد تبين لك ان كلاهما كذلك فيكون ممكنا وهذان الوجهان يدلان
على امتناع تركيبه من الاجزاء المذكورة ايضا والظاهر ان الواجب ليس فيه حيثية القوة وانه بل هو فعل
محض بريء عن شوائب القوة ولذلك حكم الحكماء بانه لا ماهية له سوى الوجود فان ما له ماهية مغايرة له
فهو من حيث ماهيته ليس موجودا وانما يوجد بالفاعل وقد سبق تفصيل هذا من قبل وبنوا على هذا ان
الفاعل الحقيقي للممكنات باسرها هو الواجب وان ما عداه بمنزلة الشرائط والآلات وقد يظهر بعد تحقيق

مقدمة هي ان اعطاء الحقيقة ما يجوز مصدرا لفعلية الشيء ولا دخل في ذلك لما هو بالقوة فان ما هو بالقوة
من حيث هو بالقوة معدوم وفطرة العقل تشهد بان المعدوم لا يصير مصدرا للموجود ففي الجملة ان يكون
ما بالقوة شرطا لتأثير الفاعل الحقيقي ويعد لحصول معنى المقدمة نفوس الاعيان في صدورها بالقوة وما هو بالفعل
لا يصلح ان يصير مصدرا بالفعل والممكنات كلها متساويات فلا شيء منها مصدر حقيقة لما وجوده وان صار بالفعل
بسبب الفاعل فهو امر اعتباري في متعلقه بالفعل كسائر الشيء هي بالقوة حتى يلحظ بالقوة فلا يقع مصدرا
حقيقيا لما هو بالفعل كما فصله بعض المحققين في رسالة في هذا المبحث فينبغي ان يكون المصدر الحقيقي هو الوجود
المتأكد الذي عينه الماهية الذي هو الواجب فلا مؤثر في الوجود الا هو وما يقال في العلم الطبيعي ان النار مؤثرة
في التسخين ونظائره فهو بالحقيقة مبدأ الاعداد لا فاعل حقيقي على ما هو مصرح به في كتب القوم وهذا
مما اتفق عليه الحكماء والصوفية والمتكلمون الا المعتزلة الفصل الخامس في ان صفاته عين ذاته وذكر ان ذاته
لو قام بذاته صفة حقيقية لكان الواحد مثلا يقوم به صفة العلم فيصير بها عالما وصفة القدرة فيصير بها قادرا
وصفة الارادة فيصير بها مريدا لكان الواحد فاعلا لتلك الصفات وقابلا لها وقد تبين ان البسيط الحقيقي لا يمكن
ان يكون فاعلا وقابلا لشيء واحد بل الواجب تعالى من حيث انه مجرد عن المادة وعلائقها عالم بذاته المجرد
فهو علم وعالم بان قائما بذاته لا بغيره كان علما وعالما ومعلوما وليس هذا مخصوصا با
لواجب بل جميع المجردات كذلك حتى ان النفس الناطقة من حيث تجردها عن المادة وقيامها بنفسها عالم
وعلم ومعلوم وقال بهمنيار في كتاب البهجة والسعادة ان الصورة المجردة لو قامت بذاتها لكانت
معقولة وقد سبق تفصيل معنى ذلك في بحث وجوده تعالى وهو من حيث انه لا يحتاج ببيبه على الكفاية

الوجه

الوجه الاصلح ان يصدر عنه جميع مقدوراته اذ القدرة ما يتبعه يصح صدور الفعل عن الفاعل بحسب ارادته
وخالفه المتكلمون ومن حيث انه علم بذاته الانتظام يقتضي وجوده في الخارج ما استقل ان ارادته اذ الارادة
امر يخصص احد المقدورين ومن حيث انه يدرك الاشياء ويوجدها بالفعل حتى اذ الحي هو الدراك
الفعال فيقع بجميع صفاته الذاتية بعضها الى العلم ويرجع العلم الى الذات واما بيان ان البسيط الحقيقي الذي
لا تعدد فيه بحيثية من الجهات لا يكون فاعلا وقابلا لشيء واحد فالمشهور ان نسبة الفاعل الى المفعول انما
يكون بالوجوب ونسبة القابل الى المقبول بالامكان وهما متنافيان ولا يتحققان في شيء واحد من جميع
الجهات بالنسبة الى شيء واحد واورد عليه ان نسبة الفاعل الى المفعول انما يكون بالوجوب اذا اجتمع جميع شرائط
التاثير واما بدونها فبالامكان وكذا القابل ان اجتمع جميع شرائط التاثير يلزم نسبته الى المقبول بالوجوب
وانت تعلم ضعفه لان القابلية وان كانت تستلزم المقبول بالفعل فان المعتبر فيه التهيؤ و
الصلوح لا الحصول بل عندهم ان الاستعداد لا يجامع الفعل واورد عليه ايضا انا لا نم ان نسبة القابل الى المقبول
بالامكان الخاص المنافي للوجوب بل يجوز ان يكون بالامكان العام فلا ينافي الوجوب واجيب عنه بانا نعلم بديهة
ان القابل من حيث انه قابل لا يجوز ان يكون متصفا بالمقبول ويجوز ان لا يتصف والاتصاف بالفعل يستلزم حيثية
الفاعلية بل من جهة اخرى اقول وقد سبق الاشارة الى ان قدرته تعالى عبارة عن علمه بالنظام الاصلح من حيث يصح صدور
ذلك الفعل عنه وارادته عين هذا العلم من حيث يجب صدور ذلك الفعل عنه فاذن علمه تعالى قدرة من وجه وارادة
من وجه وهو من حيث انه قدرة يصح منه الصدور واللاصدور ومن حيث انه ارادة يجب عنه الصدور
فتحقق انه لا يتحقق صحة الفعل وعدمه بالنسبة الى علمه تعالى من حيث انه قدرة مع وجوب الصدور عنه من حيث انه ارادة

ثم لا يجوز ان يصح اتصافه بذاته لكونه بصفة وعدم اتصافه بها من جهة القابلية فانه اذا جاز اجتماع صحة الفعل و
عدمه مع وجوب الفعل بالنظر الى علمه من جهته فلان يجوز في الذات الموصوفة بالعلم اولى فان الاعتبارين
في الذات انما هو قالوا ان الصحة والوجوب من جهتين فان الصحة من حيث انه قادر والوجوب من حيث
انه اراده فنقول هذا ايضا من الامكان من حيث القابلية والوجوب له من حيث الفاعلية فاما ان نقول ويتحقق
القدرة فيه واما ان نقول ايضا هذه القوة فان قلت انهم لا يقولون ان القدرة بمعنى صحة الفعل والترك
بل بمعنى انه ان شاء فعل وان لم يشاء لم يفعل ومقدم الشرطية الاولى واجب ومقدم الثانية ممتنع قلت
وجوب المقدم لا ينافي وامتناع المقدم لكونهما مستندين الى علمه تعالى اي علمه بالنظام الاصلح سواء كان من
جهته انه يصح صدور الفعل عنه او من حيث يجب صدوره لما نقول حتى لا يلزم ذلك الوجوب والامكان ولا
الا بالنظر الى تلك الجهة لم يتحقق القدرة بل كان هناك ايجاب محض اذ ليس على هذا التقدير الا جهة واحدة
وهي وجوب المقدور وان كان هناك جهة اخرى يتحقق الوجوب بالنظر اليها فيتم الايراد فتأمل فانه دقيق واذا
ثبت ان البسيط الحقيقي ما بالنسبة الى شيء واحد لا يكون فاعلا وقابلا معا والواجب كذلك لم يجز ان يكون
صفاته زائدة على ذاته لان فاعل تلك الصفات اما ذاته او غيره وعلى التقديرين يلزم كونه قابلا وفاعلا لها
اما على الاول فظاهر واما على الثاني فلانه فاعل بجميع ما سواه اما بالذات او بالواسطة. الفصل السادس في
في علمه تعالى اعلم ان الحكماء لما راوا ان التعلق بين المدرك والمعدوم الصرف محال بحكم البديهة وانا ندرك امورا
لا وجود لها في الخارج كما في الاعتقادات والمتخيلات حكموا بان العلم هو الصورة الحاصلة في القوة المدركة او في
الالة او عند صانع وجوزوا ان تلك الصورة لا يتعلق بالمادة التي يتعلق بها في الخارج فانه لو فرض ارتفاع

تلك

تلك المادة لكان الادراك بحاله كما في المرتسم والنائم فحقق ان الادراك هو الصورة المجردة عن المادة الخارجية
وبانه التجريد حيث ان المبصر بالذات انما هو الصورة المنطبعة في الجليدية الباصرة ثم وجدوا مراتب التجريد
مختلفة فان الصورة المحسوسة بالحس الظاهر مجردة عن المادة التجريد لكنها مشروطة بحضور المادة وقرب معهود
والصورة الخيالية اقوى تجريدا لعدم احتياجها الى الحضور ولكن الجزئية المذكورة بالوهم اشد تجريدا او تجريدا
عن المادة حتى تبلغ الى درجة التعقل فان المعقول مجرد عن المادة ولواحقها بالكلية ولذلك ينطبق على الصغير
والكبير وفي الاوضاع المختلفة هذا من طرف الادراكات التي هي الصور الادراكية واما من طرف القوة المدركة
فوجدوا ان ما يدرك بالالات الجزئية المكتنفة بالعوارض المادية هي الحواس لا يتجرد بالكلية عن المادة الخارجية
ولواحقها فيتعلق الادراك بها مخلوطة بتلك اللواحق فلا يكون حقيقة بل محسوسة لا ينطبق على الامور المختلفة
فهو جزئية واما ما يدركه النفس بذاتها من دون توسط الالة فهي بلا واسطة تجردها عن تلك اللواحق فيكون
كلية تنسبها الى الامور المختلفة في تلك اللواحق كالمختلفين في المقادير صغيرا وكبيرا او في الاوضاع متيامنا ومتياسرا الى
غير ذلك نسبة واحدة فحصل لهم من هذه الانظار ان مدار العاقلية والمعقولية على التجرد فان اثبتوا في
الجواهر انها نفوس مجردة كما ذهب اليه الاكثر فثبوت وقال الشيخ في الكتاب المباحثات لجريان
بعض دلائل التجرد فيها كما نقلناه في شرح الهياكل لكان علمها المدركة مطلقا على التجرد ولما ثبت كون
الواجب في اعلى مراتب التجرد كان عاقلا لذاته فكان عاقلا وعقلا ومعقولا ولما كانت ذاته علة
لكل الممكنات اما بدون شرط او بشرط هو منه والعلم بالعلة الموجبة يستلزم العلم بالمعلول لزم كونه عالما
بجميع المعلولات وهذا اصل دليلهم على علمه تعالى بالممكنات ولما كان وجود العلة للغاية وجود المع

اتجه عليه ان حضورها غير حضور معلولها فان الشي لا يستلزم حضوره حضور المع وحصوله عنه الحضور والحصول
اما بطريق الارتسام في ذات العلة فيلزم كونها فاعلة وقابلة معا او بطريق قيام المعلولات بذواتها
فيلزم القول بالافلاطونية او بضمها مع آخر عند ذات العلة فلا يكون ناصورا عليه للعلة لان الصورة
القائمة بغير الشي لا يكفي علما للذهن بالشي وان فرض انه يكون مناط ادراك ذلك الامر انه لا ادراك العلة كما ان الطبي
آلة لادراك النفس كان الواجب محتاجا في ادراك المعلولات الى الآلة ثم لم يكن ايجاده لذلك الامر بالعلم
المتوقف عليه وما قيل من ان حصول المع للعلة اوكد من حصوله للقابل بناء على ان نسبة الفاعل بالوجوب ونسبة
القابل بالامكان فلما كان حصوله للقابل علما كان حصوله للفاعل علما بطريق الاولى غير مسلم لان كون
الشي عالما بالشي يقتضي وجود ذلك الشي للعالم ووجود المع في الخارج وان كان لازما لوجوده لكن
حضوره لا يرتبط بالعلة الا بحسب هذا الوجود ولا نم ان هذا الارتباط مصحح للعلم بل القابل ان يفرق بين هذا
بين نسبة الشي الى قابله بالامكان والى فاعله بالوجوب والنسبة الاولى اقتضاء الانصاف فلا يكون
الثانية مقتضاه الانصاف اولى وهذا مما لا يذهب على عاقل اذ العلم كما انه يقتضي نسبة مخصوصة فلا يجدي
تحقق نسبة اخرى واذا كانت اوكد من تلك النسبة على ان ذلك يقتضي ان لا يكون ايجاد ذلك المع بسبب العلم المتقدم
المتوقف عليه فيرجع الى ان يكون ايجاد بعض المعلولات غير علم تقدم به كما صرح به الشيخ في التعليقات وهذا
قول الشيخ عن كل ما يرجحه بعد وما قيل ان العلم لا يتوقف على حصول المعلوم فان النفس شاعرة بذاتها
مع انتفاء الحصول لا يجدي نفعا اذ يكفي مناط الانصاف بالعلم احد الامرين اما العلة واما الحصول
فلا يتحقق بمجرد العلة انتفاء ما هو المناط وان تحقق نسبة اخرى فان قلت لما كان تقدم المع من قبل العلة اذ

لوم

لوم مضيق به لكان صدوره عنها دون غيره مرجحا بلا مرجح يقتضي العلة امرا معينا كذا وصفه كذا
فيتقدم الماهية الموصوفة بهذه الصفات بحيث لا يشاركه غيره في ذاته وجميع صفاته ما يقتضيه العلة اياه
فيصدر الامر الموصوف عنها ولا شك ان معرفة المقتضي لامر مخصوص بما يستلزم معرفة ذلك الامر وسطانكان
الواجب علة مقتضية لجميع الممكنات بخصوصياتها على ما هي عليه في نفس الامر فانه يقتضي امر مخصوص ويتبعه
امر مخصوص من آخر وهلم جرا وكان المقتضي لتلك الخصوصيات نفسه فان المقتضي البحت لا الشي المقتضي
كما انه الموجود البحت والنفس البحت وكان عالما بنفسه علما حضوريا كان لا محالة عالما بالمقتضي لتلك
الخصوصيات وذلك يستلزم العلم بالخصوصيات من نوعها فهو في نفسه ارد ما يثبته اذ الواجب ليس غير هذا
المفهوم المتميز على النسبة المستلزم لتعقل الطرفين بل انما يصح ان يراد بقوله انه المقتضي البحت انه علة
لما في الامر بعضه مثل تصور غاية او غيره وفيه لا يظن ان العلم به يستلزم العلم بمعلوله فان اقتضاءه
اياه بذاته لا يستلزم انه يلزم من تعقله تعقله لجواز ان لا يكون لاذهاننا للعقل حتى يلزم من تعقلها تعقله
بالجملة يتبع المدعي غير متبين فيما بما كانت الاشياء باسرها صادرة عنه وهو مبدأ لها على التفاصيل
كان محيطا بها احاطة النوات بالشي فهذه العلاقة يكون ذلك الامر حصوله مجملة وعالما بها ولو ورد
عليه ان الاحاطة للنوات لا تكفي وليس هنا الشبح بالفعل فلا يكون علما بها وهو ظاهر وقيل كما ان بالعقول
المخصوص بالشي يتعقل ذلك الشي كذلك بالمقتضي لخصوصية شي يتعقل ذلك الشي لان المقتضي باقتضائه
يتقيد ذات المقتضي وصفاته بحيث لا يشاركه غيره وكما ان الصورة التي بها يتعقل الشي اذا حصلت عند
المدرك كان علما به وكما كان المقتضي لجميع العالم على ما هو عليه في نفس الامر امرا واحدا ويتميز باقتضائه

كل ذرة من ذرات الوجود مما سواها فلا اشتباه وفي ان يكون ذلك الامر الواحد اذا حصل عند المدرك
كان عالما بكل واحد منها وجه يكون جميع الاشياء في الشهود العلمي الذي بمنزلة الوجود الذهني امرا واحدا
قال المص الثاني ان واجب الوجود مبدأ لكل ممكن وهو ظاهر كلام حيث لا كثرة فيه فهو من حيث
هو فقط بناء الكلام فذاته فهو ما يصح بعد العلم بذاته وعلمه بذاته نفس ذاته فكذا علمه بالكثرة بعد ذاته
ومبدأ الكل بالنسبة الى ذاته فهو الكل في وحدته اقول لما كانت العلة بجهة الجمع عليها في الوجود
فلا يكون حضورها حضورية وكلما يحصل الشيء عند المدرك لا يكون مشعورا به بحيث يكون مبدأ
انكشافه وعلى فرض حضوره يجري الترديد المذكور سابقا من ان حضوره اما في ذات العالم او في غيره
وحاصله لم يلزم المحذور وعلى ان قياس العلة على الصورة وازالة الاشتباه بذلك القياس مستبعد جدا اذ
الصورة غير متميزة عن المعلوم على ما هو التحقيق اي شيء له ومثل هذا المذهب المرجوح المصادم للتحقيق وليس
العلة صفة الحق ولا مثالا او حكاية له مقابلة على الصورة فقياس منتفي مع ظهور الفارق اقول والذي
ينبغي ان يكون مذهب الحكماء هو ان ذاته تعالى عين العلم القائم بذاته كما انه عين الوجود القائم بذاته فهو علم بذاته
وعلم بمعلولاته اجمالا لانه كما سبق التلويح اليه من كلام من قال ان الصورة المحسوسة لو قامت بنفسها لكانت
حاسة ومحسوسة فهذا العلم القائم بذاته باعتبار وعلم اجمالي بمعلولاته باعتبار والحيثية الاولى علة للحيثية
الثانية فعلمه بذاته من حيث انه علم بذاته علة لعلمه بغيره وكان العلم الاجمالي مبدأ للعلم التفصيلي لكن ذلك
العلم الاجمالي الالهي خلاق للصور التفصيلية في الخارج والمدارك السفلانية والانسان ليس هو غير فعال
لمعلولات كلها حاضرة لديه من غير ان يكون هناك كثرة بحسب ذلك الحضور فان الصورة العقلية في العلم الاجمالي

واصفه

مع كثرة المعلومات لا تشتمل على ما يقرب في موضعه فهذا الوجود العلمي الاجمالي هو بعينه الوجود الذي ذكرنا انه
مبدأ لانتشاء الموجودات ومنبسط على جميع الموجودات كما سبق وليس هناك وجود علمي وعيني غيره
عبارة عن انبساطه الى غيره فالوجود القائم بنفسه كما سبق تفصيله فهو انه وجود قائم بنفسه فهو
علم قائم بنفسه ولما كان علمه مبدأ للممكنات الوجود كان بهذا الاعتبار رضاء وارادة وايجابا مثل ذلك في
سائر الصفات كما سبق وعلى هذا يرتفع الاضطرابات الواقعة للناظرين في كلامهم ويظهر توجيه الرموز المنقولة
عنهم ويندفع الشبه والشكوك عن تحقيق الممكنات معلومة له من غير ان يلزم في ذاته او في غيره او قائمة بذواتها
او معلومة فان بعض كلامهم يوهم ان علمه بالارتسام بصور الاشياء وهو ينافي قواعدهم كما سبق وكلام
بعضهم مبني على المثل الافلاطونية وبعضهم ذهب الى ان علمه تعالى عبارة عن ايجاده بجوهر مجرد ينطبع فيه جميع المعقولات
والتجأ بعضهم الى ان ايجاده عين العلم وسمي ذلك العلم علما فعليا لا بالمعنى المشهور وهو ان يكون العلم سببا لوجود
المعلوم في الخارج وان كان عين العلم بالذات لكنه يغايره بالاعتبار فهو من حيث انه علم متقدم وسبب له
من حيث كونه وجودا في الخارج متحقق ومع هذا فقد يعتبر الوجوه السابقة لا سيما الوجه الاخير الذي
ذهب اليه المتكلمون النافون للوجود الذهني فانهم قالوا بعلمه تعالى في الازل بالمعدومات الممكنة فان تكون الممكنات
معلومة له تعالى من غير ان يكون مرتسمة في ذاته او في غيره او قائمة بذواتها سفسطة ظاهرة اذ التعلق بين
العالم والمعدوم الصرف ممتنع بالضرورة الفطرية كما سبق وما قيل في توجيهه لكون صفاته تعالى عين ذاته اذ
التحقيق هنا بمعنى الخارج المحمول كالقادر والعالم والمريد وهو عين ذاته مدفوع بان حقيقة الحمل
مشترك بين الواجب تعالى وغيره فان جميع الاشياء عين ذاتها بهذا الوجه فان قيل اذا كان علمه تعالى عين ذاته

وهو عالم بالمتغيرات فاذا حال المعلوم فان لم يتغير علمه لزم الجهل لعدم مطابقته الواقع وان تغير
لزم تغير ذاته قلت انه علم المتغيرات على وجه لا يتطرق اليه تغير مع كونه مطابقا للواقع وان تغير لزم
تغير ذاته قلت انه علم المتغيرات على وجه لا يتطرق اليه تغير مع كونه مطابقا للواقع مثلا يعلم ان الحوادث
الفلانية توجد في الوقت الفلاني والزمان الفلاني وتعدم في الآن والزمان الذي بعده وهكذا في
سائر الحوادث فانه يعلمها بعلم اجمالي لا يتغير اذ انه على وجه لا يتطرق اليه تبدل كما في علمنا الاجمالي
بالامور المتعاقبة المترتبة وانما يلزم التغير منه لو كان علمه بسبب حضوره في الآن او الزمان مثلا ان نعلم
ان زيدا جالس الآن ثم اذا قعد فلا بد ان نعلم انه قاعد الآن والا كنا جاهلا بحاله وكان الحدوث
علمنا بقيامه جهلا واما اذا فرضنا انا نعلم ان زيدا في ذلك الآن او في زمان البعض من الطائفة يصدق
القيام وفي زمن البعض الآخر يصدق القعود ولم يعتبر الآن والزمان بالحضور عندنا بل الاسباب
المقتضية له وهكذا في جميع الاحوال فلا يلزم منه تغير وتبدل اصلا ويمكن تمثيله للتوضيح تارة بعلمنا بالامور
حوادث المترتبة المتعاقبة السابقة فان ذلك العلم لا يتغير اصلا واخرى بان يفرضا احدنا اطلع على الاحوال
حوادث المتعاقبة بحسب الحساب لم يحدث في هذا العلم تغير اصلا وهذا محال الشبهة على وجه فطانته وقد
اوضحناه في رسائلنا وتعليقاتنا بما جملة اخرى ثم انه قد اشتهر عن الحكماء انهم ينفون علمه تعالى بالجزئيات
على الوجه الجزئي والشنيع الشنيع عليهم من المتاخرين في كلامهم تارة بانه ذهب [illegible] علمه احاط علمه تعالى بجميع
الممكنات نفاه عن ذلك واخرى انه يتشخص انه من جملة معلوماته الجزئيات على الوجه الجزئي فالقول بعدم علمه تعالى
بها على هذا الوجه من قبيل الشناعة بعض الجزئيات عن الاحكام الكلية على ما هو جواب اهل العربية بل يمكن ان

بنقض

بنقض دليلهم على علمه تعالى بمعلوماته بذلك ونقول دليلكم جار في الجزئيات من تلك الوجوه مع انها ليست معلومة له
تعالى عندكم فيلزم عليكم بطلان دليلكم وقد صرح بتكفيرهم في ذلك اكابر المتاخرين من العلماء الراسخين واغا
نتيجة تكفيرهم في ذلك لو قالوا بان بعض الامور ليست معلومة له تعالى عن ذلك علوا كبيرا كما فهم بعض
المتاخرين من كلامهم ومنشأ ذلك انهم حسبوا ان تصور الماهية انما يمنع فرض الشركة بواسطة امر مخصص ينضم
اليه وهو المسمى بالتشخص فما لم يدرك ذلك الامر المخصص كان المدرك كليا واذا ادرك وقيد به الماهية الكلية
النوعية ظاهرا صار المدرك جزئيا كما هو مذكور في كتب الامام الرازي وغيره من المتاخرين وذلك الامر
لا بد ان ينتهي الى تشخص لا يكون له ماهية كلية والا لم يحصل الجزئي الحقيقي فان ضم الكلي الى الكلي لا يفيد الجزئية
فحسبوا ان كون علمه تعالى بالجزئيات على الوجه الكلي مبني على عدم علمه بذلك المخصص وبالجملة ذلك الحسبان
منشأه [illegible] ان اراد الحكماء ويعنون حضور الجزئيات المادية للمجردات فحسبوا ان مرادهم انهم ينفون علمه
بالاشخاص المادية وذلك كفر صريح وقول فضيح بعيد عن من له ادنى مسكة من العقل وتحقيق
مذهبهم ان مناط الكلية والجزئية نحو الادراك لا التفاوت في المدرك فهم يثبتون علمه تعالى بجميع الامور
بحيث لا يشذ شيء من الاشياء ولا يعزب عن علمه تعالى مثقال ذرة في الارض ولا في السماء ولكن علمه بها
على وجه لا يمنع فرضه عن الشركة وان الكلية والجزئية انما ينشأان من نحو الادراك لا من ادراك المخصص
وعدم ادراكه فكلما ادركه الحس بطريق الاحساس والتخيل فهو مدرك له تعالى بطريق التعقل وكذا كثير
من الصفات في حقه تعالى نقص وان كان في حق غيره تعالى كمالا كذلك الادراك بالتخيل والاحساس في اثبات ادراكه
جميع المحسوسات والمتخيلات بطريق التعقل ولا يثبتون في الاشخاص المادية ما ليس بحضر كليه حتى لا يمكن ادراكه

بطريق النقل ومن البين ان لا يتعلق بهذا القدر يعني سواء ثبت ولا يطلع على احدهما اصلا وسواء كان مطابقا للواقع
او لا ومن يخوض في ذلك فانما يجوز حيث يتفرع عليه بعض الامور المشهورة بين الجمهور والمبنا وراء الاوهام
دون الافهام ومع ذلك يراد منه وانت ان التعبير انما يتعلق بما يلزمه انقلابه لا بما يلزم من كلامه وما يلزمه
كما لا يخفى على من له تتبع كتب العقايد المقصد السابع في قدرته تعالى القدرة عبارة عن كون الشيء بحيث يصح
صدور الفعل عنه وعدم صدوره عنه بالقصد فيما كان عالما بالنظام الاكمل بحسب الصدور والمكنات عنه
فان اعتبر المكنات اليه من حيث صحة صدورها عنه كان علمه بهذا الاعتبار قدرة واذا اعتبر اليه من حيث
انه كاف في صدورها عنه كان بهذا الاعتبار ارادة فالتغاير بين القدرة والارادة كالتغاير بينهما وبين العلم
اعتباري فهو من حيث صحة الصدور قادر ومن حيث انه مخصص الصدور عنه بالفعل مريد والمشهور
عن الحكماء انهم يعرفون القدرة بكونه ان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل ويجعلون مقدم الشرطية الاولى
واجبا وتاليها واجبا ومقدم الشرطية الثانية عدما ورفعها بل ممتنعا وجعل المشائخ هذا التعريف منشا
الخلاف بينهم وبين المتكلمين في انهم يجوزون عدم صدور العالم وانفكاكه بعد وجوده بالكلية ويمنعه
الحكماء ولكن نقول ليس التعريف منشا الخلاف بل منشاؤه قول الحكماء بوجوب تحقق مقدم الشرطية
الاولى وامتناع تحقق مقدم الشرطية الثانية وقول المتكلمين بامكانهما وذلك ليس خلافا في معنى القدرة و
الاختيار فان الفريقين بعد ان يتفقا على احد التعريفين يمكنهم هذا الخلاف كما علمت فان قلت انكان
المراد بالصحة الامكان الذاتي فلا شك في تحققه في المقدمتين فان العالم ممكن فلا ينافي عنه صحة وجوده وعدمه وان
اريد بها سلب الامتناع الذاتي والغيري معا فلا نسلم في امتناعه فان العالم موجود فيكون واجبا بالغير فلا يصح سلب الامتناع

المطلق عن عدمه فلا يظهر الخلاف وجه وجوب تقدم الشرطية الاولى وامتناع مقدم الشرطية قلت ان عدم
العالم ممكن بالنظر الى ذاته لامتناع زوال الامكان الذاتي عنه لكن عدم مشيته تعالى له ممتنع بالذات عند
خصمي ان عدم صدوره عنه ممتنع بالذات وان كان هو في نفسه ممكن العدم والمتكلمون يمكنون ذلك ويقولون
بجواز عدم مشيته تعالى له فلو اريد بصحة صدور الفعل وعدمه ما يساوي الامكان الذاتي للمقدور
لم يكن بين الفريقين خلاف ولم يكن التعريف منشا الخلاف بل يكون منشاؤه تجويز عدم مشيته تعالى
للممكنات على ما ذكرناه اولا ولذلك فسر الحكماء القدرة بالصحة المذكورة ومع ذلك قالوا بقدم العالم
الحيوان من الكيفيات النفسانية وهي مصححة للفعل وعدمه وتعلقها بالطرفين على السواء واختلفوا
في انها هل هي متقدمة على الفعل ام لا والقدرة كما يعلم من دلائل الطرفين واستدل من قال بتقدمها
على الفعل بوجهين الاول انه لو لم يتحقق قبل الفعل لكان تكليف الكافر بالايمان تكليف العاجز وتكليف
العاجز وان كان جايزا في الدليل عند الاشاعرة لكنه غير واقع بالاتفاق لما قال الله تعالى لا يكلف الله
نفسا الا وسعها والثاني ان القدرة لو لم تكن متقدمة الى ايجاد الفعل ومع الفعل لا يبقى معها الاحتياج
الفعل وضعفه ظاهر لان المحصول لا ينافي الاحتياج الى العقل واجيب عن الاول بانه يكلف الكافر في الحال
بايقاع الايمان في ثاني الحال الخ وقت حصول القدرة وهي مع الفعل ورد عليه انه لو استمر على الكفر
يحقق القدرة اصلا بناء على امتناع الفعل والثاني بط بالاتفاق المقصد الثامن في الارادة فسرها المتكلمون
بانها صفة مخصصة لاحد المقدورين وقيل هي في الحيوان شوق متاكد الى حصول المراد
وقيل انها مغايرة للشوق فان الارادة هي الاجماع وتصميم العزم وقد يشتهي الانسان ما لا يريده

والامكان فيه انما هو بالنظر الى الذات وامتناع
صدوره عنه بالنظر الى ارادته تعالى
لا يقتضي الى الذات
صح

كالاطعمة اللذيذة بالنسبة الى العاقل الذي يعلم ما فيها من الضرر وقد يريد ما لا يشتهيه كالادوية البشعة النافعة
الذي يريد شربها ولا يشتهيها لعلمه بما فيها من النفع وفرقوا بينهما بان الارادة ميل اختياري والشوق ميل جبلي
والشوق ميل جبلي طبيعي ومثلوا لهذا بمعاقبة الانسان المطلق بارادة المعاصي ولا يعاقب باشتهائها
وهؤلاء جعلوا مبادي الافعال الاختيارية في الحيوان خمسة التصور واعتقاد النفع او دفع الضرر و
الشوق والاجماع المسمى بالارادة والحركة ولا يخفى ان الاولين اسقطوا الاجماع وجعلوا نفس الشوق المتاكد
اخص نحو القصد والارادة من الافعال الاختيارية نظرا اذ لو كان كذلك لاحتاج الى قصد آخر وهو
اقوى بان يفعله اختياري ودفع بعض بحكم لا يساعده الوجدان بل الظاهر ان اغلب الشوق تحقق الاجماع
بلا شك ومبادي الافعال الاختيارية ينتهي الى الامور الاضطرارية التي يصدر عن الحيوان بالايجاب فان تصور
النفع واللذة يحصل من غير اختيار فينبعث منه الشوق ويتاكد فينبعث القوة اضطرارا فتنبعث امور مرتبة
بالذات والاختيار في الحيوان عبارة عن كونه عالما والشوق التابع له سببا للفعل وقدرته عبارة عن
ذلك ثم من جعل الشوق غير الارادة وفرقوا بينهما بما سبق بانه ان يكون تناول الاطعمة البشعة الا[...]
بالنسبة الى العالم بنفعها مع كراهته اياها صادرا عنه من غير شوق وتناول الاطعمة اللذيذة الضارة بالنسبة
الى العالم بضررها صادرا عنه من غير ارادة لانبعاث الميل الشهوي الذي سماه الحركة الحيوانية في الاول [...]
منتهاه والاختيار هي الثاني ولكن لو فرض ان الثاني ما فرضناه من ان الادنى فذلك اختيارية فلا
يختص عن الاول وحينئذ لا يكون مبادي الافعال الاختيارية مطلقا خمسة فان قلت كيف يتحقق الثواب
والعقاب فان ذلك بمنزلة ان يضطر الانسان غيره الى فعل ثم يعاقب بعض المضطرين ويثيب بعضهم

قلت

قلت قد تقرر عندنا اهل التحقيق ان الثواب والعقاب من الله تعالى ليسا بسابقة الاستحقاق ليس لاحد من العباد
حق على الله تعالى حتى يكفر منعهم عنه ولكن الطاعات دالة على ذلك علامة كما يقول المعتزلة من ان العبد
بقدرته واختياره يفعل الطاعات والمعاصي ويستحق لاجلها الثواب والعقاب فلا يساعده اهل
الحق والتحقيق ان الكسب الذي يثبته الاشعري عبارة عن تعلق قدرة العبد بالفعل من دون ان يكون لها
تاثير اذ لا مؤثر في الوجود الا الله تعالى عنده وبذلك يمتاز مذهبه عن مذهب المعتزلة فان قدرة
العبد عندهم مؤثرة وبابطال القدرة لعبد المعتزلة عما زعم مذهب الجبرية فانه فرق العاجز عندهم وا
فيه ولما طلب القادر وانه لم يكن قدرته مؤثرة فيه واقع ولكن من الجبر مشي ويحكي في بحث الافعال
والقدر بعض تفاصيل هذا البحث وارادة الله تعالى تبعية هو علمه بنظام الكل على الوجه الاتم الاكمل فان
هذا العلم كما انه سبب من حيث انه يقتضي صدور الممكنات عن قدرته ومن حيث انه كاف في الوجود
ومرجح لاحد طرفي وجوده وعدمه ارادة وذكروا ان الفاعل هنا قد يكون سببا للوجود الخارجي كما في شيء على
شاهق جدار حيث الوهم انه يعلمه توهم السقوط يصير هذا التوهم سببا لسقوطه ومن هذا القبيل تاثير
بعض النفوس بالعين والوهم والعين الذي علم تاثيره بالتجارب واخبار المخبر الصادق فلا يستبعد ان
يكون العلم الازلي سببا لوجود الممكنات في الخارج **الفصل الثاني** في صفة الحيوان صفة تقتضي الحس
والحركة الارادية واستدل على مغايرتها للحس والحركة بان العضو المفلوج حي والا لتعفن وليس فيه حس
والحركة الارادية واورد عليه ان العضو المفلوج ليس مسلوب الحس بالكلية نعم لو استدل بالعضو المخدر
لتم وعلى مغايرتها للقوة النفسية بان العضو الذابل حي وليس بمغتذ واورد عليه انه يجوز ان يكون فيه قوة

التقدير من ضعيف الى ان يقرب تعذيبها اقلية التخلف فلذلك يبطل الذبول وهي في حقه تعالى عند المتكلمين صفة مصححة
للقدرة والارادة ومثل الجهة التي في صحته تعالى سوى الادراك الفعال وتحولها غيره من المبادى العالية وقال
الامام في بعض كتبه الحيوة قد يوصف بها النباتات وقد يوصف بها الانسان والحيوانات والجن التي بها
وصف كل منها بها هو كونه على الوجه الذي يترتب عليه الكمالات التي من شانه فالحيوة في حقه تعالى عبارة عن كونه على ا
بوجه الارفع الاعلى الذي يليق بجلال ذاته وكمال صفاته والمستند في اثباتها في اثبات حيوته سواء كان هو
الحكماء يصفونه بالعارف الاشرف من طرفي النقيض جملا وصفه بالعلم والقدرة وجدوا ان من لا حيوة
له يمتنع الاتصاف بهما وصفه بالحيوة ايضا وهو الاشرف من الموت الذي يقابله بهذا الكلام وهو كما ترى
ثم نقل عن واحد من اهل بيت النبوة وارادته الامام محمد الباقر على ابيه وعليه التحية انه قال هل سمي عالما قادرا
هل سمي عالما الا لانه وهب العلم للعلماء والقدرة للقادرين وكلما ميزتموه باوهامكم في ادق معانيه
مخلوق مصنوع مثلكم مردود اليكم والبارى واهب الحيوة ومقدر الموت ولعل النمل الصغار يتوهم
ان الله تعالى زبانيين فان ذلك كمالها وتتوهم ان عدمها نقصان لمن لا يتصف بهما وهكذا حال
العقلاء فيما يصفون الله تعالى به والى الله المفزع انتهى هذا الكلام رقيق رشيق اينع صدوره عن معدن التحقيق
ومورد التدقيق والشرف ذكره ان التكليف انما يتعلق بمعرفة الالوهية بحسب الوسع والطاقة فانما كلفوا بان
يعرفوه بالصفات التي الفوها وشاهدوها فيهم مع سلب النقايص الناشية عن انتسابها اليهم ولما كان الانسان
واجبا لغيره عالما قادرا مريدا حيا متكلما سميعا بصيرا كلفوا بان يعتقدوا ان تلك الصفات في حقه تعالى مع سلب النقايص
الناشية عن انتسابها الى الانسان وان يعتقدوا انه تعالى واجب لذاته لا لغيره عالما بجميع المعلومات وقادر على جميع الممكنات

ويد

مريد لجميع الكائنات بذاته وهكذا في سائر الصفات ولم يكلفوا باعتقاد صفة له تعالى لا يوجد فيهم مثاله ومناسبه بوجه
ما ولو كلفوا به لما امكن تعقله بالحقيقة وهكذا اخذ معنى قول بعض من عرف نفسه فقد عرف ربه مع انه يحتمل
وما قد يراد بالاحوال هذه **الفصل العاشر** في سمعه وبصره وقد تعاضدت الادلة السمعية على انه سميع بصير
اختلف في انهما راجعان الى العلم فكونه سميعا عبارة عن علمه بالمسموعات والبصر عن علمه بالمبصرات او هما صفتان
زائدتان فذهب الشيخ ابو الحسن الاشعري والحكماء والى الاخير وساير المتكلمين الى الثاني والاخير ظاهر
النصوص كونهما صفتين زائدتين مغايرتين للعلم الا انه حيث انه عالم بالمحسوسات والمشمومات والملموسات
ولم يثبت بازائها صفة فيه تعالى فلو كان السمع والبصر راجعين الى العلم لما كان حكم سائر المحسوسات كذلك
لا بد انهما بخصوصهما لما ينوض بخصوص بعض الى بعض لساغ مثله في الصفات الاخرى كالقدرة والارادة
والكلام على ما ذهب اليه الحكماء وبالجملة لا يبطل وجوب ارجاع هذين الوصفين بخصوصهما الى العلم من بين ساير
الصفات مع ان ظاهر النصوص سكوتا بالمغايرة والاحتجاج الى الآلة انما هو في حقنا والبارى تعالى يدرك المبصرات
والمسموعات على الوجه الذي يليق بذاته بناء على ما ذهب اليه جمهور المتكلمين انه تعالى يدرك الجزئيات بالوجه الجزئي فما بعث
على تخصيص هذين الادراكين بالرجوع الى العلم بل الظاهر انهما صفتان زائدتان على العلم ينجلي بهما نوع احر من
ساير المحسوسات فانه يرجع الى العلم حيث لم يرد السمع بان له صفة اخرى بازائها كما وردت في السمع والبصر والكلام
فيحكم برجوعه الى العلم حيث تشوى ما البحث للشيخ الاشعري على ان ... على ظواهر
النصوص **الفصل الحادي عشر** في الكلام وقد تواتر اجماع الانبياء عليهم السلام على انه تعالى متكلم
الخارقة للعادة المقرونة بالتحدي بعد اثبات علمه وقدرته وان جميع الممكنات مقدورة له تعالى فانه اقام

وحصول العلم له ان كنت صادقا في ... رسالته ... عادة ... [illegible] ... حصر

البلغاء ... جاءهم رسولهم ... اثبات نبوته ... ثم اذا ثبتت النبوة ثبت الكلام في الاحكام

الشرعية بقول النبي عليه السلام ... اثبات النبوة ... اثبات ... [illegible] ... والاجماع ...

... ابتداء او بوسائط ثم اختلفوا في حقيقة كلامه وقدمه وحدوثه فان ... صفة له ... قدمه ولكونه

من الحروف المتعاقبة يقتضي حدوثه وذهب بعض المتكلمين الى ان المؤلف من الحروف ليس صفة قائمة

به بل كلامه عبارة عن ايجاد المؤلف في غيره كاللوح المحفوظ وجبريل او في النبي ... وهم المعتزلة و

ذهب بعضهم الى ان هذا المؤلف ... قائم بذاته ... الكرامية ... قيام الحوادث بذاته ثم ذهب

... الى ان هذا المؤلف قديم قائم بذاته ... من الاصوات والحروف المتعاقبة ... الحنابلة ونقل

عنهم ... حتى قال بعضهم ... الجلد والغلاف ... اقول ... [illegible]

الحادثة ... منعهم عن اطلاق لفظ الحادث على الخلق ... حدوث الكلام القائم بذاته

كما ان الاشاعرة مع اعتقادهم ان الكلام اللفظي القائم ... حادث وان اطلاق كلام الله عليه ...

الاكثر يمنعون اطلاق الحادث عليه ... حدوث الكلام ... القائم بذاته ... يمنعون اطلاق

الحادث عليه ... حدوث الكلام ... وذهب الاشعري الى ان الكلام ... ليس بحروف ولا اصوات ...

بذاته ... جمهور الاشاعرة ... بالكلام النفسي وهو مدلول الكلام اللفظي ... من الحروف

وهو قديم ... صاحب المواقف ... الكلام ... مفاسد ... [illegible]

وفي المصحف كلام الله ... [illegible] ... المقروء والمحفوظ ...

كلام

كلام الله حقيقة ... كلام الله حقيقة الى غير ذلك من المفاسد التي لا تخفى على المتفطن

في الاحكام الدينية ... كلام الشيخ ... بالمعنى ... فيكون ... النفسي

عنده مجموع اللفظ والمعنى ... القديم ... في المصاحف ... بالالسنة ... الذهن

وهو غير الكتابة والحفظ والقراءة فانها حادثة ... الالفاظ انما ...

... فالحفظ ... حادث ... الملفوظ قديم والادلة الدالة على الحدوث يجب حملها على حدوث

التلفظ ... الملفوظ ... وهذا الذي ذكرناه ... ما عليه ... الاصحاب

كان

الا انه ... حقيقة ... محمد بن عبد الكريم الشهرستاني في كتابه

المسمى نهاية الاقدام في علم الكلام ... من ... المفاسد ... ابن ... انما

... [illegible] ... كلام الله ... كلام حقيقة ...

... [illegible] ... في الكلام النفسي ...

... [illegible] ... الاصحاب ... قدم اللفظ وان الترتيب فيها ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... الكلام ... [illegible] ... عبارة عن الكلمات ...

... الكلام القائم بذات الله ... [illegible] ...

في علمه القديم ... الكلام الازلي ... عن العلم ... فان ...

كلام ... [illegible] ... وهذا الذي ذكرناه ...

... مذهب ... [illegible] ... صاحب ... كلام

... [illegible] ... الكلام ...

المقابل للفظ بل هو حقيقي وتنقيح لمذهب الاشعري كما نقل بالتاويل لهذا وهو انه لما كان علمه تعالى واحدا محيطا
بجميع المعلومات كان كلامه ايضا واحدا دالا على جميع ما فيه من الكتب والصحف باللغات المختلفة والاخبارات و
الانشاءات وكان كلامه ازليا كان الخطاب فيه متوجها الى المخاطب الذي سيوجد فلا اشكال في ورود بعضها
بصيغة الماضي وبعضها بصيغة الحال وبعضها بصيغة الاستقبال فان قلت فما الدليل على ان انشاء كلام الله
يسمى مثل ما هو ينسب الى احد كلام بانه قوله وكلامه كما يقال قال الشافعي كذا وقال ابو حنيفة كذا وانما
ينسب اليه هذه الالفاظ بانها كتبوها في الاجساد وتكون كلام الله وهو من هذا القبيل كما يقوله المعتزلة فيكون
نسبتها اليه بسبب انه كتبها في اللوح المحفوظ او اوجدها في لسان الملك او الرسول قلنا اولا فلان من لم
يقدر على ما يليق اللسان والنفس لا يسمى متكلما وان اوجد النقوش ولكنه يمتنع على انه ليس له مقصود الا تلك
الالفاظ والحروف لا يسمى متكلما بسبب تلك الحروف التي كتبت شيئا من الكلام بسبب اعتقاد انه دال
على كلام النفس حتى لو علم انه ليس الكلام النفسي لم يسم متكلما اصلا كما لو فرضنا صدور بعضه
النقوش عن غير الانسان واما ثانيا فلان النصوص التي تصرح على اتصاف الله بصفة الكلام انه قول كلام
نحو النصوص التي تصرح مطابق لسائر الصفات كالعلم والقدرة والارادة وغيرها مما قال المعتزلة لو
كان الله متكلما بالكلام صفة ازلية بل واجبه الى القدرة على خلق الكلام في جسم من الاجسام من غير الفعل
من غير ضرورة [illegible] على انه لا يمكن الدلالة على نفي الكلام النفسي ويلزم نفيه الزعم القوي في كون متكلما
بالمعنى العرفي [illegible] وبعد ثبوت الكلام النفسي يتم ما ذكرنا من تحقيق مذهب الاشعري في غير
خلق **الفصل الحادي عشر** في القضاء والقدر القضاء عبارة عن علمه تعالى في الازل بما يكون على الوجه
الذي يكون عليه والقدر عبارة عن ايجاده في الخارج على وفق القضاء لا انه يسبقه وقد يطلق القضاء و
القدر بمعنى واحد والمعتزلة لما اوجبوا الثواب والعقاب واللطف على الله تعالى واصلح عليه تعالى
اثبتوا للعبد قدرة مؤثرة بالفعل بها يستحق المطيع الثواب والعاصي العقاب وقالوا انه لو

علي

علي فعل في الازل لكان العاصي القادر على الطاعة والمعصية يختار المعصية بقدرته واختياره فلذلك يستحق
العقاب وان المطيع يختار الطاعة بقدرته واختياره فلذلك يستحق الثواب قالوا على الله تعالى والاولى ان يكون
في ايجاد الطاعة والمعصية فان علمه تعالى متعلق بان العبد يقدر بقدرته واختياره تحقيق احد الطرفين فيما ليس
العبد الا احدهما مجبورا وعلى هذا مذهب الاشعري انه علم الله تعالى في الازل ان العبد يكتسب بفعل ما يفعله وان لم يكن علم الله تعالى
ثابتا [illegible] في ايجاده فبذلك يستحق الثواب والعقاب اقول انما يتمشى ذلك لو لم يكن علم الله تعالى فعليا هو حقيقة المعلوم
[illegible] ~~يكون حصوله في وجود الفعل بسبب~~ واما اذا كان علمه فعليا كما سبق فلا يتمشى ذلك لانه
ذلك العلم بسبب حصوله في المعلوم لا يقال يجوز ان يكون حصوله بشرط وجود الفعل بسبب قدرة العبد او بكسبه لانا
نقول كون الشيء سببا لحصول الشيء عن سبب [illegible] انما ينقلب يكون سببا بعيدا وعلى هذا التقدير يبقى الاشكال
الذي ارتكب المعتزلة لاجله اثبات قدرة العبد وتأثيرها ونفي فعل الله تعالى في فعل المكلف وذلك لانهم كما لا يحيص عن
تأثير المؤثر القريب كذلك لا يحيص عن تأثير المؤثر البعيد فلا يندفع التكليف بالاوامر والنواهي واما الكسب الذي اثبته
الاشعري فانما ابتدع للفرق بين حركة المرتعش وبين حركة المختار فان التكليف بقبل الاول عندهم ما صح وان كان جائزا
عنده والثاني جائز نسبه اليه الاشعري فان التكليف الذي هو عندهم صحيح هو التكليف بما ليس في قدرة العبد و
اختيارها متعلق قدرته وان لم يكن مؤثرة فالتكليف بهما صحيح وليس فيه محذور فانه ليس للعبد على الله تعالى حق
حتى يتوهم في حقه الظلم بل هو الحاكم المطلق المتصرف لما يريده قدر في الازل السعادة لمن اراد والشقاوة لمن
شاء من غير سابقة استحقاق وقال هؤلاء الى الجنة ولا ابالي وهؤلاء الى النار ولا ابالي **الفصل الثاني عشر** في
حكمته وهو عبارة عن اتقان الفعل واتقان العلم ولما كان الله تعالى متصفا بالعلم الاكمل الذي لا يشوبه جهل والقدرة
الكاملة التي لا يعتريها عجز كان صنايعه مشتملة على مصالح وحكم التي يتحير في دركها عقول العقلاء
كما يشهد به النظر في المعقولات خصوصا الهيئة والتشريح لان الله تعالى هو احكم الحاكمين كما انه اعلم [illegible]

العالمين واقدر القادرين بل علم جميع العالمين بالنسبة الى علمه نوع جهل وقدرة جميع القادرين بالنسبة
الى قدرته عجز وقال الخضر لموسى عليهما السلام ما علمي وعلمك وعلم جميع الخلق بالنسبة الى علمه تعالى الا كما
ينقص الخيط المغروز في البحر منه يعلم ما بين ايديهم وما خلفهم ولا يحيطون بشيء من علمه الا بما شاء

الفصل الثالث عشر في جوده تعالى قد عرفت ان الجود افادة ما ينبغي لمن ينبغي لا لعوض ولا لغرض وهذا
التعريف مشتمل على تفصيل اخر يمكن الاختصار على قوله افادة ما ينبغي لا لعوض لان من افاد لمن لا ينبغي لم
يكن هذه الافادة افادة ما ينبغي بالنسبة اليه ومعلوم ان الغرض في هذا المقام يشمل العوض بل العوض
بعض الغرض في هذا المقام فيمكن الاكتفاء باحدهما والجواب الحقيقي ليس الا انه تعالى غني انما يفعل الخير
لا لغرض من الاغراض العائدة اليه اما في الدنيا او في الآخرة اما الثواب واما النجاة من العقاب او المدح
من الناس او استكمال النفس او الاحتراز عن رسوخ محبة ما هو خسيس في النفوس او التخلص من الالم
الذي يلحق لرقة القلب بعلاقة الجنسية الى غير ذلك واما المبادي [illegible] الخير بالمرجوة على الممكنات بحسب
ما يقبل كل واحد منها من غير بخل ولا غرض والنقص المشاهد في بعض الممكنات انما هو لقصور القابلية لا من بخل
الفاعل تعالى عن ذلك وقصور القابلية عند الحكماء مستندة الى المقربات حتى ينتهي الى [illegible] غير مجعولة
الواجب مع ان المتمم السابق علة موجبة للاحق والمنتهى لشيء من الممكنات الى الواجب منه غير مدخلة التفويض
قال المعلم الثاني في التعليقات الاول تام القدرة والحكمة والعلم كامل في جميع افعاله لا يدخل في افعاله خلل
البتة ولا يلحقه عجز ولا قصور والآفات والعاهات الطبيعية انما هي تابعة للضروريات وعجز
المادة عن قبول النظام التام هذا عند المحققين من اهل الكشف والشهود والاصول التي عليها واحد منه
افاد الممكنات على مقاديرها وقابلياتها من مقتضيات نشات خلق الخلق بحيث لا يمكنه ان يكون اكمل مما
عليه او انقص منه وهي من اصول المصالح التي لا تظهر علينا وجه لذهم فلهذه الاربعة لا يمكن الا ان يكون

زوجها لذلك لا يمكنه ان يكون على اكمل وجه في الحال المشاهد على ما هو عليه على صفة ان يكون على اكمل مما هو الفيض والوجود
يظهر بطور الفيض الوجودي على ما هو مستحق في قابليته فالكل منه الا انه يطلب الوجود بما يقتضيه عينه بقوله تعالى قل
كل من عند الله كلمة التي تقتضي ما ثم الا ما هو حسب الامر وقول الى ابو حنيفة حصلت ما بها كما قال الله تعالى
ما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك والسر في ذلك ان الخير هو الوجود والشر
هو العدم والوجود مستفاد منه تعالى والعدم انما هو مقتضى الذات الامكانية فالخير والكمال هو منه تعالى
فضله تعالى وكل نقص فمقتضى طبيعة الممكن هذا مجمل ان اخذت الطالب بهذا فسيهديك الى التفصيل والاتحاد
السبيل واما عنايته تعالى فهي عبارة عن علمه بنظام العالم على الوجه الذي هو اصلح الوجوه واكملها بالجميع من
حيث المجموع بحيث يناسب كل جزء منه بالذات ما هو الممكن الاجزاء الى ما هو الاصلح للكل من حيث الكل وفي
العالم هو السبب لوجود الممكنات على الوجه الذي هي عليه كما سبق ولطف تعالى يعيد الخلق بوجه يصل الى كماله اللائق
بحسب استعداده واستعداده وقابليته هو الذي جعل كل شيء متوجها الى الخير الذي اما بحسب الطبع او الجبلة
وارادة كما قال الكليم بن عمران حسب عمر ربنا الذي اعطى كل شيء خلقه ثم هدى وهذه الهداية سارية في جميع
الممكنات قال ابو الحسن العامري هو منه يتصف العقل الكل قال الشيخ ابو علي في رسالته هو طالب الى طالب
الخير الى المطلق بحسب استعداده وغالب اي حكم على اعدام العالم والشرور عن الممكنات ما يستفيدها
بنفسها من البطلان اذ ظن شيء اتصل الله عجزه اقول هو غالب في الاعدام لبعضها بما هو غالب في الايجاد
بل طالب غالب قال الحكماء انه تام وفوق التام اما الاول فلحصول كل ما من شأنه ان يحصل
له واما الثاني فلانه فائض على الغير كل ما يمكن حصوله بحسب استعداده اذا تأملت في صفاته العظمى
واسمائه الحسنى وجدت كلها سوى الصفات الذاتية اما من قبيل السلوب او الاضافات او مركب عنهما على
ما ذهب اليه النظر في تفاصيلها وصفاته الذاتية يرجع الى العلم والقدرة والحياة والادراك والفعال و

و التوكل بعد العالم حال الايجاد بما نفعل وهو اضافة في نفسه ... الى القدرة والارادة
فما يد ... الا انه علم ما سبق والعلم عين الذات فقد رجع الاحتمال الى الله الا الله ... الا
محمد والحمد لله الشكور تمت هذه الرسالة الشريفة المشتملة للفوائد [illegible] والعوائد
العجيبة المحتوية لمعاني الشريفة بالالفاظ اللطيفة الظاهرة ... بامضاءات الواجب لجلاله
الاعلى ... من الطالب ... احمد ابن ... الذي ... المستفيد على يد الفقير الى ... الى
الله الحميد علي ابن ... سيدي ابن ... عفى الله عنه ولوالديه واحسن اليهما واليه في تاريخ
سنة الف ... من هجرة النبوية في ... من شهر شعبان ... وهو
من نوابع ... بعون الله الملك المنان اللهم ... بحرمة محمد وآله الاخيار

... في المبدأ الاول يعني اثبات الواجب
... الخلخالي

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لك يا من تفرد بوجوب الوجود والقدم والشكر لك يا من توحد بايجاد الممكنات عن كتم
العدم وصل على حبيبك الذي دلنا على السعادات الابدية وآله واصحابه الذين اصطفيتهم با
لعناية الازلية **وبعد** فيقول الفقير الى الله الغني حسين الحسيني الخلخالي ان هذه رسالة مشتملة
على نفائس المطالب العالية وفرائد فوائد الحكمة المتعالية اعني المباحث الشريفة
المتعلقة بذات المبدأ الاول وصفاته العلى واسمائه الحسنى وحققت فيها الحق
فيما تحيرت فيه الآراء وتخبطت الحكماء اللهم ... وكشفت قناع الحجاب
بعالم ... سبقنا من الاذكياء ... في رفع رايات الفلح على ...
بعد انقضاء ... حضرة رباع الفضل والافضال بعد ان ...

بعون

بعد ان ... الممالك بسطوع شوكته القاهرة ونفحت بلمعات انوار معدلته الباهرة
جميع ... بالسيف ... الحكمة ... والحكومة السلطانية
الا ... العلماء ...
... الانام في مهاد الامن والامان وعم ... العلماء ... الكريم والامتنان
... عن صوب الصواب والعدالة ... حاجة
... واسع ... حاصل ... الكريم ... ولا يكفي
... في ... جوهر العجم ... بالبحر الزاخر ... اصيب ... نسبته
الى ... الاعظم ... جمهور الانام ... للسيف ...
... الليالي والايام ... الحكم المعتلي ... بجد ... البحر
... المعدلة في الآفاق ... بالاستحقاق ... عمدة قواعد الدولة و
الانصاف ... اساس الجور والاعتساف ... اهل الايمان ... الظلم و
الطغيان ... الشريعة القديمة ... الطريقة المستقيمة ... الخيرات ... وجميع السعادات
... لا تحصى ... لا تستقصى المؤيد بانوار ... عناية الله ... سمي ... رسول الله
... انوار معدلته ... الخيرات ... جميل
... اجرى الله تعالى انهار معدلته على صفحات الايام ... الخلود و
الدوام ... بنظر القبول والاقبال ... بعين الرضاء والافضال ... وها
انا اشرع في المقصود وهو مرتب على فصول **فصل** في اثبات الواجب تعالى اعلم ان الموجود عند نظر
العقل ينقسم الى قسمين احدهما ما يجب وجوده بالنظر الى ذاته ... ما لا يجب بالنظر الى ذاته ...
العدم بالنظر الى ذاته والاول هو الواجب لذاته والثاني هو الممكن لذاته ووجود الممكن بديهي لا

يحتاج الى البيان لما نشاهد من عدم بعض الموجودات بعد بقائها واحتياجها في وجودها او في بقائها الى الفاعل و
الموجود الذي يطرء عليه العدم لا يكون الا ممكنا اما وجود الواجب فليس بديهيا بل يحتاج الى البيان وبيانه
انه لو لم يكن الواجب موجودا لم يكن الممكن ايضا موجودا والتالي باطل بمشاهدة وجود بعض الممكنات فكذا المقدم
بيان الملازمة انه على هذا التقدير يتحقق الممكنات اما بذاتها بان يكون بعضها علة وهو محال بالبديهة او بغيرها وذلك الغير ايضا
ممكن على هذا التقدير فلا بد ان يتسلسل الاحاد الى غير النهاية او يدور وعلى التقديرين يكون انتفاء الكل بانتفاء بعضها
بان لا يوجد شيء منها غير ممتنع لا بالذات وهو ظاهر ولا بالغير اذ الغير يجب وجوده لا يوجب وجود الاحاد باسرها
حتى يمتنع به عدمها وهو ظاهر فيجوز انتفاء كل واحد من تلك الممكنات في ضمن انتفاء مجموعها بالمرة
فلا يمكن ان يوجد شيء منها اذ لو وجد لكان وجوده غير مستند الى سبب يجب على عدمه وهو محال لان الممكن
ما لم يجب وجوده [illegible] عدم [illegible] بانتفاء هذا الوجوب لم يوجد وهذا الوجوب لا يتحقق في الممكنات
الصرفة الغير المستندة الى الواجب [illegible] التسلسل فذلك هو ان انتفاء الممكنات باسرها يكون انتفاء للمعلول
مع انتفاء علته المستقلة ولا استحالة فيه وانما المحال انتفاؤه مع بقاء علته المستقلة وهذا برهان لطيف
وصفه بعض المحققين بانه طريقة الصديقين [illegible] بعض المدققين من انه لو لم يكن في الوجود
ما هو واجب الوجود لذاته لم يكن موجود اصلا واللازم ظاهر البطلان فكذا المقدم بيان الملازمة ان وجود
الممكن يحتاج الى موجد فلا بد ان يكون موجودا اذ الشيء ما لم يوجد لم يوجد وعلى تقدير عدم الواجب
لكان ذلك الموجد ممكنا يحتاج الى موجد آخر ممكن فيكون للاطراف حكم الوسائط في الاحتياج الى موجد فما
دام كذلك فمن اين يحصل منه ممكن حتى يحصل منه ممكن آخر وهذا البرهان لا يتوقف على ابطال الدور
والتسلسل كما هو مقتضى [illegible] في اثبات الواجب بابطالهما بان يقال لو لم يكن وجود الممكن مستندا الى الواجب ابتداء او
بواسطة للواجب لكان وجود كل ممكن بممكن آخر فاما ان يدور او يتسلسل وكل منهما باطل اما الدور
فلاستلزامه توقف الشيء على نفسه وحصوله قبل حصوله وهو بديهي البطلان واما التسلسل فلابطاله ادلة

[illegible]

كثيرة مشهورة مذكورة في الكتب الكلامية والحكمية لكنه لما كان اكثرها غير سالم عن وجوه من الخدشة و
بعضها غير جار في الامور الغير المترتبة وبعضها في الامور المترتبة الغير المجتمعة بحسب الوجود وكان ما يسنح لي برهانا
دالا على بطلان وجود الامور الغير المتناهية مطلقا سواء كانت مترتبة او غير مترتبة مجتمعة او غير مجتمعة
اردنا ان نكتفي بذكره في اثبات المدعى حذرا عن الاطالة بما لا يهمنا في هذا المقام وهو انه لو وجد الامور
الغير المتناهية لكان فيها احاد وثلث ورابع وخامس وهكذا فيكون جميع مراتب الاعداد الى غير النهاية
منطبقة
محققة فيها عليها بحيث لا يزيد مراتب الاعداد على الاحاد المعدودة والاحاد المعدودة على مراتب الاعداد
فيكون مراتب الاعداد والاحاد الموجودة متطابقين لا يزيد احدهما على الآخر ثم اذا اسقطنا عشرة مثلا من
الاحاد الموجودة يكون منها الجملة الاخرى غير متناهية لوجود فيها جميع مراتب الاعداد فيكون فيها اثنان وثلث
ورابع وخامس فيكون جميع مراتب الاعداد الى غير النهاية محققة فيها ايضا منطبقة عليها بحيث لا يزيد مراتب الاعداد
على احاد تلك الجملة ولا احاد تلك الجملة عليها فيكون احاد تلك الجملة ومراتب الاعداد متطابقين فيلزم ان احاد
الجملة الاولى وهي المطابقة لمراتب الاعداد الغير المتناهية ومراتب الاعداد الغير المتناهية مطابقة لاحاد الجملة
الثانية فيلزم ان احاد الجملة الاولى مطابقة لاحاد الجملة الثانية لا [illegible] مع ان [illegible] لان
الجملة الثانية جزء للجملة الاولى لكان الكل مطابقا للجزء وانه محال بالضرورة [illegible] ان يكون [illegible] الموجود
الخارجي [illegible] بحيث تحقق التطابق [illegible] في الخارج بل هو من الا
مور [illegible] لا يتحقق الا [illegible]
العدد في الخارج ان التطابق [illegible] في الموجودات الخارجية كذلك يتحقق في الامور
العقلية الموجودة في نفس الامر الغير الموجودة في الخارج كالعلية والمعلولية
اللتين هما من الامور العقلية التي تحقق في الخارج على ما صرح به المحققون فان قيل ان العدد ليس بموجود
في نفس الامر بل هو من الامور الاعتبارية المحضة التي يحكم بها الوهم فلا يصلح للتطابق [illegible] منه

الموجودات قلنا انه بديهة العقل حاكمة بان المعدوم موجب لوجود ما ينتزع هو منه بمعنى ان المعدوم
اذا وصف الخارج بينتزع العقل منه انتزاعا صحيحا ويحكم باتصافه به في نفس الامر حكما مطابقا للواقع
فيكون بوجوده في نفس الامر كيف لا وعلى تقدير المعدومات والموجودات في الخارج انما هو باعتبار الوجود
لا باعتبار البعد فيستلزم اتصافها بالوجود مع قطع النظر عن اعتبارنا وقد نقضنا على ان الشيخ الرئيس صرح في الهيات
الشفاء بان للعدم وجودا سوى الوجود الانتزاعي ثم نقول انه فرض وجوده لما في اثبات المطلوب ولا حاجة الى
كونه موجودا بالفعل على ما يشهد به الوجدان والحكماء ايضا فرضوا امورا لا وجود لها الا بمحض الاعتبار واثبتوا في نفس الامر
بها مطالبهم فانهم قالوا في اثبات تناهي الابعاد لو كانت الابعاد غير متناهية لامكن ان يفرض عليها خطان متوازيان
ثم يفرض ان يتحرك احدهما نحو الاخر الى آخر ما يعرف مع ان وجود الخطين على هذا النحو وحركة احدهما نحو الاخر انما هو بمحض
الاعتبار والاختراع وامثال ذلك في كتبهم اكثر من ان يحصى واعلم انه لا بد لاثبات مذهبهم من ابطال جواز كون احد طرفي الممكن
راجحا لذاته الى الاخر رجحانا غير منتهي الى حد الوجوب اذ لو جاز ذلك لجاز وجود الممكن بذلك الرجحان الناشئ عن الذات
من غير استناد الى شيء آخر فحينئذ لا يلزم الدور ولا التسلسل ولا الاستناد الى الواجب بل لا يلزم الاستناد ووجود الممكن الى الرجحان
جهات المستند الى الذات على سبيل الرجحان اذ لا على سبيل الوجوب لعدم [illegible] الرجحان فيمتنع العدم ويلزم خلاف
المفروض وعلى هذا المنهج تنقطع من الاولى ويشتد باب اثبات الصانع على ما لا يخفى فنقول لو كان احد طرفي الممكن راجحا
بالنظر الى ذاته كان الطرف الآخر مرجوحا بالنظر الى ذاته لان الراجحية والمرجوحية متضايفان والمتضايفان يجب ان
يكونا معلولي علة واحدة فرجحان الوجود اذا كان مستندا الى الذات كان مرجوحية العدم مستندا اليها ايضا فيكون ممتنعا
بالنسبة اليها لان وقوع [illegible] لا يرجح المرجوح واذا كان العدم ممتنعا كان الوجود واجبا وقد فرضنا غير منتهي الى حد الوجوب
[illegible] هذا خلف **فصل** في ان وجود الواجب غير زائد عليه بل هو عينه بمعنى ان مصدر الافعال ومنشأ
الآثار هو ذاته فقط من غير مدخلية امر آخر هو الوجود بخلاف الممكن فانه لو فرض صدور فعل واثر منه كان ذلك
بمعونة الوجود المغاير لذاته وهكذا المراد بكون سائر الصفات عين ذاته فان المراد بكون علمه نفس ذاته انه

ان

ان منشأ انكشاف الاشياء انما هو نفس ذاته من غير مدخلية صفة اخرى هي العلم بخلاف الممكن فان الانكشاف فيه انما
هو بمعونة صفة زائدة على ذاته هي المسماة بالعلم فيكون انكشافها بها وعلى هذا سائر الصفات في ذاته تعالى وعلى هذا
ينطبق ما اورد على كون صفاته عين ذاته من ان الصفات امور متغايرة فكيف يصح كونها عينا لشيء واحد هو الواجب جب
فان كونها عينا بهذا المعنى لا ينافي تغايرها باعتبار آخر وحجة [illegible] ان وجوده لو كان زائدا عليه عارضا له لكان الواجب
في كونه موجودا محتاجا الى الغير ضرورة ان الاتصاف بما يغاير الشيء فيثبوته لذلك الشيء واتصاف ذلك الشيء به او كونه
او حالا فيه فهو غير مستغن عن العلة فان الانسان مثلا لا يحتاج الى ما يجعله انسانا واحتاج [illegible] او اخر
فيحتاج الى علة بالبديهة فتلك العلة اما الذات فيلزم تقدمها بالوجود على نفسها او غيرها فيلزم افتقار الواجب في
وجوده الى غيره فيكون ممكنا هذا خلف فان قلت لم لا يجوز ان يكون علة الوجود وحقيقته هو نفس الذات من حيث هي
من [illegible] الوجود في ذلك على ما ذهب اليه المتكلمون من ان وجود الواجب زائد عليه وهو مستند الى نفس الذات
من حيث هي قلت بديهة العقل حاكمة بان الشيء ما لم يكن موجودا لم يكن مفيدا للوجود على انه يمكن ان يقال ان ذات
الواجب اذا كانت مفيدة للوجود كان الذات عين الوجود بناء على ما مر من ان المراد من كون الوجود عينا هو
ان منشأ الآثار ومصدرها هو نفس الذات فاذا كانت ذات الواجب منشأ لوجوده بلا واسطة وسائر الاشياء بواسطته
كانت عين الوجود فالمتكلمون القائلون بكون وجوده زائدا عليه وحقيقتها كما قائلون بكون وجوده عينا له من حيث لا
يشعرون   في توحيده لو وجد واجبان لكان المجموع اعني موجودا [illegible] موجودا ممكنا اما انه موجود
فبوجود كل واحد منهما واما انه ممكن فلاحتياجه الى كل واحد منهما والافتقار الى الغير يستلزم الامكان فلا بد
له من علة موجبة مستقلة فهي اما نفس المجموع فيلزم تقدم الشيء على نفسه ضرورة تقدم العلة المستقلة على معلولها او واحد
منهما وهو باطل لافتقار ذلك المجموع الى الواحد الاخر فلا يكون احدهما علة مستقلة وايضا لما كان كل واحد منهما واجبا
لذاته لم يكن علية احدهما موقوفة على الاخر فكان مدخلية احدهما في ذلك المجموع مثل مدخلية الآخر فكان كون واحد
منهما علة مستقلة دون الاخر ترجيحا بغير مرجح وايضا لو وجد واجبان بالذات لكان كل منهما او احدهما ممكنا

من جانب الوجود وإلى بعض ما مر في بيان الملازمة أنه لو وجد واجبان لكان المجموع أعني موصوف الاثنينية
موجودا ممكنا لافتقاره إلى [illegible] مستقلا [illegible] الموجود المركب منهما سوى موصوف الاثنينية من
حيث الهيئة الاجتماعية والاعتبار العقلي التركيب [illegible] المستقلة [illegible] لا يكون باعتبار الهيئة
الاجتماعية والاعتبار ضم أحدهما إلى الآخر فلا [illegible] يبقى إلا أن يكون بإيجاد أحدهما أو كليهما بناء على ما تقرر
من أن تأثير العلة في المركب إنما يكون بإيجاد أجزائه الثلاثة فيرجع الاحتياج والاحتياج إلى المركب [illegible] إلى الجزء
أو كليهما مع أن كلا منهما واجب لذاته هذا خلف فإن قلت [illegible] الهيئة الاجتماعية والاعتبار والتركيب فلا
يكون هناك مجموع وجود [illegible] بل [illegible] واجب لذاته لا موجود بأن
[illegible] قلنا إن وجود المجموع أعني موصوف الاثنينية بديهي لا ينبغي إنكاره فإن المنفرد وإنما ينبغي إنكار واحد
[illegible] منفيا والآحاد [illegible] فيكون المنفرد [illegible] موجودا أو [illegible] علم أنه إذا
من وجود الآحاد [illegible] فإنه إذا كان وجود آحاد الاثنينية [illegible]
[illegible] موصوف الاثنينية [illegible] وجود الآحاد الثلاث [illegible] بوجود
موصوف الثلاثة [illegible] وجود رابع وهكذا [illegible] وجود الآحاد [illegible]
مخصوص بالآحاد [illegible] في الخارج [illegible] ذكره من
الرابع وغيره فليس [illegible] من هذا [illegible] الخارج [illegible] وههنا فقد ثبت
برهان آخر هو المسمى ببرهان التمانع المشار إليه بقوله تعالى لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا تقريره أنه لو وجد إلهان
مستجمعان لشرائط الإلهية قادرين على الكمال [illegible] التخالف والتمانع بأن يريد أحدهما حركة زيد مثلا
[illegible] في الوجوب [illegible] الأفعال فإذا أراد أحدهما حركة زيد مثلا
وأراد الآخر سكونه فإما أن يحصل الأمران معا اجتماع النقيضين أو لا يحصل شيء منهما فيلزم عجزهما جميعا
أو يحصل أحدهما دون الآخر فيلزم عجز أحدهما [illegible] في الوجوب

وبيانه

[illegible]

وبيان قول الإمكان **أقول** وهذا برهان [illegible] في الإبطال فذهب إليه المعتزلة بناء على الأصلح
الفاسد من كون [illegible] عقليين من أن إيجاد المعاصي قبيح من الله تعالى وكذا إرادتها لأن إرادة القبيح
قبيح فلا يكون الله تعالى موجدا للأفعال القبيحة كالكفر وسائر المعاصي من العباد ولا مريدا لها منهم ولأن [illegible]
النقص بل فعل ما هو الأصلح للعباد واجب عليه تعالى فيكون مراد الله تعالى من الكفار إيمانهم ومن [illegible]
جميعهم المعاصي وإتيانهم بالطاعات وإرادة الكفر والمعاصي إنما يكون من الشياطين أو أنفسهم فيقول إذا كان
مراد الله تعالى من الكفار إيمانهم ومن الفاسقين طاعتهم فوجود الكفر والمعاصي منهم دون الإيمان والطاعات يكون حصول
مراد الشياطين أو أنفسهم دون مراده تعالى فيلزم عجزه [illegible] أن يقول لم يكن فيه
فإنه صريح في أن تعلق إرادته تعالى [illegible] في حصوله ولا [illegible] على شيء آخر [illegible]
[illegible] بفعل الله [illegible] وتخصيص [illegible] المعتزلة [illegible] إذا كان إرادته
فعل العبد [illegible] العبد [illegible] على فعل الطاعات [illegible] إذا كان إرادته [illegible] من
العبد الطاعات بإرادة العبد واختياره فلا عجز في تخلف المراد [illegible] أن يفعل باختياره هذا
الفعل [illegible] فإن قلت إذا كان مراد الله تعالى أن يفعل العبد الطاعات باختياره وجب حصولها [illegible] العبد
فعل الطاعات [illegible] بناء على ما [illegible] إرادته في حصول المراد [illegible] إذا كان إرادة العبد فعل الله تعالى على ما تقرر
في موضعه واتفق عليه الفريقان ولكان إرادته تعالى من العبد فعل الطاعات بناء على كون الفعل حسنا وأصلح بحال العبد و
وجوب ما هو الأصلح عليه فلو لم يحصل الأصلح الذي هو مراد الله تعالى وواجب عليه وحصل غير الأصلح الذي هو مراد الشيطان
فلو كان ذلك غلبة للشيطان عليه تعالى وعجزا له تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا [illegible] في إثبات [illegible] أن الكفر والعصيان لو
كان فعل الله [illegible] فعقاب الله [illegible] الكافر بكفره والعاصي بعصيانه [illegible] وهو منزه عن [illegible] أن الله ليس بظلام
للعبيد [illegible] جوابه [illegible] ما هو الحق في هذه المسألة في مبحث علمه
في علمه تعالى [illegible] أن الله تعالى عالم
بذاته [illegible] بجميع ما سواه [illegible] لا يعزب عنه مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء [illegible]

[illegible]

على القول بانتقاش ... في ذات الأول تعالى ويدرك ... الأول في جميع الموارد بعلم الشيء و... عما هو أخس

القائلين ... وحقيقة ... قديم أنه لم يزل موصوفا به ... الأول ... حادث حاصل في

ذاته وبيان ذلك كله يبتني على ما ذكره عند المحققين من أن العلم هو الصورة الحاصلة في الذهن من المدرك أو في الآلات أو عندها

وذلك ... الشيء ... المدرك تعقلا وإحساسا ... من المعلومات والمدركات ما هو

معدوم في الخارج ولا بد من النسبة بين المدرك والمدرك والمعدوم الصرف ... البطلان فلا بد أن يكون العلم عبارة عن

الصورة الحاصلة بإحدى الجهات الثلاث لكن كون المعدوم معلوما بحصول صورته عند العالم وتلك الصورة قد تكون عين الصورة

الخارجية كما في العلم الحضوري وقد تكون مغايرة لها كما في غيره وعلمه تعالى بذاته وبما ... صفاته حضوري وأما علمه بما سواها

من الممكنات فلا يمكن أن يكون حضوريا لأن الممكنات كلها حادثة على ما ثبت وعلمه تعالى قديم وأيضا أن من الممكنات ما هو

معدوم أزلا وأبدا فلا يصح كونه معلوما بالعلم الحضوري فاختلفوا في كيفية علمه تعالى بها فذهب الشيخ أبو علي إلى أن تلك

الصور العلمية معلولات للأول الواجب ... في ذاته ... علمه تعالى بالممكنات على حصول ... و...

الحقيقة فإن ... والتوابع ... في ... والمذموم ... في شرح الإشارات بأن هذا

قول بكون الشيء الواحد قابلا وفاعلا ... واحد ... بكون الأول موصوفا بصفات غير إضافية ولا سلبية

وقول بكونه محلا لمعلولاته الكثيرة ... عن ذلك علوا كبيرا ... بأن معلوله الأول ... بذاته بل ... الأمور

الحالة فيه ... ثم ... المحقق ... الواجب تعالى بما سواه من الممكنات إنما هو بحصول صور جميع الممكنات في جوهر

... معلولة له ... تلك ... المعلول الأول ... صورته التي

... و... أن العاقل كما لا يحتاج في إدراك ذاته لذاته إلى صورة غير صورة ذاته التي

بها هو هو فلا يحتاج أيضا في إدراك ما يصدر عنه لذاته إلى صورة غير صورة ذلك الصادر التي بها هو هو واعتبر من نفسك

أنك تعقل شيئا بصورة تتصورها أو تستحضرها وهي صادرة عنك لا بانفرادك مطلقا بل بمشاركة ما من غيرك ومع ذلك

فأنت لا تعقل تلك الصورة بغيرها بل كما تعقل ذلك الشيء بها تعقلها بنفسها من غير أن تتضاعف الصور

فيك

فيك وإذا كان حالك مع ما يصدر عنك بمشاركة غيرك هذه الحال فما ظنك بحال العاقل مع ما يصدر عنه

لذاته من غير مداخلة غيره فيه ولا تظنن أن كونك محلا لتلك الصورة شرط في تعقلك إياها فإنك

تعقل ذاتك مع أنك لست بمحل لها بل إنما كان كونك محلا لتلك الصورة شرطا في حصول تلك الصورة

الذي هو شرط في تعقلك إياها فإن حصلت تلك الصورة بوجه آخر غير الحلول فيك حصل التعقل من غير حلول

فيك ومعلوم أن حصول الشيء لفاعله في كونه حصولا لغيره ليس دون حصول الشيء لقابله فإذن

المعلولات الذاتية للعاقل الفاعل لذاته حاصلة له من غير أن يحل فيه فهو عاقل إياها من غير أن تكون

هي حالة فيه ... المقدمات ... على المطالب ... وقد ثبت أن

المبدأ الأول عاقل بذاته وثبت أن ذاته علة للمعلول وثبت أن العلم بالعلة علة للعلم بالمعلول فيلزم من هذه المقد[مات]

أن حصول المعلول نفس تعقله فإنه لما كان العاقلان ... يمتنع أن يكون ...

ليس إلا في الاعتبار ... ثم لما كانت الجواهر العقلية تعقل ما ليس بمعلولات

لها بحصول صورها فيها وهي تعقل الأول الواجب ولا موجود إلا وهو معلول للأول الواجب كانت

جميع صور الموجودات الكلية والجزئية على ما عليه الوجود حاصلة فيها والأول الواجب يعقل تلك الجواهر مع

تلك الصور لا بصور غيرها بل بأعيان تلك الجواهر والصور وكذلك الوجود على ما هو عليه فإذن لا

يعزب عن علمه مثقال ذرة من غير لزوم محال من المحالات المذكورة وفيه نظر من وجوه أما أولا فلأن هذا

قول بإيجاده ... الجواهر ... في الخارج ... ضرورة ...

التقدير على إيجاده ... وأما ثانيا فلأن ... حصول الشيء لفاعله ... من حصوله

لقابله ... الوجوب ... في العلم ... أن نسبة ...

... فاعله بالوجوب فإذا كانت النسبة الأولى ... الانكشاف ... النسبة الثانية

منشأ الانكشاف ... وهذا ... العلم بالشيء ... يقتضي نسبة مخصوصة

الى الافاطنة والتجرى بحقها نسبة اخرى غيرها وانما اللها واحد من تلك النسب واحاتا تقاضيان بكون لها

عالما بالمعلومات بوالسطة صورها المرتسمة فى ذاته الجوهر المعلول توجب تحو بنحل احاق ادراك المعلومات

الحادثة الى الاله بل توجب كونه على ذلك الجوهر تلك المعلومات سابق على علمه به بان حضور ها عنده

تو بكون بواسطة حصولها فى ذلك الجوهر وحضور ها عنده وهلاهما نقص لا يليق به تعالى اقول والحق فى

ذلك ما ذهب اليه اعاظم [illegible] لهو من ان علمه تعالى بذاته عين ذاته وهو علم بذاته وعلم اجمالى بمعلولاته وكما

ان وجوده عين ذاته وتجلى فى جميع الموجودات كذلك علمه بذاته الذى هو عين ذاته يتجلى فى صور الاعيان

التى هى مهيات الاشياء وحقايقها وتسمونها بالاعيان الثابتة وليست تلك الصور موجودة فى الخارج

فلا يكون الجعل متعلقا بها بحسب هذا الوجود بل هى فى ذاتها ووجودها العلمى فحاجة الى جاعل الا

تلك الصور فى صادرة عنه تعالى بالفيض الاقدس وليست من شى وحالة فى ذاته تعالى بل الذات الاحدى

يتجلى وظهر فى الازل فيها وهى تجليات وشيونات للذات الاحدى من غير ان يقع كثرة فى ذاته تعالى فهى بهذا

الاعتبار عين الذات فلا يتصور فيها الحلول والارتسام اذ الحلول والارتسام يقتضى المغايرة والمباينة بين المحل

والحال فحالا يجوز حملها الا يصح ان يكون حادثا وبهذا تبين ان التحقيق يندفع ما يتوهم من الاية الشريفة فى قوله الست

بربكم قالوا بلى وتبيين لمعنى المشهور كان الله لم يكن معه شى حيث كان الخطاب بقوله الست

بربكم وجواب المخاطبين بقولهم بلى فى الازل على ما ذهب اليه الاكثر مع ان المخاطبين لم يكونوا فى الازل على

ما ينبغى عليه الماتريدية ومنهم من الانبياء عليهم الصلوة والسلام ان العالم وهو ما سوى الله تعالى وصفاته

العلى حادث على ما يتعلق انه مع الله فلا يمكن كون المخاطبين قديما وجه الاندفاع على هذا التحقيق هو ان

المخاطبين هى الصور العلمية القديمة التى هى مهيات الاشياء وحقايقها وجوابهم بقولهم بلى انما هو بلسان ما

استعدادهم الازلية لا بالسنة التى هى بعد تحققها فى الخارج وينبغى ان يكون المراد بالازل فى عبارة من قال

ان المخاطبين فى الازل هو الازل الذى هو تلك الصور العلمية كما هو التحقيق اصلا على حادث هذا مع ان تلك الصور

[illegible]

العلمية باسباب لوجود معلوماته فى الخارج فيما لا يزال ومقتضيات لما يكون هى فى وجوداتها العينية تابعة

لها فيجب ان يوجد على النحو الذى علم فى الازل فيكون ما جميع ما وقع وما يقع من الخير والشر وغيرهما

بحسب ما علمه وبمقتضاه ولا يختلج فى صدرك من نسبته على ما لم يكن كالكافر ويعذب بهم خلاف العدل والظلم

اليه تعالى اذ الظلم هو وضع الشى فى غير موضعه وانما يتصور اذا كان للعبد من نفسه شيء مما يتسبب اليه و

كان ما لها له فى حق ذاته لما للذة والراحة مثلا لكونها ملائمة له وتعذيبه ونحوها للالم والعذاب فى غير صوته وليس

كذلك بل العبد وجميع ما ينتسب اليه انما هو ملك الله تعالى فله التصرف فى ملكه كيف شاء فيفعل ما يشاء ويحكم

ما يفعل وكيف العباد التصرف فى ملكه لا بما شاء فهم يسئلون عما يفعلون فلا يتصور الظلم فى حقه تعالى بل فى

حقهم والى هذا ذهب اهل السنة والجماعة من المتقدمين وغيرهم هذا ما وعدنا لك فيما سبق   لما زعموا ان للعباد

افعالا اختيارية تخلقونها كونه علمه تعالى سببا ويتبوع العلم بافعال نفسه وجعل علمه تعالى فى الازل بافعال العباد فيما لا يزال تابعا لكونها تحت

تابعا لذلك الافعال ويعنى ان العباد لما كانوا يفعلون فيما لا يزال هذه الافعال على هذه الانحاء المعينة على الظرف بان

الازل يتعلق الافعال على هذه الانحاء المعينة ليقع فلو كانوا يفعلونها على غير تلك الانحاء لعلمها الله تعالى على غير تلك الانحاء

نحاة   ان ثبت بحسب ان المعلومات لما لم يكن ازلية فلا يمكن انتزاع صورها العلمية فى الازل حتى يلتبس بها الا

اسباب معدة ازلية حتى توجب علمه تعالى بتلك الاسباب الازلية العلم بمسبباتها فلا يتصور ان يعلمها الا بابداع صورها

العلمية فى الازل وكونها علة لحصولها وسببا لوجود معلوماتها على ما ذهب اليه الاشاعرة فى هذا وغيره لا بد من التوضيح و

تحقيق بما هو الحق فيها فاعلم بان فيه احتمل قبلنا بما يدرى الغليل ويشفى العليل وهو ان علمه تعالى لا يختص بالموجودات

بل يعم المعدومات الممكنة والممتنعة كشريك البارى ووجه الخمسة واجتماع النقيضين والضدين وامثال ذلك مما

تعلم فانه تعالى عليم بذات الصدور واحاط القضايا بوجود الحكم الخارجى فيلزم ان يكون الممتنعات موجودة فى الواقع ونفس الامر

ويكون حكمنا بزوجية الخمسة واجتماع النقيضين والضدين واضالها من الاحكام الكاذبة صادقا ومطابقا لما فى

الواقع ونفس الامر   فى دفعه ان علمه تعالى على نحوين احدهما ما هو صور موجودة فى الواقع وله حقيقة فى الواقع

متصفة بالعوارض وهى مصداق الاحكام وثانيهما ما هو صورة لما لا يمكن وجوده فى حقها كشريك البارى واجتماع الا

ثم المليون نخ

واجتماع النقيضين والتعقيد وافعال ما ماخوذة ومحيثية الوضع او العقل المنسوب به فلا محالة انها سوى هذه القوة ما الى اختراع ما الوضع فلما الماهيات المحررة عنه المعلوم له تعالى والازم من معلوماتها انه بثبوتها ووجودها في علم تعالى لا وجود حادث يلزم ان اصول او كذب يمكنا بين حقيقة الجمع فلا انما هو باعتبار عدم تحقق ذي الصورة في الواقع لا بجميع تحقق صورة ما فيه اذ لو قلنا الجمع ان يجمع في الذهن لكان صادقا و حاصلا [illegible] فقد رأيته ثم ذهب المتكلمون الى ان الله تعالى قادر بمعنى انه يصح منه ايجاد العالم وتركه فليس شيء منهما لازما لذاته بحيث يستحيل انفكاكه عنه واما الحكماء فقد قالوا انه تعالى قادر بهذا المعنى عندهم اعتقادا منهم ان الفاعل اذا صح منه الفعل والترك فحينئذ انما يفعل بقصد وحيلات ما فلا يختار ايجاد شيء [illegible] الا اذا كان هناك ما يترجح به الايجاد على الترك بالنسبة اليه فيكون الايجاد احرى الا اولى من تركه فكان بالايجاد محصلا لتلك الاولوية ومستكملا بها وكان بدونه قبل الايجاد ناقصا في ذاته وهذا باطل واجاب عنه الاشاعرة وبعض المعتزلة بانا لا نسلم ان المختار بهذا المعنى لا يوجد شيئا الا اذا كان هناك ما يترجح به الايجاد على تركه بل يجوز ان يرجح احد مقدوريه من غير مرجح يدعو اليه وتمسكوا في هذا بقدحي العطشان ورغيفي الجائع وطريقي الهارب من السبع مع المساواة في جميع الجهات التي [illegible] بها الترجيح فيها وفرقوا بين الترجيح بلا مرجح وبين الترجح بلا مرجح فقالوا ترجح احد المساويين على الآخر [illegible] في الحكم بلا سبب مرجح من خارج مستحيل بالبداهة واما الترجيح من غير مرجح اي من غير داع فليس بمحال بل [illegible] اذا كان مختارا فهو يرجح بارادته اي مقدور شاء ولا يحتاج [illegible] الارادة الى ارادة اخرى [illegible] الحكماء لما انكروا الاختيار بهذا المعنى اثبتوا له الاختيار بمعنى آخر وهو انه ان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل فهذا المعنى [illegible] عليه المتكلمون لكن الحكماء يدعون ان مشيئة الفعل الذي هو الفيض والجود لازمة لذاته [illegible] سائر الصفات الكمالية يستحيل الانفكاك بينهما فمقدم الشرطية الاولى واجب الصدق ومقدم الشرطية الثانية ممتنع الصدق وكلتا الشرطيتين صادقة في حق الباري تعالى [illegible] والعالم [illegible] الجود لازم لذاته بحيث يمتنع انفكاكه عنه [illegible] العالم على التفصيل الذي [illegible] في فصل آخر انشاء الله تعالى ثم ولا ينبغي ان يعلم ان الاختيار اثبات للحق سبحانه وتعالى على ما صرح به بعض المتاخرين ليس على النحو المتصور من الاختيار

يتحقق فان اختيار الخلق عبارة عن تردد وصحة وقوع بين فعله او [illegible] لكان الحكم الوقوع عند المختار [illegible] عنده اصل الاحتياج [illegible] في الافعال المختار [illegible] به والحق سبحانه [illegible] اصدار الاشياء [illegible] واحد حكم واحد في علمه [illegible] بالاشياء على [illegible] صورة واحدة [illegible] الجبر [illegible] اهل العقول الضعيفة [illegible] فقال العلامة [illegible] فالعلم تابع للمعلوم [illegible] المعلوم على نفسه كون العلم تابعا لما هو عليه المعلوم في نفسه [illegible] الجبر [illegible] المعلوم على نفسه [illegible] العلم تابعا لما هو عليه [illegible] الجبر والاختيار [illegible] في الوجود [illegible] سبحانه [illegible] على الوجه [illegible] قبل الايجاد [illegible] المتوهم [illegible] بالاتصاف [illegible] في نفس الامر [illegible] واجب [illegible] الوجود [illegible] على انه [illegible] لكن [illegible] المتكلمون بانها صفة مخصصة لاحد المقدورين بالوقوع [illegible] بان القدرة [illegible] من الاوقات [illegible] ان يقع [illegible] في احيان الوجود [illegible] في الوقت الذي [illegible] يمكن ان يقع قبله وبعده [illegible] للتخصيص بالوقوع [illegible]

المعتبرة دون سائر الصفات من تخصيص بخصيصة ولا لزم ترجيح احد المتساويين على الاخر بلا
مرجح فان قيل وليس في تلك المخصص لوجود [illegible] نسبتها اليها والى الاوقات كلها على وقت
ولا العلم لان العلم تابع [illegible] معين تابع لكونه بحيث يقع فيه او انه ظله وحكاية عنه فما
[illegible] فان القدرة والعلم [illegible] الصفة الحيوة والسمع والبصر والكلام
اذ لا يصلح شيء منها للتخصيص فتعلق هو المطلوب فهو [illegible] فعلية زائدة على ذاته تعالى [illegible]
لسائر صفاته في الخارج [illegible] الحكماء [illegible] نفس علمه بالنظام الاكمل و[illegible] وقال ابن سينا
العناية هي احاطة علم الاول [illegible] بالكل بما يجب ان يكون عليه الكل حتى يكون على احسن النظام فعلم الاول
بكيفية [illegible] في ترتيب وجود الكل [illegible] الخير [illegible] من غير انبعاث قصد وطلب من الاول
الحق [illegible] فان الاول عالم [illegible] مع العلم بالنظام الاكمل كاف في الايجاد والتخصيص
[illegible] الى صفة اخرى في ذلك [illegible] العلم تابع للمعلوم [illegible] في الاتفاق الذي هو
ظل المعلوم وحكاية عنه و[illegible] وهو [illegible] وحكاية [illegible] وسببا [illegible] المعلوم [illegible]
ان يكون [illegible] او [illegible] الى [illegible] الكل [illegible] بكونه [illegible] وان كان [illegible]
فعلية [illegible] على ان الافعال الاختيارية [illegible] الادراك [illegible] الخيال والوهم في [illegible]
الحيوان [illegible] العقل [illegible] في الانسان [illegible] ان [illegible] الاختيارية [illegible] على [illegible]
[illegible] ترتب [illegible] النفع او [illegible] فان القصد الى [illegible] الفعل الاختياري [illegible]
[illegible] ترتب [illegible] او [illegible] القصد [illegible] التخيل [illegible]
فانها [illegible] عن ادراك [illegible] في [illegible] ان [illegible]
[illegible] المدركة [illegible] ان الادراك [illegible] والجملة [illegible]
الشوق [illegible] الحركة [illegible] الاجماع [illegible] الذي يقع بعد

ثم قد يقع الشوق والعزم بانه لا يتصور ان يكون متعلق [illegible] حال الاشتغال بها في تناول النعم
المبتدع [illegible] التناول [illegible] الزاهد الذي يكف نفسه عن تناول المحرمات التي [illegible]
النفس والاجماع [illegible] الشوق [illegible] عنها [illegible] فليس هناك
[illegible] الاجماع فان قيل [illegible] كمال الشوق [illegible] في الذات المحرمة للزاهد
الذي يكف نفسه عنها [illegible] فلا يكون [illegible] كمال الشوق قلنا لا نسلم ان الزاهد حصل له كمال الشوق بل لو
حصل [illegible] لم يكن الشوق [illegible] الافعال الاختيارية بل الارادة [illegible]
في [illegible] المفروض ان في [illegible] فحصل الشوق [illegible] الجانب [illegible] الارادة [illegible]
جانب الارادة [illegible] النفع [illegible] والحق في [illegible]
[illegible] بعض [illegible] اذا [illegible] وجدنا [illegible] طبعنا [illegible]
[illegible] الى [illegible] في [illegible] المصلحة في [illegible]
الى [illegible] النفس [illegible] الاول [illegible] فيها [illegible] للشوق [illegible]
[illegible] الاول [illegible] الفعل [illegible] المصلحة
في [illegible] الى [illegible] بسبب [illegible] المصلحة [illegible] الذي [illegible]
[illegible] الحكم [illegible] التخيلي في القوة المدركة بل هو [illegible]
[illegible] الفعل [illegible] على [illegible] سواء [illegible]
[illegible] المصلحة [illegible] او [illegible] لكن [illegible] بالجماع [illegible]
[illegible] على [illegible] الفعل [illegible] على [illegible] بان لا
يكون [illegible] المصلحة [illegible] الفعل قد يترتب على
[illegible] الاخر [illegible] فالفعل قد يترتب على [illegible] الاخر [illegible] ترتب الفعل

على اصله [illegible] تحقق الاجزاء بعض [illegible] وربما بل انما يكفي للخلق [illegible] غلب على النفس
الحاصلة القوة المحركة اذا تحقق ذلك فان تخصيص اسم الشوق باحد الميلين والعزم
بالآخر لم يكن شيء منهما بخصوصه من مبادي الفعل الاختياري لتحققه بدون كل منهما بخصوصه
كما عرفت بل يكفي الفرد المشترك بينهما وهو الميل المطلق الشامل لهما شرط العلم [illegible] مبدا دليله
فمن لم يجعل العزم غير الشوق فلانه نظر الى ان الشوق معدود في المبادي فينبغي ان يراد منه الميل
المطلق والا لم يكن هو بخصوصه من المبادي كما مر ومن جعل غير الشوق فقد خصص الشوق باحد الميلين والعزم بالآخر
ولزم ان لا يكون شيء منهما بخصوصه [illegible] المبادي على [illegible] وقد جعل ذلك [illegible] العزم مبدا آخر
مغايرا للشوق فيختل [illegible] والحاصل [illegible] ان [illegible] من المبادي
[illegible] الميل المطلق بشرط [illegible] فجعل العزم مبدا آخر [illegible] باطل [illegible]
من غير [illegible] عليهم كون العزم مبدا آخر على حدة [illegible] في حيوته تعالى اتفق
اهل الملل [illegible] على انه تعالى حي [illegible] في اثباتها الدليل العقلي [illegible] لانه عالم قادر [illegible]
حي بالضرورة لكن اختلفوا في معنى حيوته تعالى [illegible] تطلق على صفة تقتضي الحس والحركة الارادية [illegible]
[illegible] باختصاصها بالاجسام [illegible] ان [illegible] فذهب
الحكماء [illegible] وقال جمهور من الاشاعرة والمعتزلة انها صفة توجب صحة العلم والقدرة وقال الامام
الرازي حيوته تعالى عبارة عن كونه على الوجه الذي [illegible] من الصفات [illegible]
[illegible] بعض من اهل [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

والتر

والترتيب ذكر ان التخلق [illegible] الله تعالى انما [illegible] الملكوت [illegible] الله [illegible]
[illegible] الملكوت [illegible] ان يعرفوه ويثبتوا الصفات التي الفوها [illegible] انفسهم [illegible] سلب
النقايص الناشية عن انتسابها اليهم [illegible] الاتصاف [illegible] واجبا [illegible]
[illegible] بان يعتقد [illegible] الصفات [illegible] سلب النقايص الناشية عن انتسابها الى الانسان بان يعتقد
انه تعالى واجب لذاته لا لغيره عالم بجميع المعلومات قادر على جميع الممكنات [illegible] وهكذا [illegible]
الصفات [illegible] بالحقيقة
في سمعه وبصره [illegible] ان الله تعالى سميع بصير [illegible] القرآن والحديث [illegible] به
بحيث لا يمكن انكاره [illegible] وقد انعقد الاجماع على ذلك فلا حاجة الى [illegible]
[illegible] واختلفوا في انهما صفتان زائدتان [illegible] علم بالمسموعات
وبصره عبارة عن علمه بالمبصرات [illegible] ابو الحسن الاشعري [illegible] الى انهما صفتان [illegible]
[illegible] الى انهما صفتان زائدتان [illegible] الصفات [illegible] صفتان زائدتان [illegible] ظواهر
النصوص فانه تعالى [illegible] بالمسموعات والمبصرات [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] في كلامه [illegible] اجماع الانبياء عليهم السلام على انه تعالى متكلم فانه [illegible] الكلام [illegible]

انه تعالى امر بكذا ونهى عن كذا وكل ذلك من اقسام الكلام والاستدلال فرع على ان صدق الانبياء عليهم السلام موقوف
على التصديق منه تعالى اما بالوحي وتصديقه تعالى اياهم اخبار عن كونهم صادقين والاخبار كلام خاص فاثبات الكلام
له تعالى بصدق الانبياء يكون دورا فان تصديقه تعالى اياهم كما يكون بالاخبار يكون باظهار المعجزة الخارقة للعادة
على وفق دعواهم كما لو ان الذي يعلم ان جوز خارقة على وفق التحدي يعلم به صدق المدعي فانه بمنزلة
صدقه فانه اذا قال للملك ان كنت صادقا فيما ادعيته من اني رسولك فخالف عادتك وقم من مقامك ففعل الملك
وقام من مقامه حصل اليقين الضروري بانه رسوله من غير حاجة الى الاخبار بكونه صادقا فاذا ثبت النبوة ثبت
الكلام والاحكام التي هي فروع الكلام بقول النبي صلى الله عليه وسلم فاثبات النبوة يتوقف على اثبات علمه وارادته
وان جميع الممكنات مستندة اليه تعالى ابتداء او بواسطة ليكون المعجز الذي هو فعل الله تعالى دالا على علمه وارادته مع بعد الرسول
[illegible] على صدق الرسول في دعواه واعلم انهم اختلفوا في حقيقة كلامه تعالى وقدمه وحدوثه [illegible]
[illegible] ان كلام الله تعالى صفة له [illegible] وهو قديم فكلامه [illegible] وكل ما [illegible] كلامه [illegible]
اجزاء مترتبة متعاقبة في الوجود وكل ما هو كذلك فهو حادث فكلام الله تعالى حادث فاضطروا الى القدح في احدى
المقدمتين ومنع بعض المقدمات ضرورة امتناع التناقض فذهب بعض المعتزلة الى ان الموجود من الحروف كالكلام بقيامه
بغيره فكلامه تعالى [illegible] وذلك المعنى [illegible] كاللوح المحفوظ او جبريل عليه السلام او النبي عليه السلام
او غيرهما فمنع صغرى القياس الثاني وعن هذا في صغرى القياس الاول وذهب بعض آخر منهم ومع الحنابلة
الى ان المؤلف من الحروف قائم بذاته تعالى وقديم [illegible] فهو قد صحح القياس الثاني
وقدح في كبرى القياس الاول وذهب الكرامية الى ان هذا المؤلف المركب من الاصوات والحروف المتعاقبة
قائم بذاته تعالى وقد بالغوا فيه حتى قال بعضهم بجهل الجلد والغلاف ايضا قديمان فضلا عن المصحف
فهو قد صحح القياس الاول ومنع كبرى القياس الثاني وذهب الشيخ ابو الحسن الاشعري الى ان كلامه تعالى
ليس بحروف واصوات بل هو معنى قائم بذاته تعالى وحمل جمهور اتباع الشيخ المعنى في كلامه على ما يقابل

اللفظ

اللفظ ويسمى بالكلام النفسي وهو مدلول الكلام اللفظي المركب من الحروف وذلك المعنى المقابل للفظ قديم
والالفاظ الدالة عليه حادثة وليست بكلام حقيقة بل تسميتها بالكلام انما هي على سبيل المجاز فاهل السنة صححوا
القياس الاول وقدحوا في صغرى القياس الثاني وذكر صاحب المواقف زعما منه ان هذا يستلزم لوازم
فاسدة كثيرة كعدم تكفير من انكر كون ما بين دفتي المصحف كلام الله تعالى مع انه علم من الدين ضرورة انه كلام
الله تعالى حقيقة وكعدم كون المقروء المحفوظ المسموع كلام الله حقيقة وكعدم المعارضة والتحدي بما هو كلام الله
حقيقة الى غير ذلك من المفاسد التي لا يخفى على المتفطن في الاحكام الدينية فاذن وجب حمل كلام الشيخ على
ان المراد بالمعنى هو الامر القائم بالغير فيكون الكلام النفسي عنده امرا شاملا للفظ والمعنى جميعا قائما بذات
الله تعالى وهو مكتوب في المصاحف مقروء بالالسن محفوظ في الصدور وهو غير الكتابة والقراءة والحفظ الحادثة
وما قيل من ان الحروف والالفاظ مترتبة متعاقبة فجوابه ان ذلك الترتيب انما هو في التلفظ بسبب عدم مساعدة
الآلة فالتلفظ حادث وهو غير الملفوظ والادلة الدالة على الحدوث يجب حملها على حدوث التلفظ دون الملفوظ
جمعا بين الادلة وهذا الذي ذكرناه وان كان مخالفا لما عليه متأخرو الاصحاب الا انه بعد التأمل
يعرف حقيته وقد سبقه الى هذا الشيخ محمد بن عبد الكريم الشهرستاني في كتابه المسمى بنهاية الاقدام في علم الكلام
واورد على ما ذكره من المفاسد ان تكفير كون ما بين الدفتين المصحف انما يكفر اذا انكر انه من مخترعات البشر
اما اذا اعتقد انه من مخترعات الله تعالى ودال على ما هو كلامه حقيقة وقائم بذاته ولكنه ليس صفة قائمة بذاته تعالى
فلا يكفر اصلا كيف لا والمعتزلة لا يكفرون بمذهبهم في الكلام وليس الكل الا ما عند الله الذين غير عالم بما ذهب
الاصحاب على ذلك واورد ايضا على ما اختاره من قدم اللفظ وان الترتيب فيه انما هو في الآلة انه امر
خارج عن طور العقل وهو من قبيل ان يقال يمكن ان يكون حركة لا يتعاقب اجزاؤه وتحالفا تعاقب
اجزاء الحركة فهذا لا يسع عند العقل بل كيف يتصور ان يكون صفة الهاء القائمة بذاته تعالى والاصوات
اجاء بها متحققة بالحقيقة حتى يصح ان يقال ان تلك الاصوات قائمة به تعالى من غير ترتيب وفيها جزئية

نفسي الكلام وقال الاشاعرة لعلاوة التوجيه لنا في هذا المقام كلام يقتضي تمهيد مقدمة هي ان صفة
التكلم فينا عبارة عن قوة تاليف الكلام والكلام عبارة عن الكلمات المؤلفة لنا في الخارج
وبعد تمهيد هذه المقدمة نقول ان صفة التكلم القائم بذاته تعالى صفة بها يحصل تاليف الكلمات التي
هي كلامه تعالى بذاته في علمه القديم بغير واسطة وهذا الكلام الازلي خطاب متوجه الى المخاطب بحسب وجوداتهم
فيما لا يزال فان كلام غيره تعالى معلوم له تعالى وليس كلاما له كما ان كلام غيرنا معلوم لنا وليس كلاما لنا وهذا
الذي ذكرنا ليس بخلاف ما ذهب اليه من ان كلامه تعالى علم ولا مذهب الحنابلة ومن يحذو حذوهم مثل صاحب
المواقف من ان كلامه الاصوات والحروف وهو ما يشمل الاصوات والحروف والمعاني ولا هو ابعد
عن الاشعري من ان كلامه المعنى المقابل للفظ بل هو تحقيق وتنقيح لمذهب الاشعري لما يطلق بالباطل ادعاء و
لما كان علمه تعالى واحدا محيطا بجميع المعلومات كان كلامه ايضا واحدا مشتملا على اقسامه من الكتب المختصة بالبيانات
المختلفة من الاخبارات والانشاءات ولما كان ظاهره ازليا كان الخطاب فيه متوجها الى المخاطب بحسب وجود المخاطب
موجودا في الازل فيكون الماضي والحضور والاستقبال فيه بالنسبة الى الزمان الموجود خلافي وجود بعضها بصفة المضي
وبعضها بصفة الحال وبعضها بصفة الاستقبال

في افعاله تعالى ذهب اهل الحق الى انه لا موجد في الوجود
سوى الله تعالى وان كل موجود سواه سواء كان جوهرا او عرضا قليلا او كثيرا صغيرا او كبيرا خيرا
او شرا نفعا او ضرا ايمانا او كفرا طاعة او عصيانا او غيرها فانه واقع بقدرته وارادته
فانظر من عدله على احسن الوجوه واشرفها واتمها واكملها وانه يمكن ولا يتصور
الاشرف والاكمل مما وضع اذ الحق الكائن هو الواقع بقدرته لا بهذا لانه تعالى كان يعلم هو حين علمه الشمول عليه
وعدم انتهاء قدرته وتنزيهه عن البخل والسفه في دوام يمكن للعالم ان يأتي بفعل الاشرف والاكمل الاعلى
الاحسن انما فضل الله اذا وقع بخلاف ما سبق في علمه تعالى الازلي فلو علم ان يجرا فعلى ... الافعال الاختيارية
للعباد واقعة بقدرته تعالى لا كسب لهم والمراد بالكسب هو مقارنة قدرة ما ... للعباد من غير

ان

ان يكون مقارنا لها تاثيرا وصنعا في وجوده سوى كونه محلا له والمستند في ذلك من النقل قوله تعالى لا اله
الا هو خالق كل شيء فاعبدوه اي ممكن بدلالة العقل وقوله تعالى افمن يخلق كمن لا يخلق في مقام
التمدح بالخالقية وكونه مناطا لاستحقاق العبادة فيجب ان يحمل على العموم لا انه خالق لبعض الاشياء
كما فعله (او نفسه) كل حيوان عند المخالفين كذلك وقوله تعالى والله خلقكم وما تعملون اي عملكم وقوله تعالى
انا كل شيء خلقناه بقدر وقوله تعالى هو الخالق فان الحصر يدل على انه لا خالق سواه وقوله تعالى قل الله
خالق كل شيء وهو الواحد القهار وقوله عم ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ومن العقل هو ان العبد
لو كان خالقا لافعاله لكان عالما بتفاصيلها ضرورة ان ايجاد الشيء بالقدرة والاختيار لا يكون الا كذلك و
بعيدا قوله تعالى واسروا قولكم او اجهروا به انه عليم بذات الصدور الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير
فانه صريح في ان الخلق يستلزم العلم واللازم باطل فان المشي من موضع الى موضع قد يشتمل على سكنات متخللة
وعلى حركات بعضها اسرع وبعضها ابطأ ولا شعور للماشي بذلك وليس هذا ذهولا عن العلم بل لو سئل لم
يعلم وهذا في اظهر افعاله واما اذا تأملت في حركات اعضائه في المشي والاخذ والبطش ونحو ذلك وما
يحتاج اليه من تحريك العضلات وتمديد الاعصاب ونحو ذلك فالامر اظهر قال اكثر المعتزلة ان فعل العبد واقع
بقدرته وحدها على سبيل الاستقلال بلا ايجاب بل باختيار وان العبد يدرك ذلك ضرورة لا حاجة الى الاستدلال
فان كل واحد يجد من نفسه التفرقة بين حركة المختار والمرتعش والصاعد باختياره الى المنارة والساقط منها
والجواب ان الفرق بين الافعال الاختيارية وغير الاختيارية ضروري لكنه عائد الى وجود القدرة المنضمة
الى الاختيار في الاولى وعدمها في الثانية لا الى تاثيرها في الاختيارية وعدم تاثيرها في غيرها

في ان الله تعالى افعاله لا تعلل بالاغراض ذهب ... الاشاعرة والحكماء الى ان افعاله تعالى ليست
معللة بالاغراض وهو الذي يكون باعثا على اقدام الفاعل على الفعل واحتجوا عليه بانه لو كان فعله تعالى لاجل غرض
تحصيل مصلحة او دفع مفسدة لكان ناقصا لذاته مستكملا بتحصيل ذلك الغرض لانه لا يصلح غرضا للفاعل الا ما هو

اصلح لهم من عدمه لان ما استوى وجوده وعدمه بالنظر الى الفاعل او كان وجوده مرجوحا بالنسبة اليه لا يكون
باعثا له على الفعل وسببا لاقدامه عليه بالضرورة فكل ما كان غرضا وجب ان يكون وجوده اصلح بالفاعل
من تركه واصلح له من عدمه وهو معنى الكمال فاذن يكون الفاعل مستكملا بوجوده وناقصا بدونه اجاب
عنه المعتزلة اي عن تمسك الاشاعرة بوجوب كون افعاله تعالى معللة بالاغراض بان الغرض لا يجب ان يكون عائدا الى الفاعل
ليلزم ما ذكرتم من النقصان والاستكمال بل يجوز ان يكون عائدا الى الغير فلا يلزم من كونه تعالى فاعلا لغرض
ان يكون غرضه عائدا اليه بل ذلك لتعاليه عن التضرر والانتفاع محال في حقه تعالى وانما يعود غرضه الى العباد و
هو الاحسان اليهم بتحصيل مصالحهم ودفع مفاسدهم وذلك لا ينافي كونه غنيا غير مستكمل ورد ذلك بان
الاحسان الى العباد ونفعهم ان كان اصلح بالنسبة اليه تعالى من عدمه يكون باعثا له على الفعل
لما مر وان لم يكن الاحسان اولى به تعالى من عدمه لم يلزم الاستكمال فاحتج الفقهاء على وجوب كون افعاله تعالى معللة
بالاغراض بان الفعل الخالي عن الغرض عبث والعبث قبيح يجب تنزيه الله تعالى عنه لكونه عالما بقبحه و
مستغنيا عنه فلا بد من غرض في فعله تعالى يعود الى العباد وفيه بحث وهو النقض والجواب ان العبث ما كان خاليا
عن الفوائد والمنافع وافعاله تعالى تكون حكما مشتملة على حكم ومصالح لا تحصى راجعة الى مخلوقاته تعالى لكن
ليست تلك الحكم باعثة على اقدامه حتى تكون عللا بل تكون غايات ومنافع لافعاله وآثارا مترتبة
عليها فلا يلزم كون شيء من افعاله عبثا خاليا عن الفوائد وما ورد من الظواهر الدالة على تعليل افعاله تعالى
فهو محمول على الغاية نحو وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون وما خلقناكم عبثا وغير ذلك محمول على الغاية
والمنفعة دون الغرض فان الغاية اعم من الغرض ... الله تعالى انه لا قديم سوى الله تعالى
من ثوابت اجماع الانبياء عليهم السلام بان العالم وهو ما سوى الله تعالى وصفاته الذاتية هو اخص من ...
عارض حادث اي كائن بعد ان لم يكن بعدية حقيقية فاجمع على ذلك اهل الملل ونطق به الوحي الا
انه على وجه لا يقبل التاويل وقيل الا بوجه بعيد وخالف في ذلك الفلاسفة القائلين بان من العالم ما هو قديم

ماهو

ماهو قديم غير مسبوق بالعدم وهو العقول والنفوس الفلكية والاجسام الفلكية بذواتها وصفاتها
من القوى والشكل والوضع وحاصل الحركة بمعنى انها متلبسة بحركة متصلة من الازل الى الابد الا ان كل حركة
بوضع من حركاتها مسبوقة باخرى فيكون حادثة والهيولى الاجسام العنصرية والانواع المتوالدات
كنوع الانسان واثبت الثنوية من المجوس قدم عنصرين النور والظلمة فقالوا ان العالم حصل من امتزاجهما
والحرنانية منهم اثبتوا قدماء خمسة اثنان منها حيان فاعلان وهو الباري تعالى والنفس وعنوا بالنفس
ما يكون مبدا للحياة وهي الارواح البشرية والسماوية وواحد منفعل غير حي وهو الهيولى واثنان لا
حيان ولا فاعلان ولا منفعلان وهما الدهر والخلاء قالوا تعلقت النفس بالهيولى لتتمتع باللذات
الحسية ... عليها فحصل من اختلاطهما انواع المكونات ولما كان الحق بقدم ما سوى الله تعالى و
صفاته العلى مما اتفق عليه الانبياء عليهم السلام ونطق به الوحي وانعقد عليه الاجماع كان ...
ويلزم قدم الافلاك بقدم نوع الانسان وعدم تناهي اشخاص المتعاقبة مع عدم تناهي الابعاد
٤ الجسمانية يستلزم انكار الخبر الصحيح الذي هو من ضروريات دين محمد صلى الله عليه وسلم ...
حدث الاجسام ... ومشاهدة ... وانكار شيء من ضروريات الدين كفر بالاجماع فلا بد
ايراد ما ... على ذكره وبيان فساده وتحقيق ما هو الحق فيه ...
... الى ... عن ... الله ...
والدليل قال الحكماء ان العالم لو كان حادثا لكان حدوثه موقوفا على امر حادث مختص بوقت حدوثه
اذ لو لم يتوقف عليه وكان جميع ما يتوقف عليه حدوثه حاصلا قبل ذلك الوقت لزم الترجيح بلا مرجح لان اختصاص
حدوثه بذلك الوقت دون ما عداه من الاوقات تخصيص بلا مخصص والكلام في ذلك الامر الحادث واختصاصه
بوقت معين كالكلام في الحادث الاول ويلزم التسلسل وهو محال واجاب عنه بعض المحققين بما
حاصله ان حدوثه لا يتوقف على امر حادث بل جميع ما لا بد منه في حدوثه حاصل في الازل واختصاص حدوثه
بوقت الحدوث دون ما عداه من الاوقات انما هو لاجل ان الاوقات ... الوقت فلا يلزم

الترجيح من غير مرجح فان الاوقات التي نطلب فيها الترجيح هناك موهومة اذ الزمان هناك
موهوم والوجود لا الاصل او لم فوجود العالم ولا تمايز بين اجزائه الوهمية الا بحسب التوهم فطلب
الترجيح في تلك الاجزاء بوجود الاثر من الاحكام الوهمية في العدم الوهمية القديم وانها غير حقيقية له
اصلا او يعلم بان هذا الكلام على تقدير تمامه انما يدل على ان لا يطلب الترجيح فيما بين الاوقات
التي قبل وقت الحدوث اذ لا زمان هناك لا في الاوقات التي بعده فاختصاص الحدوث بهذا
الوقت دون ما عداه من الاوقات التي بعده ترجيح بلا مرجح اقول فيظهر من تقريره جواب
المنع ان الكلام في اول الحوادث الذي يتحقق علم جميع ما عداه من الحوادث ازمنة كانت او غيرها
كما العقل الاول على زعمهم فحينئذ لا يمكن حدوثه في غير هذا الحادث في الاوقات التي بعد وقت حدوثه
حتى يطلب وجه ترجيح حدوثه في ذلك الوقت على حدوثه في الاوقات التي بعده اذ لو امكن حدوثه بعد ذلك
الوقت لزم تقدم الموقوف وهو ذلك الوقت على الموقوف عليه وهو هذا الحادث بالزمان واللازم ظاهر
الفساد وبيان الملازمة ان ذلك الوقت متقدم على كل واحد من الاوقات التي بعده بالزمان على
ما صرح به المتكلمون من ان تقدم اجزاء الزمان بعضها على بعض تقدم زماني فيكون متقدما ايضا على الحادث
الحادث حدوثه في وقت من تلك الاوقات لان المتقدم على الشيء بالزمان متقدم على ما مع ذلك الشيء بالزمان بالتفرد
فان قلت على ما اخترتم من كون جميع ما لا بد منه في حدوث الحادث وهو علته التامة حاصلا في الازل
يلزم تخلف المعلول عن علته التامة وانه ممتنع على ما بين في موضعه اقول امتناع تخلف المعلول عن
علته التامة على ما بينوه انما هو لاستلزامه الترجيح باعتبار الازمنة فان ما يلزم الترجيح بلا
مرجح باعتبار الازمنة لما فيما نحن فيه فلا امتناع في ذلك التخلف ثم اقول اذا كان الفاعل مختارا
او تعلق في الازل ارادته بوجوب الحادث فيما لا يزال من الاوقات يلزم ان يوجد المعلول
فيما لا يزال دون الازل من حيث ان القدرة تؤثر على وفق الارادة ويكون مرجحا تعلق
الارادة بوجوده في ذلك الوقت هو كونه اصلح على نحو ما قالوا في نظام العالم في الازل

التخلف

التخلف اذ مقتضى العلة هو وجود المعلول فيما لا يزال فوجب ان لا يوجد الا فيما لا يزال اذ لو وجد
في الازل لم يكن ذلك الوجود على ما اقتضاه العلة التامة ولعل هذا هو التخلف اذ تحقق العلة التامة
ولم يتحقق ما هو معلولها ومقتضاه فهل بناء على امتناع تخلف المعلول عن العلة التامة لو كانت العلة
التامة الازلية مقتضية في الازل لوجود الحادث فيما لا يزال لوجب ان يتحقق وجود الحادث فيما
لا يزال في الازل وذلك يستلزم ان يكون الحادث فيما لا يزال ازليا اذ لا معنى للازلي الا ان يكون
وجوده متحققا في الازل بوجه من الوجوه ويستلزم ايضا اجتماع اللايزال مع الازل وكلاهما
بين البطلان فاقول لا نم ذلك بل الامر بالعكس اذ المعنى من كون وجود الحادث فيما لا يزال
كونه مسبوقا بالازل وعدم تحققه فيه اصلا فاذا كانت العلة التامة مقتضية في الازل لوجود
الحادث فيما لا يزال وجب ان لا يتحقق وجود الحادث في الازل بوجه من الوجوه والا لزم
تخلف المقتضى عن علته التامة على ما بينا انفا ونظير ذلك بوجه ان العلة التامة لجسم ما اذا
كانت مقتضية له على مقدار معين من المقدار كذراع مثلا فلا بد ان لا يوجد ذلك الجسم
الا على هذا المقدار دون اطول منه او اقصر والا لم يكن المتحقق مقتضى العلة التامة بل
يكون تحققه بلا سبب يقتضيه ويكون مقتضى العلة التامة متخلفا عنها فان قيل لو كانت
العلة الازلية مقتضية لوجود الحادث فيما لا يزال لكان وجود الحادث متوقفا على حضور
اللايزال الذي هو الزمان الحادث وذلك يستلزم ان يكون ما فرضناه علة تامة علة تامة
وليف ننقل الكلام الى العلة التامة لذلك الحادث فيكون ايضا حادثة فيلزم التسلسل المذكور
عن وقد يتضح هذا الجواب ليس من اقتضاء العلة الازلية لوجود الحادث فيما لا يزال ان اللايزال
امر متحقق موجود يقتضي العلة تحقق الحادث في جزء منه على ما يتوهم حتى يلزم ما ذكرتم بل معناه على ما
حققنا انفا اقتضاء العلة مسبوقية وجود الحادث بالازل وعدم تحققه فيه وذلك لا يقتضي تحقق
شيء يتحقق فيه وجود الحادث كما انه عندكم كون الواجب موجودا في الازل للعالم لا يقتضي
تحقق شيء يكون ظرفا لايجاد العالم كيف وذلك الشيء يكون ايضا من جملة العالم فلو اقتضى الايجاد

في الازل تحقق زمان يقع الايجاد فيه لاقتضى تحقق زمان آخر يقع الايجاد فيه كذلك الى غير النهاية فيه وهلم
جرا بل معنى كونه موجودا في الازل عدم مسبوقيته اى وجوده بالعدم وظاهر أنه هنا لا يقتضى تحقق
شيء يكون الايجاد واقعا فيه فعلى هذا لا يلزم شيء من المحذورين ولا يخفى ما فيه وهو انه اذا لم يقتضى
كون العلة التامة الازلية مقتضية لوجود المعلول فيما لا يزال وجود امر ممتد يكون العالم واقعا في
جزء منه فلا يكون تاخر وجود العالم عن علته التامة الازلية زمانيا بل يكون موقوفا به غير متراخ عنه فلا
يكون العالم حادثا بالزمان بل يكون قديما فهو خلاف ما ادعيتم لانا نقول لا نعنى بالحدوث الزماني ما يكون
مسبوقا بالزمان وشارحا عنه على ما يتوهم والا لم يمكن اثبات كون كل من الزمان والحركة التي يكون
الزمان مقدارها والجسم المحرك بتلك الحركة حادثا ضرورة عدم مسبوقيته بشيء منها بالزمان بل المراد بالحدوث
الزماني ههنا على ما صرح به المحقق في شرح التجريد هو المسبوقية بالعدم قال صاحب المواقف أن الحادث هو
المسبوق بالعدم اى يكون عدمه قبل وجوده فيكون لوجوده اول هو معدوم قبله وقال الشريف قدس سره
هذا هو المشهور بالحدوث الزماني ويقابله القديم الزماني انتهى ثم نقول لا يلزم من عدم تراخي العالم
بالامتداد الزماني عن علته التامة الازلية كونه قديما وانما يلزم ذلك لو لم يكن مسبوقا بالعدم ولم يكن لوجوده
اول وهو ممنوع بل الحق أنه لا وجود للزمان الا مع اول وجود العالم وعنده ينقطع الامتداد الزماني
لكن الوهم لما اعتاد بالزمان وحبس فيه لا يقدر على ان يتصور عدم الزمان بالكلية و
أنه على تقدير عدم الزمان او على عدم العالم بالكلية يكون في العدم القديم فرد اللبس
وكتبه الاشتباه على مفهوم من الازلى الابدى أنه لما استأنس بالبعد المكاني ووقوع كل
واحد من الجسمانيات في جزء منه لا يقدر على ان يتصور انقطاع البعد عند حد وطرف لا
يكون وراءه شيء وزعم أن هذا البعد ممتد الى غير النهاية في جميع الجهات ومحيط على الجسمانيات
واقع في جزء منه مع أن الابعاد كلها متناهية بحكم الوهم بلا تناهي الامتداد الزماني بحكم
بلا تناهي الامتداد المكاني فكما لا عبرة لحكمه في الامتداد المكاني كذلك لا عبرة بحكمه في الامتداد
الزماني وعدم تناهيه فالوقت والامتداد الزماني انما هو حيث وجد العالم فكما لا بعد خارجا

خارجا

خارجا عن الفلك المحدد للجهات حتى يمكن بسببه تحقق حركة شيء كذلك لا امتداد ولا زمان قبل وجود
العالم وحدوثه حتى يمكن بسببه تحقق حدوث العالم فيه فظهر ان التراخي انما هو لاجزاء العالم بعضها
عن بعض كما أن التحيز انما هو لما في جوف المحدد بعضها لبعض وتقدم الواجب تعالى شأنه على العالم ليس
زمانيا بمعنى كونه تعالى واقعا في زمان سابق وكون العالم واقعا في شيء من الزمان على ما صرح به المحقق
لينتقض بتقدم كون الواجب والعقول واقعا في شيء من الازمنة و
على وجود العالم نحو آخر من التقدم سماه بعضهم سرمديا جدا في الازل العالم
فيما لا يزال انه تعالى وجد اللبس المعلول ومن اللائق المحض ومن العدم
وجود انه يكون وجوده مسبوقا بالعدم ويكون له ابتداء ايجادى معه ولا معنى لكون العالم ازليا
سوى هذا كما أنه لا معنى لكونه تعالى ازليا سوى انه ليس وجوده مسبوقا بالعدم ولا ابتداء له واذا
انقيت ما تلونا عليك من الحق سهل لك دفع الشكوك المذكورة فيما سبق وظهر لك ايضا انه على هذا
لا يلزم من كون العالم حادثا تعطيل الواجب في الازل عن الفعل والايجاد اذ الايجاد ازلي وان كان المعلول
الموجود حادثا ولا انزاليا وانما يتصور التعطيل اذا كان الايجاد ايضا حادثا ولا انزاليا وليس كذلك قالوا
الزمان قديم اذ لو كان حادثا لكان عدمه قبل وجوده قبلية لا يجامع فيها القبل مع البعد وكل قبلية لا يجامع فيها
القبل مع البعد يكون زمانيا فيلزم ان يكون قبل الزمان زمان اذ القبلية والبعدية الزمانية انما هو لاجزاء
او لا وبالذات وللمعدات بواسطتها ولما لم يكن عدم الزمان زمانا كانت تقدمه بالزمان فيجب
مقارنة الزمان بكونه لعدمه باعتباره فيلزم ان الزمان موجود حين فرض معدوما هذا واذا كان الزمان
قديما كانت الحركة التي هو مقدارها قديمة فكذا الجسم الذي هو محل الحركة والجواب أنا لا نسلم أن تقدم عدم
الزمان عليه زماني قولكم كل قبلية لا يجامع فيها القبل مع البعد يكون زمانيا قلنا ان اجزاء بعضها متقدم
على بعض لا يجامع القبل مع البعد مع انه زماني واقع بسبب الزمان بل هو تقدم بالذات فليكن تقدم
عدم الزمان على الزمان ايضا من هذا القبيل ولهم دلايل اخر ضعيفة لا يحتمل ذكرها هذه الرسالة

ابداعها وحدوثها ثم ان الحكماء لما زعموا بطلان كون العلة الناقصة الى حد ما قديما حكموا بان علتها التامة
حادثة وتلك العلة التامة الحادثة ايضا علة تامة حادثة وهكذا ولما كان وجود الامور
الغير المتناهية المترتبة المجتمعة في الوجود محالا عندهم ببرهان التطبيق وغيره التزموا كون
تلك العلل الغير المتناهية الى حد ما متعاقبة غير مجتمعة في الوجود زعما منهم ان برهان التطبيق
وغيره لا يجري في الامور الغير المجتمعة في الوجود ومن ذلك لزمهم القول بالحركة السرمدية و
قدم الزمان وقدم الافلاك وما فيها واشتهر بان البرهان الذي ذكر في اوائل الرسالة
يبطله فانه يدل على بطلان وجود الامور الغير المتناهية مطلقا سواء كانت مجتمعة او متعاقبة
وسواء كانت مترتبة او غير مترتبة ونحن نقول ان برهان التطبيق جار فيه ويبطله اذ تطبيق الامور
الغير المتناهية المترتبة بعضها على بعض في العقل والوهم لا يتوقف على كون آحادها مجتمعة في
الوجود الخارجي فالتطبيق المعتبر فيه انما هو العقلي والوهمي دون الخارجي فانا نعلم
انه لو وجدت الامور الغير المتناهية المترتبة لامكن ان نفرض جزءا واحدا معينا منها الى الجزء
الثاني جملة وما قبله بعدد متناه الى غير النهاية جملة اخرى فيحصل لنا جملتان غير
متناهيتين احديهما زائدة على الاخرى بعدد متناه ثم نطبق احديهما على الاخرى
بان نفرض ونتوهم الجزء الاول من احديهما بازاء الجزء الاول من الاخرى والثاني
بازاء الثاني والثالث بازاء الثالث وهلم جرا فان وجد بازاء كل جزء من الزا زائدة
جزء من الناقصة لزم تساوي الكل والجزء وهو محال وان لم يوجد ولا يتصور ذلك الا
بان يوجد جزء من الزائدة لا يكون بازائه جزء من الناقصة لزم تناهي الناقصة والزائدة
ايضا لانها بعدد متناه فيلزم تناهيهما لما مر ضرورة كون الزائد على المتناهي بعدد متناه
متناهيا فان قلت تطبيق الجملتين على هذا الوجه يتوقف على وجودهما وعلى امتياز
آحادهما الغير المتناهية بعضها عن بعض فلو لم يكن الاحاد مجتمعة في الوجود الخارجي حتى كان بعضها معدوما
في الخارج حين وجود بعض آخر لم يكن الجملتان موجودتين في الخارج ضرورة توقف وجود الكل على وجود

جميع

جميع اجزائه وما لم يقدر العقل على تعقل الامور الغير المتناهية مع تمايز بعضها عن بعض فاني يمكنها
على وجه يمكن تطبيق آحاد احديهما على آحاد الاخرى لم يكونا موجودتين اصلا لا في الخارج ولا في الذهن
قلت الاشياء الموجودة في الخارج يكون على انحاء مختلفة منها ما يكون موجودا فيه في الآن كالآنيات مثل الوصول
والانفصال ومنها ما يكون موجودا فيه في الزمان والموجود في الزمان اعم من ان يكون في آن وجوده بعض
الزمان بان يوجد جميع اجزائه مجتمعة في شيء من الازمنة كالاجسام او يكون في آن وجوده جميع الزمان
بان يكون اجزاؤه مجتمعة في الوجود في شيء من الازمنة ويكون كل واحد من اجزائه موجودا في واحد من
اجزاء الزمان واذا جاز هذا النحو من الوجود عن الوجود الخارجي فنختار فنقول ان الجملتين و
ان لم يكونا موجودتين في الخارج على النحو الاول والثاني لكنهما موجودتان فيه على النحو الثالث
وكون بعض الاجزاء معدوما في الخارج حين وجود بعض آخر فيه لا يقدح في وجودهما فيه على هذا
النحو كما لا يخفى ثم لو تنزلنا عن ذلك وقلنا ان وجود الاجزاء على هذا النحو ليس وجودا خارجيا للكل
فنقول ان وجود الاجزاء على هذا النحو يكفي للتطبيق العقلي ولا يتوقف تطبيق الاجزاء في العقل بعضها
على بعض على كون المركب منها موجودا في الخارج بل كون الاجزاء موجودة متميزة موجود كاف
للتطبيق فان الحوادث الى اليوم معينة اذا كانت ذاهبة الى غير النهاية لامكن ان نفرض منها
سلسلتان احديهما وهي الزائدة مبتدأة من الحادث في هذا اليوم والاخرى وهي الناقصة من الحادث في يوم
في الامس فللعقل ان يلاحظ ويطبق الجزء الاول من السلسلة الزائدة وهو الحادث في هذا اليوم
على الجزء الاول من الناقصة وهو الحادث في الامس والجزء الثاني من الزائدة وهو الحادث في الامس على الجزء
الثاني من الناقصة وهو الحادث قبل الامس بيوم وهكذا الى غير النهاية ثم يساق بالحجج التي مرت في الوجه
هذا ما يحكم به الذوق السليم ويشهد عليه الوجدان الصحيح نعم لو كان التطبيق في الخارج لم يكن هذا النحو
من الوجود كافيا بل لابد من وجود الجملتين المنطبقتين في الخارج حين التطبيق في ان
لا يخفى ان هذا على مذهب الاشاعرة الذاهبين الى انه لا يجب على الله شيء من الافعال ولا يقبح منه شيء


او ان يخلق الاشياء افعال الفوز له تحقيق مطالب من ارادته ويثيب عباده على الطاعات بجميع الكرم
والتفضل والاحسان عليهم لا بجهة الاستحقاق واللزوم وان ردع ان يصب عليهم انواع العذاب
ويبتليهم بضروب الالام وانواع ذلك لكان عدلا منه وحسنا ولم يكن ظلما وقبيحا وخالفهم المعتزلة و
قالوا بوجوب بعض الافعال عليه تعالى كبعثة الانبياء عليهم السلام فانها انفس حتى اقرب الى الطاعات
وابعد عن المعصيات ومن ذلك ذهب الاثنا عشرية منهم الى وجوب بعث محمد ابن الحسن العسكري
رضي الله عنهما واختفائه خوفا من اعاديه زعما منهم انه اذا كان حيا باقيا كان الناس يقربون الى
الطاعات ويبعدون عن المعاصي خوفا منه وان لم يجد حاصة الالام ويفعل ما هو الاصلح للعبد وقبح
بعض الافعال كتعذيب المطيع واثابة العاصي وغيرهما وهذا الخلاف انما نشأ من الاختلاف في كون حسن
الافعال وقبحها شرعيين او عقليين فلا بد اولا من التوضيح ليتحرر محل النزاع فنقول تحقيقه ما
هو الحسن منه وقبحه يتوقف عليه فنقول ان الحسن ما يتعلق به المدح عاجلا والثواب اجلا والقبيح
ما يتعلق به الذم عاجلا والعقاب اجلا هذا في افعال العباد واما ان يريد بها ما يشمل افعال الله تعالى
يقال الحسن ما يتعلق به المدح والقبيح ما يتعلق به الذم فهو عند الاشاعرة شرعي بمعنى ان اتصاف
الافعال بالحسن والقبح انما هو بجعل الشارع وامره ونهيه فلو انه يجعل الحسن قبيحا والقبيح
حسنا لما كان ممتنعا في الشرع وعند المعتزلة عقلي بمعنى ان اتصاف الافعال بالحسن والقبح انما هو با
عتبار ان لها جهة محسنة مقتضية لاستحقاق فاعلها مدحا وثوابا او مقبحة مقتضية لاستحقاق
فاعلها ذما وعقابا والعقل قد يدرك تلك الجهة من غير تأمل كحسن الصدق النافع و
قبح الكذب الضار وقد يدركها بالنظر والتأمل كحسن الصدق الضار وقبح الكذب النافع وقد
لا يدركها الا بالشرع كصوم اخر يوم من رمضان وصوم اول يوم من شوال فحينئذ حكم الشارع الا
في حكم الثالث فهذا الادراك موقوف على كشف الشارع بخلاف الاولين لكن الشارع لا يقدر
على جعل الحسن قبيحا وجعل القبيح حسنا وليس له الا الكشف عن حسن الاشياء وقبحها والحق ما ذهب
اليه الاشاعرة لان الحسن والقبح لو كانا ذاتيين لما اختلف بان يكون فعل واحد حسنا تارة
وقبيحا اخرى واللازم باطل فالملزوم مثله بيان الملازمة انه لو اختلف لزم انفكاك ما هو


ذاتي


ذاتي للشيء عنه وانه محال واما بطلان اللازم فلان الكذب قبيح وقد يحسن فانه يجب اذا كان
فيه عصمة نبي من ظالم او انجاء نبي من مهلكة وكذا القتل والضرب وغيرهما من الافعال
فانها تحسن تارة وتقبح اخرى ولان الافعال كلها سواء ليس شيء منها في نفسه بحيث يقتضي مدح فاعله
وثوابه ولا ذم فاعله وعقابه وانما صارت كذلك بواسطة امر الشارع بها ونهيه عنها واما
حسن الصدق النافع وقبح الكذب الضار فلانه مما علم بالشرع وتعاضد فيه العقل بجهة
بجهة العقل جهة محسنة او مقبحة في ذاتها وان اللطف لو كان واجبا عليه تعالى لكان يجب عليه ان يبعث
في كل عصر نبيا وفي كل بلد معصوما يامر بالمعروف وينهى عن المنكر لان ذلك حث للعباد الى الطاعات
ويبعدهم عن المعاصي مع ان المعتزلة لا يقولون به ويجوزون بعدمه وان الاصلح للعبد لو كان واجبا
عليه تعالى لما خلق الكافر الفقير المعذب في الدنيا والاخرة ولما كان له تعالى منة على العباد في هدايتهم
وافاضة انواع الخيرات عليهم لانها تكون اداء للواجب عليه تعالى ولا منة في اداء الواجب ونعم
ما قال الشيخ الاشعري لاستاذه ابو علي الجبائي وهو من عظماء المعتزلة ما تقول في ثلاثة
اخوة مات احدهم في الطاعة واحدهم في المعصية ومات احدهم صغيرا فقال انه يثاب الاول
بالجنة ويعاقب الثاني بالنار والثالث لا يثاب ولا يعاقب فقال الاشعري فان قال
الثالث يا رب لو عمرتني فاصلح فادخل الجنة كما دخلها اخي المؤمن فما يقول
الرب قال الجبائي يقول الرب كنت اعلم انك لو عمرت لفسقت فدخلت النار
فقال الاشعري فيقول الثاني يا رب لم لم تمتني صغيرا لكيلا اذنب فلا ادخل النار
كما امت اخي فبهت الجبائي وعجز عن الجواب فترك الاشعري مذهبه الى المذهب
الذي كان الحق عليه السلف الصالح واشتغل بهدم قواعد الاعتزال و
تشييد مباني الحق وليكن هذا اخر الكلام في اثبات الواجب وصفاته

اللهم فاجعل اللهم مثبت قلوبنا على دينه ووفقنا بطاعة رسوله محمد وآله
واوصيائه اثنى عشر باجابة ربنا لا تزغ قلوبنا بعد
جميع الرحمة اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة الرحيم وبشفيعه
انك انت الوهاب
عشر رسائل اثنا ع
الواجب بموجب المواجح
حسين الحسيني
الخلخالي في ربيع
الثاني

هو الله الذی لا اله الا هو هر که هر روز هزار بار بگوید حق سبحانه و تعالی او را از اصحاب یقین گرداند
و هر حاجت که از حق تعالی طلب کند بیابد عالم الغیب والشهاده هر که بعد از فرض صد بار بگوید حق
سبحانه و تعالی او را از اصحاب کشف و کرامات گرداند و در هر چه نظر کند حکمت آن بر وی روشن گردد
الرحمن هر که از عقب هر نماز دویست و نود و شش نوبت بخواند جمله مخلوقات از آدمی و پری
و ملایکه او را دوست دارند بر وی بخشش نمایند و هر چه از حق تعالی طلب کند بیابد و دوستان و دشمنان
او بر وی مهربان شوند الرحیم هر صباح روز هزار بار بگوید هر که او را ببیند از زن و مرد بر وی مشفق
و مهربان گردد و متابعت او نمایند و در او حق سبحانه و تعالی او را منظور نظر رحمت خود کند الملک هر که هر روز
نود نوبت بگوید از خلق بی نیاز شود و در دولت دنیا استقلال یابد و در عقبی از مملکت باقی بهره ور گردد
السلام هر که بعد از نماز جمعه هفت بار بر نان بنویسد و بخورد ملایک صفت گردد القدوس هر که
صد و سی و یکبار بر بیمار خواند شفا یابد و هر که سه صد و شانزده هزار بر شیرینی خواند و به دشمن
دهد تا بخورد بر وی مهربان گردد المؤمن هر که بر عکس نوره نقش کند و بشرط طهارت نگاه دارد
از شر سلطان ایمن گردد العزیز هر که چهل روز بعد از غسل طهارت صد بار بگوید المهیمن هر که هر روز
بعد از غسل صد بار بگوید باطن او مشرق گردد العزیز هر که چهل روز چهل یکبار بگوید هرگز محتاج خلق
نگردد و هر که دائم ورد خود سازد در میان مردم مداومت نماید عزیز و محترم باشد الجبار لایق حاکم
و ملوک است که بذکر این مداومت نماید و بر نگین انگشتری نقش کند مملکت بر آن بماند و هر که از پادشاه
نترسد المتکبر لایق ملوک است فی هر که پیش از مجامعت با زن در جامه خواب بگوید و با زن صحبت کند
حق سبحانه و تعالی او را فرزندی دهد که در میان مردم معزز باشد و از صدای بنده الخالق هر که در
شب بسیار بگوید حق سبحانه فرشته بیافریند که بر کشش صدا بکند و ثواب آن در دیوان وی نویسد
الخلاق هر که صنعت میکند تا زکی و حظ باقی از فاعلی آن می ترسد باید که تا عمل آن میکند هر صباح
صد بار بگوید که هم او بگوید الباری هر که هر روز او را دید صد نوبت بگوید حق تعالی او را مونس بیافریند











بسم الله الرحمن الرحیم

خاصیت اسم اول ان [illegible] و بعد از آن [illegible] یاران [illegible]

روز [illegible] چهار بار [illegible] بخواند [illegible] اوقات [illegible]

[illegible]


دایره [illegible]

از میان [illegible]

و کاسه [illegible] خاصیت اسم [illegible]

یاد [illegible]

در نظر [illegible]



VI

VC

والتضمين ان يقصد بلفظ فعل معناه الحقيقي ويلاحظ معه معنى فعل آخر يناسبه ويدل عليه بذكر شيء من متعلقات الآخر
كقولك احمد اليك فلانا فانك لاحظت فيه مع الحمد معنى الانهاء ودللت عليه بذكر صلته اعني كلمة الى كأنك قلت انهي حمده
اليك وفائدة التضمين اعطاء مجموع المعنيين فالفعلان مقصودان معا قصدا وتبعا في المعنى [illegible]
[illegible] معنى فعل آخر فيجري مجراه فيعمل عمله ويجعل متعديا بنفسه او معدى [illegible]
[illegible] ذلك او [illegible] معنى ذلك وفي [illegible]
اختلفوا فذهب بعضهم الى ان اللفظ مستعمل في معناه الحقيقي فقط والمعنى الآخر مراد بلفظ محذوف يدل عليه
ذكر ما هو من متعلقاته فتارة يجعل المذكور اصلا في الكلام والمحذوف قيدا فيه على انه حال كما في قوله
ولتكبروا الله على ما هداكم كأنه قيل ولتكبروا الله حامدين على ما هداكم وتارة يعكس فيجعل المحذوف
اصلا والمذكور مفعولا كما مر في المثال او حالا [illegible] اذ لو لم يقدر لكان مجازا
لا تضمينا فان قيل اذا كان المعنى الآخر مرادا بلفظ محذوف كان [illegible] من قبيل الاضمار [illegible]
ان المذكور [illegible] مناسبة للمذكور بعوض ذكر صلته [illegible]
[illegible] صلة المذكور او [illegible] على المتعلق
صلة [illegible] الاضمار [illegible] ذكر ما [illegible]
[illegible] مرادا اصلا [illegible] ان كلا من المعنيين مراد بلفظه [illegible] اذ [illegible]
الاصل [illegible] هو المعنى الحقيقي فلا [illegible] للمذكور [illegible]
[illegible] الكناية [illegible] اللفظ مستعمل في معناه الاصلي [illegible]
[illegible] ذلك اللفظ او [illegible]
فلا يكون من باب الكناية ولا من الاضمار بل من قبيل الحقيقة التي قصد بمعناها الحقيقي معنى آخر يناسبه
ويتبعه في الارادة [illegible] التضمين [illegible] فليطالع للسيد الشريف
قدس سره

[illegible] الانفصالي لا يشعر بالتقسيم [illegible] الحجب [illegible] وتحقيقها في [illegible]
[illegible] اذا كان متعلقا بجزئي حقيقي او كلي [illegible] ان [illegible] فانه [illegible]
[illegible] ان [illegible] العدد [illegible] يحتمل [illegible] التقسيم والحمل [illegible] اذا قصد به
الحمل [illegible] حكم [illegible] على ما صدق عليه مفهوم العدد لانه [illegible]
[illegible] باشتراكهما [illegible] بالمنفصلة واذا قصد به التقسيم [illegible] بالعدد مفهوم [illegible]
[illegible] الى [illegible] المفهوم [illegible] فلا يكون [illegible] بل في [illegible]
[illegible] على [illegible] المفهوم او [illegible] فقد [illegible] عن حقيقة [illegible]
[illegible] على [illegible] المعرف والتعريف [illegible] التصور [illegible]
[illegible] التصديق به دون التصور كما [illegible]
قال [illegible] في شرح كتاب سيبويه انه قال الواو يجيء بمعنى [illegible] قولهم لا بد وان
يكون [illegible] اعلم انه يجوز ان [illegible] وبالعكس [illegible]
[illegible] واذا [illegible] اي [illegible] لمولانا [illegible]
قال المحققون [illegible] في العقل [illegible] الاشياء [illegible]
[illegible] لمولانا محمد [illegible] على ثلاثة معان الاول [illegible]
[illegible] الاول [illegible] المحسوسات [illegible]
الحركة [illegible] المبادي [illegible] الثانية [illegible]
[illegible] المبادي [illegible] الترتيب [illegible] الحركة [illegible]
[illegible] والحركة الثانية [illegible] عليهما [illegible]
[illegible] مجموع الحركتين [illegible] في المعقولات

[illegible] فاطلع [illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين المنطقيون ادّعوا انحصار الجزء
المفرد المحمول على الماهية في الجنس والفصل مطلقا سواء كان قريبا او بعيدا وسواء كان لا
الفصل مميزا عن المشاركات الجنسية او عن المشاركات الوجودية وقد استدل عليه بوجوه
منها ما ذكره العلامة الرازي في شرح المطالع وهو انه اما ان يكون مشتركا بين الماهية ونوع
ما من الانواع المخالفة لها في الحقيقة او لا والثاني الفصل لانه يميز الماهية عن غيرها في الجملة تميزا
ذاتيا وقيد التميز بكونه في الجملة ليكون اشارة الى انه يميزها عن المشاركات الجنسية والوجودية فا
نه اللازم من الدليل وان كان مشتركا فاما ان يكون تمام المشترك بينهما او لا يكون فان كان فهو الجنس
لكونه صالحا لان يقال على الماهية وعلى ما يخالفها بالنوع في جواب ما هو وان لم يكن تمام المشترك فلا بد
ان يكون بعضا منه لان التقدير انه مشترك وليس تمام المشترك ولم يكن مساويا له والا لكان اما اعم
او اخص او مباينا او اخص من وجه باطلا لاستلزامه وجود الكل بدون الجزء ومباينة الجزء المحمول و
كذا الاول والثاني مشتركا بين تمام المشترك ونوع آخر تحقيقا لمعنى العموم ولا يجوز ان يكون تمام
المشترك بين الماهية وهذا النوع لانه خلاف المقدر بل بعضه ونعود التقسيم فاما ان يتس
او ينتهي الى ما يساوي تمام المشترك فيكون فصل جنس فيكون فصلا للماهية لان ما يميز الجنس
عن جميع ما عداه يكون مميزا للماهية عن بعض ما عداها ولا نعني بالتسلسل هاهنا ترتب الاجزاء الى
غير النهاية فانه غير لازم من الدليل اذ لم يثبت كون بعضها اجزاء لبعضها بل تركب الماهية من اجزاء
غير متناهية وهو مستلزم لامتناع تعقلها على ان الكلام في الماهية المعقولة لا يقال لا نسلم انه اذا

كان

كان جزء الماهية تمام المشترك بينها وبين نوع ما فلم لا يكون جنسا وسنده لمنع اربعة احتمالات الاول ان
يكون جزء الماهية عرضا للنوع الآخر الثاني ان يكون ذاتيا للماهية جزءا غير محمول الثالث كونه جزء
الماهية ونفس ماهية النوع الرابع ان يكون مشتركا بين الماهية وجزئها ففي هذه
الصور لو كان تمام المشترك لم يلزم ان يكون جنسا ولا يقال ايضا ان اردتم بمخالفة
النوع مجرد المغايرة فلا نسلم ان تمام المشترك بين الماهية ونوع ما فهو الجنس وانما يكون
لو كان مقولا على الماهيات وان اردتم به المباينة فلا نسلم ان يتحقق تمام المشترك اذا كان اعم منه والمشترك
بينه وبين نوع آخر وكان تمام المشترك بين الماهية ونفس النوع يلزم خلاف المقدر انما يلزم لو كان
نفس النوع مباينا للماهية وهو ممنوع سلمنا ان النوع الذي بإزائه تمام المشترك مباين للماهية لكنه لا يلزم
منه ان يكون مباينا لتمام المشترك الصحيح حتى يثبت ان هناك تمام مشترك آخر بل يجوز ان يكون مباينا او
يكون تمام المشترك بين هذا النوع والماهية هو تمام المشترك المفروض اولا وهذا لا ينافي كونه اخص
في كونه اعم انه يتناول فردين احدهما تمام المشترك الذي ليس فرد النوع والثاني فرد النوع الذي
لا ينافيه هذا الكلام مع تحريره صفحات للتوضيح واقول هاهنا انظار الاول ان الدعوى غير طبيعية
لان الانحصار انما هو الانقسام وهو صفة للمفهوم فلا يكون مسئلة من الفن الثاني ان المراد بالانحصار
هاهنا انه لا يخرج عن الجنس والفصل ثم تقييد الجزء بالمفرد ليخرج الاجزاء المركبة كالجوهر الناطق وامثاله وتقييده
بالمحمول لان غير المحمول ليس بجنس ولا فصل وفيه انه لا فائدة في عدم اعتبار الجزء المركب وكذا العدم
اعتبار الجزء الاجزاء الخارجية بعد ما اعتبر والحد الحقيقي وقد يقال المانع يعتبر والجزء ه

المركب بناء على ان المنقسم اليهما انما هو الكلي والكلية والجزئية صفتان للمفردات لا للمركبات حيث
قسموا المعاني المفردة الى الكلية والجزئية اقول هذا لا يدل على انهما صفتان للمفردات بل انما
قسموا المفردات اليهما واما المركبات فلم يتعرضوا لها و يتركوها لينظر على المفردات ويدل عليه
قول صاحب المطالع ان الكلي الذي هو تمام ماهية الشيء اما مقول في جواب ما هو بحسب الخصوصية المحضة
وهو الحد بالنسبة الى المحدود واما مقول بحسب الشركة ولا يبعد ان يقال انهم لم يعتبروا الجزء للمركب
لانهم يتبعون حال المفردات واما حال المركبات فيعلم بالمقايسة لكن قول العلامة الرازي في شرح ا
لشمسية يأبى عن ذلك حيث قال لا يقال حصر جزء الماهية في الجنس والفصل باطل لان الجوهر هو الناطق او الجوهر
الحساس مثلا جزء ماهية الانسان مع انه ليس بجنس ولا فصل لانا نقول الكلام في الاجزاء المفردة لا في مطلق الاجزاء
انتهى ولا يخفى ان هذا بظاهره يدل على ان الجزء المركب لا يكون جنسا ولا فصلا الثاني انا لا نسلم ان الثاني فصل قوله
لانه يميز الماهية عن غيرها في الجملة قلنا اذا ما قلت لا يجوز ان يكون الماهية من المفهومات الشاملة لجميع الاشياء
الذهنية والخارجية فلم يوجد ما يخالفها في الحقيقة فلم يكن مميزا قطعا فلا يكون فصلا لا يقول الامر الشامل لجميع
الاشياء ليس ذاتيا لجميعها بل عارض لبعضها فهو بذلك الجزء المخصص يتميز عن ماهية المعروض وماهية المعروض مخالفة للماهية هذا العارض باعتبار الصدق الذاتي هل فيه كلام في الجواب يكفي في كون
الجزء فصلا كونه بحيث لو وجد المباين للماهية لكان مميزا لها فعدم المباين لا ينافي الفصلية وحاصله
ان الامر المخصص يلزم ان يكون بحيث لو وجد مباين لذلك الشيء لا يوجد فيه ولا نريد بالتميز
الا هذا فلا يتوهم ان تعذر المباين لاستحالته يجوز ان يستلزم عدم تميز الفصل اذ ما هو كما بينا
صريحة

صريحة وقد يجاب بان قولنا من الحصرين مخصوص بالمركبات الخارجية فلا ينتقض باجزاء المفهومات العامة
ولا يتوهم ان نظر الفن عام فلا وجه للتخصيص اي العموم بحسب الطاقة ولا طاقة الا في اعتبار ما ذكرناه
قوله لا ههنا لا يتحقق الكل بدون الجزء الا بجدي نفعا لانه لا يدفع عنه بطلان كون بعض تمام المشترك
اخص منه اذ الاخصية بحسب الصدق ولا يلزم منه انه لا يتحقق الكل بدون الجزء لانه حاصل في ضمن ا
لجزء حتى يلزم بطلانه بل صدق بدون الجزء الحمل واقع اذ مجموع الحيوان والقوة هو الجسم يصدق
على زيد بدون الجسم وقد يجاب بان الكلام في الاجزاء المحمولة فالكل ما صدق عليه الكل صدق على الجزء
اقول يمكن ان يقال هذا البعض ايضا لا يدفع من حيث ان الاجزاء محمولة على الماهية كونها محمولة على الشيء الاخر
يصدق عليه الكل اعني تمام المشترك ولا يبعد ان يقال الكلام في الاجزاء المحمولة على تمام المشترك فحينئذ لا يرد
المنع المذكور لان كل ما يصدق عليه تمام المشترك يصدق عليه هذا البعض والصواب في الجواب ان تحقق
الكل في ضمن الفرد مما يصدق عليه الكلي يتحقق الكل في ضمنه فلا يصدق الكلي الذي هو محمول على شيء ولا يصدق
وعلى ذلك الشيء كلي اخر موضوعه يلزم تحقق الكل بدون الجزء الرابع انه يحكم
ابطال الاعمية والاخصية من وجه بالدليل المورد على ابطال المطلقة وبالدليل المورد على ابطال الخصوص
مطلقا اذ الكل من الاعم من وجه والاخص من وجه وجه الاعمية ووجه الاخصية فيمكن
حملها وجه الاعمية وضمه مع الاعم مطلقا ويمكن ملاحظة وجه الاخصية وضمه مع الاخص مطلقا
الخمس ان المراد بالمعقولية في قوله الكلام في الماهية المعقولة المعقولية بالكنه لان تركب غيرها من الا
جزاء الغير المتناهية واستلزامه امتناع تعقلها بالكلية غير محال فعلى هذا التخصيص لا يهم

من ظلامه لانه فالجزء المهية منحصر في الجنس والفصل وهذا اعم من المهية المعقولة بالكنه وغيره
اقول انما يبحث عن الموصل الى كنه الشيء او وجهه والمركب من الجنس اعم من المهية والفصل هو الموصل الى كنهه
والموصل الى كنهه يجب كونه معقولا بالكنه السادس ان قوله الخلم يثبت كون بعض الاجزاء لبعضها
لم يثبت ان لا يكون بينهما ترتيب السابع ما ذكره السيد قدس سره انه يتجه على فرض الكلام في المهيا
ت المعقولة بالكنه انا لا نم ان شيئا من المهيات معقولة بالكنه ولا يخفى عليك ان هذا المنع
في المهيات الاعتبارية مكابرة غير مسموعة ولو اراد انا لا نم ان شيئا من المهيات الحقيقية
معقولة بالكنه فهذا المنع غير مضر لان فرض الكلام في المهية المعقولة بالكنه وحصر اجزائها
لا الحقيقية ولا مطلق المهية اعم من ان يكون حقيقية او اعتبارية حتى يرد بهذا المنع على
المهيات الحقيقية فلا يتم الدليل بالنسبة اليها وقد يقال لو تركب المهية من الاجزاء الغير المتناهية لم يلزم
امتناع تعقل المهية بالكنه لو لم يكتف في تعقل كنه الشيء بتعقل اجزائه الاولية ويشترط تعقل اجزائها
بالغا ما بلغ ورد بان تصور الشيء بالكنه عبارة عن تمثل حقيقته فالمرسومة في الذهن وتصور الشيء بالوجه
تمثل ما يصدق عليه لا تمثل نفسه فالمرآة والمرئي في العلم متحدان ذاتا وفي الثاني مختلفان بالذات
متحدان بالعرض فلو كان الجنس والفصل متصورين بالعرض كانت المهية ايضا كذلك فاذا عين الاجزاء
بالامر مجملا وفيه نظر لانه انما يتحقق بالوجه لو لم يكن متمثلا في الذهن لم يكن معلوما الا بالعرض وهو التمثيل فلم يكن
التوجه اليه بالامر الصادق عليه ولا بعد في امتناع التوجه بنحو الحصول المطلق واما العرض الحاصل فهو كان
مغايرا لما لا يشك في المهية والحصول لم يكن عينه فيه فلا يصح لزوم ان الحد هو الاخر لما هو مقتضى حمل المواطاة

ولو

ولو كان بينهما تقاطع بين الفطرة والتلبيح الحكم بانه ما سيما في شعاعها الا بان الحد ليس هو الاخر ومن حسب
بعضهم ان الحمل في الوضعيات بمعنى اخر فباطل ويؤيده انهم صرحوا في القضية بخصوصية الموقوفة غير وا
عما يجب وكالشهادة على امتناع التعقل بالكنه على التقدير المذكور بامتناع احاطة الذهن بغير المتناهي وفيه
انه امتنع لو ثبت حدوث الذهن وبطلان التناسخ والا لجاز ان يتعقل الاجزاء الغير
المتناهية في الازمنة الغير المتناهية وفي الابدان الغير المتناهية قد يتوهم ان تلك
الاجزاء تحليلية فيجوز ان يوجد المهية في العقل بنفسها ولا يحللها اليها فلا يلزم
من امتناع تعقل الاجزاء امتناع تعقل المهية بالكنه وهذا توهم ظاهر الفساد اذ المهية
مشتملة على الاجزاء مجملة ولا تفاوت في حالة الاجمال والتفصيل في المدرك انما
التفاوت في نحو الملاحظة والادراك وقد يدفع منع السيد قدس سره بانه لو لم
يكن شيء من المهيات معقولة بالكنه لزم الشك في تصورات الوجوه فيمتنع التعقل
لانا نعقل كل شيء بالوجه وهكذا وعرفت ان التخصيص بالحقيقة غير مناسب ايضا
الثامن ما في قوله عرضيا للنوع الاخر ان تمام المشترك عندهم هو الجزء المحمول
المشترك بين المهية ونوع اخر الذي لا يكون بينهما جزء مشترك خارج عنه فلا
يجوز ان يكون عرضيا لانه لا بد ان يكون جزء لهما وكذا لا يجوز ان يكون غير محمول
عليه لانه لا بد ان يكون محمولا ويمكن ان يمنع ذلك فان تمام المشترك معناه ما

مايكون مشتركاً بين مهية ونوع اخر ولايكون بينهما مشترك خارج عنه سواء
كان ذلك المشترك جزء لهما اولاحدهما ولايكون جزء الشيء منهما واما تمام المشترك
بالمعنى الذى ذكر فهو معنى قسم منه وهو الجنس اويقال فى السند ان تمام المشترك
وهو جزء المهية المشترك بينهما وبين نوع آخر بحيث لايكون بينهما جزء خارج عنه
وهذا لاينافى ان يكون عرضياً للنوع اويكون ذاتياً لكن يكون محمولاً عليه لان هذا
لايقتضى ان يكون جزء للمهية محمولاً عليها التاسع انه يرد على قوله الثالث
احتمال كونه جزءاً للمهية ونفس مهية النوع انه لامعنى لذلك لان الاشتراك يقتضى ان
يكون المشترك غير هذين الشيئين وقيل هذا مبنى على ما قال السيد قدس سره من ان ثبوت
الشيء لنفسه ضرورى العاشر انه ذكر السيد قدس سره ان الاحتمال الثالث قريب
من الرابع وفيه ان للرابع اربع احتمالات الاول احتمال ان يكون ذلك المشترك ذاتياً
لهذا الجزء محمولاً عليه الثانى ان يكون غير محمول عليه الثالث ان يكون عرضياً له الرابع ان
يكون نفسه فكيف جزم السيد قدس سره بان هذا الوجه هو الوجه الثالث ولامخالفة
الا فى العبارة والجواب عنه انه لايجوز ان يكون هذا التمام المشترك ذاتيا لهذا الجزء سواء
سواء كان محمولاً عليه اولا اذ لايبقى ح ذلك تمام المشترك تمام المشترك فبقى احتمال ان يكون
نفسه ولايحتمل لغيره فى الواقع فيصح قول السيد قدس سره الحادى عشر ما فى قوله وانما يكون

لوكان مقولا على المتباينات ان هذا مخالف لما ذكره السيد قدس سره قبل هذا المبحث من ان هذا الحساس
جنس للسميع والبصير فانهما ليسا متباينين لصدقهما على الانسان مثلا واجيب بان الكلام فى المهيات الحقيقية
اى المتحصلة بفصل مباين فالمراد ان جنس المهيات الحقيقية لابد ان يكون مقولا على المتباينات وفيه بحث
لايخفى عليك بعد التامل فيما سبق بذكر ما سبق الثانى عشر ما فى قوله اذا كان اعم منه واشترك بينه وبين نوع اخر حينئذ
من انه ان اراد بالنوع الآخر النوع المباين لتمام المشترك فنمنع مباينة هذا النوع للمهية غير معقول لان مباين تمام المشترك
مباين للمهية ايض وان اراد به النوع المخالف له فلاحاجة له الى ان يقال واشترك بينه وبين نوع اخر بل يكفى ان
يقال لانم ان بعض تمام المشترك اذا كان اعم منه لكان مشتركا بينه وبين نوع اخر تحقيقا للعموم فلانم لزوم النوع
اذ يجوز ان يكون اعم منه بان يصدق على تمام المشترك الذى لايصدق على نفسه وعلى النوع الذى باذاء المهية ويباين
لها وتمام المشترك لايصدق الا على هذا النوع فان قلت لاخصوصية لهذا بالشق الثانى من الترديد اذ على تقدير ان يكون
النوع مباينا للحاجة ايض الى ان يقال واشترك بينه وبين نوع آخر فلامعنى للترديد قلت سلمنا ذلك لكن لما كان
للشق الاول فساد مخصوص لم يتعرض لهذا فى الشق الاول والجواب عنه عما سيأتى على كلام السيد قدس سره
وايض سوق كلامه سلمنا لكن لانم ح يدل على ان المراد بالنوع الاخر النوع المباين لتمام المشترك فح لايكون منع كونه
مباينا للتمام المشترك موجها لان مباين تمام المشترك مباين للمهية ايض وذلك لان محصل كلامه ان سلمنا ان النوع
الذى باذاء تمام المشترك مباين للمهية لكن ليس يلزم منه ان يكون لتمام مباينا المشترك ايض حتى يثبت ان هناك تمام مشترك
اخر وهذا يدل على ان كونه مباينا للتمام المشترك لايكون ممنوعا فى السؤال الثانى بل يكون ذلك مسلما فى السؤال الاول
وكونه مباينا للمهية ممنوعا فيه واما فى السؤال الثانى فقد سلم كونه مباينا للمهية لكنه منع كونه مباينا للتمام المشترك وا

وانما قلنا سوق كلامه يدل على ذلك لان السؤال لا يتوقف على تسليم ذلك فى السؤال الاول
ويصح الكلام بدون تسليم ذلك لكن السوق يقتضى ذلك التسليم الثالث عشر ان قوله
يجب ان يتناول فردين او صححه السيد قدس سره بان احدهما تمام المشترك الذى
ليس فرد النفسه والثانى ذلك النوع الذى لا ينافيه وفيه انه ان اريد بصدق بعض
تمام المشترك عليه صدقه بالحمل المتعارف فتمام المشترك ايضا يصدق على نفسه
بالحمل المتعارف اذ يصح ان يقال كل حيوان حيوان اى كل ما يصدق عليه الحيوان فهو حيوان
اى يصدق عليه مفهوم الحيوان وهذا الحمل صحيح لكنه غير مفيد وهو لا يوجب اخصية
تمام المشترك فلا يتحقق اعمية بعض تمام المشترك وان اريد بصدقه عليه كونه محمولا عليه بالحمل الغير المتعارف
فلا نم صدق بعض تمام المشترك على مفهوم تمام المشترك فان الجسم مثلا لا يصدق على مفهوم
الحيوان وكان هذا القايل توهم انه اذا صدق عليه بالحمل المتعارف صدق على مفهومه ايض
بالحمل المتعارف وهو لا يصدق على نفس مفهومه فيتحقق الاعمية فهذا من باب اشتباه الفرد بالمفهوم وايضا
نقول لو صح ان بعض تمام المشترك اعم منه لصدقه عليه وعدم صدقه على نفسه يلزم ان لا يتحقق
المساواة بين شيئين اصلا لانه لو صح ذلك لصدق كل واحد من المتساويين على الآخر وهو لا يصدق على نفسه
فيكون بينهما عموم من وجه بل لا يتحقق من النسب الا العموم من وجه والتباين كما لا يخفى وهذا هو الجواب الذى
وعدناك فيما يرد على قول الشيخ والمشترك بينه وبين نوع آخر وقال بعض العلماء عدم كون الشئ فرد النفسه

كلبا

كلبا م لان المفهومات الشاملة صادقة ما يصدق على انفسها وصدق تمام مسلم لكنه غير مفيد فلا يتوهم ان عدم صدق
الشئ على نفسه مستلزم لصدق نقيضه وهو جميع فيلزم صدق بعض تمام المشترك على ما يباينه اذ ذلك القول
على انه اى النسبة بين الشئ ونفسه لما كان السلب فرع الايجاب لا يتحقق صدق النقيض وهذا مثل
قولهم فى جواب شبهة الحال الذين المشهور بان المجهول لا يجوز ان يكون موجودا او معدوما انه لا يرد عليه القضية
اى الاوجه المنفصلة القائلة بانه اما النقيضين انما يلزم لو كان هناك نسبة متحققة لا يصدق ايجابها او
سلبها والكلام ظاهرة المعارضة صحيح فى المستدل والآن كان مشتركا بينه وبين ما يباينه لتحقق معنى
العموم فالمنع متوجه ولا يتوهم انه منع وما احد منع فى مقابلة المنع ثم اجاب شارح المطالع عن السؤالين
اللذين عبر عنهما بقوله لا يقال انتقض الدليل وتقرير حذف عنه الذنب فقال انا نقول من الابتداء جزء الماهية
اما ان يكون بعدا بها اى جزء احمول لنوع ما من الانواع المباينة اولا يكون فان لم يكن ذاتيا لنوع مباين اصلا
يلزم ان يكون فصلا لانه لا يجوز ان يكون نفس الانواع المباينة وهو ظاهر فقوله انفا ق ذلك يكفى فى الفصل مجرد
عدم كونه لنوع آخر اصلا بل لا بد مع ذلك من ان لا يكون نفس تلك الانواع المباينة لا يكفى دليلا على كونه فصلا بل
ينبغى ان يقال لانه مميز الماهية ولا يجوز ان يكون نفس الانواع المباينة الا ان يقال انا لم نتعرض لظهور انه جزء
الماهية اذا لم يكن ذاتيا لنوع مباين اصلا يكون مميزا لها وعنه نا قلا خطوة ثم كيف ومنع البتة بعض ذلك
الذاتى مميز الماهية لانه اذا كان ثابتا لجميع المباينات ما يميز الماهية عنها ولو بالنوع فلم يتصور تميزها عن شئ
منها ثم قال ولو كان جزء الماهية محمولا كان اما جزء لجميعها فيكون جزءا لجميع المباينات وهو محال لبساطة بعضها
واما جزء لبعضها دون بعض فيكون مميز الماهية فى ذاتها وجوهرها عن ذلك البعض سواء كان عارضا له او لم يكن

والنوع ما يفصل الا الذاتي المميز في الجملة واذا كان ذاتيا لنوع مباين فاما ان يكون تمام الذاتي المشترك
بينهما فهو جنس لكونه تماما لحال لان يقال في جواب ما هو عليهما بحسب الشركة المحضة واما ان لا يكون تمام الذاتي
المشترك فيكون بعضا منه وليس اما ان لا يكون ذاتيا لنوع مباين لتمام المشترك فهو فصل جنس ما فوق
او ذاتيا فيكون ذاتيا لكمال النوع وهو مباين لها ايضا ضرورة ان مباينة الشيء للجزء يستلزم مباينة للكل
ولا يجوز ان يكون تمام الذاتي المشترك بينهما لانه خلاف المفروض بل بعضه ويعود الترديد فيه حتى ينتهي بالاخرة
الى الانتهاء الى ما لا يكون ذاتيا لنوع مباين وهو فصل الجنس فيكون فصلا للماهية بعدا واندفع
السؤالات على هذا التقرير بتمامه لا اشتراك به اقول اي اندفاع السؤالات المنطوية تحت الترديد
المذكور حيث يقول لانه اما ان يقول او يقال الماهية قوله لا انا نقول واراد بالسؤالات المنوع المذكورة فيما
بعده السابقة المذكورة اقول اما سقوط الاول فلانه يكون ذاتيا والممكن انه يكون عرضيا واما الثاني
فلامتناع كون الذاتي للشيء غير محمول عليه واما الثالث والرابع فلان الذاتي هو الجزء المحمول
فلا يجوز ان يكون نفسه فبقيد الذاتية يندفع هذان الاحتمالان ولعل المصنف السند اخراجهما في
قيد مباينة النوع وقال لما اعتبر المباينة في النوع الذي بازاء الماهية اندفع الاحتمال الثالث
والرابع لانه حال كان ذاتيا للماهية لا يمكن ان يكون نفس الانواع المباينة لها والا لزم حمل مباينة
عليها فلو فرض انه جزء للانواع المباينة غير محمول عليها لم يكن جزءا للجميع بل البعض لوجود ال
البسيط نعم يجوز ان يكون عارضا لجميعها وعلى التقدير يكون ذلك الذاتي مميزا للماهية تمييزا
ذاتيا في الجملة فيكون فصلا لها اقول الاولى استناد اندفاع [illegible] هما الى قيد الذاتية لا الى قيد

المباينة

المباينة وتقريره انه اذا كان في الكلام قيدان يخرج بكل منهما شيء ينبغي ان يسند اخراجه الى القيد الاول ولعل الى
...فلان بعض تمام المشترك حيث يكون تمام المشترك بين الماهية ونوع مباين لها واما السادس فلانه لو كان
تمام المشترك بين الماهية والنوع الذي هو بازاء تمام المشترك المفروض وهو تمام المشترك المفروض
ض او لا يلزم ان لا يكون وكل النوع مباينا لتمام المشترك الثاني لانه خلاف ما على هذا التقدير
يكون تمام المشترك الاول وههنا سؤالات اخرى ههنا اما الاول فبساطة يمتنع عن الماهيات ذهنا
وقد يقال [illegible] الواجب انما يدل على بساطة الخارجية فيجوز ان يكون الذاتي جزءا
لجميع الماهيات المباينة سلمنا تحققه ببسيط لكن يجوز ان لا يكون مباينا للماهية فلا يكون الجزء
المذكور فصلا لها فرد عليه وجه ان المراد بالفصل القيد المميز الذاتي ولما كان هذا الجزء ذاتيا لا
للماهية خارجا عن البسيط حصل الغرض والجواب ان الواجب تعالى يجب ان يكون بسيطا خارجا
وذهنا اما الاول فظاهر واما الثاني فلان الجنس والفصل متعلقه وجود الواجب عينه فلا
يتصور الجنس والفصل له وقد يقال لو لم ينتج تركب الماهيات المباينة ببسيط لزم التركيب في كل
مباين من جزء يكون مباينا لها والا لم يكن الكل مباينا فلزم التسلسل ولا يخفى ان دليل الملازمة يصلح
لان يكون دليلا على انه لا يجوز ان يكون جزءا لجميع الماهيات المباينة من غير حاجة الى البساطة و
لا مجال للمنع جواز صدق الاجزاء بعض الكل اذ يؤدي الى التحقق [illegible] صدق [illegible] المعرف بل
ونه ولا يبعد ان يقال لا حاجة في اثبات كون هذا الجزء فصلا الى ابطال كونه جزءا لجميعها
اذ على تقدير ان يكون جزءا لجميعها يثبت المدعى وهو كون هذا الجزء فصلا لان الفصل ذاتي

لا يكون خارجا فالمفيد لا يدري ان الذاتي للماهية التي يكون عارضا لجميع الماهيات المتباينة فصل مع
انه يوجد في غيرها ايضا فعلم ان كون الجزء فصلا انما هو باعتبار التميز لها دون غيرها لا باعتبار
عدم وجوده في غيرها لانه اذا كان ذلك الذاتي جزء لجميعها فلا يكون مميزا لها الا انا نقول هذا ممنوع
او مر لانه اذا كان عارضا لجميعها لا يكون مميزا لها ايضا كما قال قيل قدس سره انه لا يمكن في حاشية المطا
لع وان كان فيه بحث واخا لانه تحرير ما سبق تغير فجوابا آخر منه ومنها ما ذكره السيد قدس سره
انه لا يمكن التفصي عنه بعيد عبارته وهو انه لم لا يجوز ان يكون تمام المشترك الثالث هو غير تمام
المشترك الثاني الاول فيكون النوع الثالث الذي بازاء تمام المشترك الثاني وجبا بين له هو
بعينه النوع الاول الذي هو بازاء الماهية وجبا بين لها والتخلص الآن ان يثبت انه لا يجوز ان
يكون للماهية جنسان في مرتبة واحدة بل لابد ان يكون احدهما جنسا للآخر واجيب عنه بو
جوه الاول انه لو كان تمام المشترك الثالث بعينه هو الاول لزم ان يعتبر امر واحد هو
الجزء كلا فافهم في ماهية واحدة مرتين وهو ممتنع بديهة اقول الاعتبار غير الملاحظة فا
لحاصل دعوى امتناع ملاحظة جزء واحد ماهية واحدة مرتين و بديهية غير ظاهرة
لا يقال ملاحظة جزء واحد ماهية واحدة مرتين مبني على ان يكون تلك الماهية متصورة بالكنه و
كون ماهية كذلك فيجوز ان يكون امتناع ذلك ناشيا من عدم كون ماهية متصورة بالكنه لانا
نقول لا نم توقف تلك الملاحظة على ذلك بل انما يتوقف على تصور هذا الجزء مرتين ولا يتو
قف على ملاحظة الاجزاء وايضا لو كانت الحقيقة تلك الملاحظة موقوفة على ذلك فانما

فانما

فانما يمتنع لو امتنع كون الماهية متصورة بالكنه لكنه لم يمتنع وايضا لو كان امتناع ذلك ناشيا من
عدم كون ماهية متصورة بالكنه فينبغي ان لا يمتنع ذلك ان يحصل الماهية بالكنه مع انه ممتنع
ايضا تامل وقد يورد في تقرير المقدمة المذكورة انه اذا تركبت الماهية من جنس وفصل وتركب
كل واحد منهما من جزئين بحيث يكون كل واحد منهما مميزا لها لم يكن تلك الماهية مركبة
من اربعة اجزاء بل من ثلثة فقط كما يشهد به الوجدان اقول فيه ان هذا التغير يدل على انه يجوز ان يكون
ان يكون جزء الجنس جزء الفصل وايضا التغير المذكور انما يوجب عدم جزئيته مرتين في نفس
الامر لا امتناع ملاحظة جزئيته مرتين اقول لو جاز ان يكون شيء معتبرا في جزئية شيء مرتين
لزم ان يتحقق موجودات لا نهاية لها عند تحقق موجودين اذ لا شك ان مجموع الشيئين
موجود ثالث وجوده مجموع وجودي الجزء ولو لم يمتنع اعتبار الجزء الواحد مرتين يلزم
ان يوجد ثمة موجود رابع هو مجموع تلك الموجودات الثلثة ثم يوجد موجود خامس
هو مجموع الاربعة وهلم جرا الثاني ما ذكر في شرح الجديد للتجريد وهو انه يمكن دفع هذا الاعتراض
من غير بناء على تلك القاعدة بان يقال هذا الجزء الذي هو بعض من تمام المشترك يكون
مشتركا بين الماهية وكلا النوعين المذكورين فاما ان يكون تمام المشترك بين تلك الانواع
الثلثة او بعضه لا سبيل الى الاول لانه خلاف المقدر ولا الى الثاني للزوم ان يكون تمام
المشترك ثالث بين الماهية وذينك النوعين المذكورين لكون الجزء المذكور بعضا منه و
ننقل الكلام اليهما فيلزم ان يكون هناك تمامات مشتركة غير متناهية يكون كل
منها اعم مطلقا من الآخر اقول ان اراد باشتراك هذا البعض بين الماهية وبين هذين النوعين

اشتراكه بين المهية ومجموع النوعين من حيث المجموع فهذا خارج عن البحث لان الكلام
في المهيات الحقيقية والمجموع ليس نوعا حقيقيا ولا نم انه لوكان تمام المشترك بينهما يلزم خلاف
المقدر والمشترط وان اراد تمام المشترك اشتراكه بين المهية وبين كل واحد منهما فلا نم انه
لوكان بعضا من تمام المشترك يوجد هناك تمام مشترك ثالث بل يكون بينهما وبين كل واحد
منهما تمام مشترك هو تمام المشترك الاول وقيل الواضح في رد الدفع ان للمعترض ان يختار الشق
الاول من الترديد ويمنع كونه خلاف المقدر والمشترط خلاف المقدر ايضا وبطول الجانب يلزم خلاف المقدر
لو التزم كونه تمام الذاتي المشترك بين المهية وبين نوع ما مباين له وهو مم اذ يجوز ان يكون تمام المشترك بينهما
ولم يكن تمام المشترك بينهما ورد بان المراد من قولهم وبين نوع ما هو التعميم لا الوحدة ومصداقه صدق تعريف
الجنس وهو الكلي المقول على المختلفين بالحقيقة في جواب ما هو على ما هو تمام المشترك بين الانواع الثلثة فصار
على ما يظهر كونه خلاف المقدر قيل لك لن تدفع بهذا الرد بان المراد من الحقائق المختلفة في تعريف
الجنس ما يكون كل منها نوعا لذلك المقول واليه اشار السيد قدس سره في الحواشي العضدية والا
نواع المذكورة في الصورة المذكورة ليست كذلك بالقياس الى ذلك المقول في الجواب اقول فيه بحث
اذ من يقول بجنسية المقول لا بد ان يقول بنوعية ما يقال عليه فهو ان اراد بقوله في الصورة المذ
كورة ليست كذلك ان المقول ليس جنسا بالنسبة الى كل نوع مطلقا فهو بط بل هو جنس
بالنسبة الى كل نوع من تلك الانواع في جواب السوال عنه وعن نوعين الاخرين وان اريد
انه ليس مقولا بالنسبة الى كل نوع اذا سئل عنه وعن نوع واحد اخر فلا يلزم ان يكون الجنس
كذلك والا بدل التعريف عليه قيل ان تمام المشترك بين الانواع الثلثة لو كان جنسا لزم بطلان انحصار

الجنس

الجنس في القريب والبعيد لان تمام المشترك بين المهية وبين مجموع
النوعين ليس جنسا قريبا لانه لا يقع جوابا عن كل ما يشارك المهية
في ذلك التمام والا لكان تمام المشترك بين المهية وبين كل واحد من
النوعين المذكورين وليس كذلك والا لكان المهية بالقياس الى نوع
واحد منه تماما للمشترك وهو بط كما بين في موضعه على انه خلاف ا
المفروض ولا جنسا بعيدا لا يلزم وجود البعيد بدون القريب وهو بط
اتفاقا ويلزم بطلان قولهم يكون هناك جوابان كان الجنس بعيدا بمرتبة
واحدة وكذا قولهم عدد الاجوبة زايد على عدد مراتب البعد بواحد اقول فيه نظر
اذ حصر الجنس في القريب والبعيد مبني على عدم جواز كون الجنسين في مرتبة
واحدة والفاضل المذكور على ان حصر الذاتي في الجنس والفصل غير مبني عليه وحصر
الجنس في القريب والبعيد لو كان جنسا عليه ايضا فيما ذكره وقيل ان تمام المشترك
بين الانواع الثلثة لو لم يدخل في الجنس ليبطل حصر الكلي في الخمس لان هذا
القسم غير مندرج فيها فيكون قسما سادسا بل لو لم يندرج في الجنس لزم بطلان حصر المقول في جواب ما هو
الحد والنوع والجنس فانه مما يقال في جواب ما هو وغير مندرج في الحد والنوع اقول فيه
نظر اذ هذا الحصر ليس حصرا عقليا حتى يبطل باحتمال بل حصر استقرائي وليبطل انما له بالاحتمال
بل لا بد من تحقق تمام المشترك المذكور وتحققه امر مفروض في اثناء الدليل ... بعض الكلام

الفاضل بمنع الاحتياج الى تمام مشترك ثالث بين الماهية ومجموع النوعين تمام المشترك لجواز ان يكون بينها
وبين مجموع النوعين جزء هو تمام المشترك بين المذكورين فلا يحتاج الى ثالث وفيه نظر اذ كل من النوعين مباين
لواحد [illegible] من تمام المشترك فكيف يكون مجموعهما تمام المشترك بين النوعين ومجموع [illegible] لا علينا
وقيل يوجه الفاضل الشارح للتجريد غير تقرير السيد قدس سره ومراده انه لا مخلص عنه في هذا التقرير
من غير تغيير الاسلوب بان ينتهي الى آخره فلو لم يرجع الى القاعدة المذكورة بعد تغيير التقرير
لا يتوجه عليه اقول الحق ان هذا تكلف والظاهر من كلامه انه غفل من تقرير آخر ونعم انه ليس ههنا تقرير
آخر والا ينبغي ان يقال ولا مخلص الا ينتهي الى آخره او من [illegible] تغيير التقرير وههنا تقريرات
غير مبنية على القاعدة المذكورة الاول ان هذا البعض من تمام المشترك ان لم يكن ذاتيا للنوع المباين
فهو فصل جنس وان كان ذاتيا للنوع المباين له فلا يخلو اما ان يكون تمام المشترك بينهما فهو جنس الجنس
فيكون جنسا للماهية ايضا او لا يكون تمام المشترك بل بعضه فيكون تمام المشترك بينهما وهكذا ثم نقول هذا
البعض ان لم يكن ذاتيا لنوع مباين لتمام المشترك فهو فصل جنس وان كان ذاتيا له فان كان تمام المشترك بينهما
فهو جنس الجنس فيكون جنسا للماهية وان لم يكن تمام المشترك بينهما بل بعضه فيوجد هناك تمام مشترك آخر وعلى هذا القياس
فاما ان يتسلسل بان يوجد تمامات يكون كل واحد منها جزءا لما فوقه او ينتهي الى البعض الذي يكون مساويا
لتمام المشترك الثاني واياما كان يلزم من كون هذا البعض تمام المشترك بين تمام المشترك وبين نوع مباين له ان يكون تمام
المشترك بين الماهية وهذا النوع لجواز ان يكون بينهما شيء آخر مشترك تأمل وقد يجاب بان الفصل جزء الماهية
اذا كان مختصا بها متميزا في الجملة لا مطلقا اذا كانت تلك الماهية من المفهومات العامة بل نقول اجزاء امثال تلك الماهيات

ليست

ليست جنسا لها لانتفاء نوع مباين لها وغيرها وفيه تأمل ويمكن ان يقال ان المراد بالمميز المميز ما بالنظر الى نفس
المفهوم مع قطع النظر عن الامور الخارجية العارضة واذا كان من الامور العامة فالجزء المختص به
عن الغير بالنظر الى نفس المفهوم لانا اذا قطعنا عن النظر عن الغير ونظرنا الى نفس مفهومها وجدناه
كل جزء لها دون غيرها وقد يجاب بان تمام المشترك لا يجوز ان يكون من المفهومات العامة والا لم يكن
جنسا بسيطا وبطلان اللازم غير ~~بين ويجاب بان تمام المشترك لا يجوز ان يكون من~~ ظاهر فالمنع متوجه اليه والحق
ان الوجه ان لا بد ان يكون بسيطا بل هو ههنا كما عرفت وقد يقال يجوز ان يكون تمام المشترك الذي
ينتهي اليه هذا البعض مركبا فلا يكون جنسا لانه من المفردات والجنس يعم المركب من الجنس الحقيقي والحكمي الثاني
انه بعد ما وجد تماما المشترك نقول لا يجوز ان هذا البعض من تمام المشترك مشترك بين هذين التمامين فان تمام
مشترك بينهما فهو جنس الجنس فيكون جنسا للماهية ايضا او بعضه فيوجد هناك تمام المشترك بينهما وعلى هذا القياس فاما
ان يتسلسل او ينتهي الى البعض الذي يساوي تمام المشترك وعلى كلا التقديرين فهو جنس الجنس ثم اذ الجنس يكون تمام
المشترك بين المتباينات وتماما المشترك المذكوران ليسا متباينين لصدقهما على الماهية وانت تعلم انه يمكن
تقريرات اخر بان يجري الترديد بين احدهما وبين احد التمامين وبين النوعين او بين احد التمامين واحد
النوعين وعلى هذا القياس الثالث انه بعد ما وجد تمام المشترك نقول هذا البعض من تمام المشترك
مشترك بين هذين النوعين الاخرين ايضا لان احد هذين التمامين فان كان تمام المشترك بينهما
فهو جنس لبعض النوعين فهو جنس للماهية ايضا وان لم يكن تمام المشترك بينهما بل بعضه
فيكون هناك تمام مشترك آخر اعم من التمامين الاولين وفي الترديد انما هو بينه وبين النوع

الماهيتين لزم الى ان يوجد تمامات المشترك ونوعيته بازاء تمامات بعوقه الثى يد بين هذين النوعين او يكون
الزيد بينه وبين [redacted] النوع الباقي ثم بينه وبين هذا بين النوعين وعلى هذا القياس فيتحقق احتمالات
اخر فتأمل وفيه [redacted] انه لا يلزم من كونه تمام المشترك بين هذين النوعين كونه تمام المشترك بين
الماهية وهذين النوعين قال بعض الفضلاء لا يقال اذا بنى الدليل على تلك القاعدة يلزم الله
ولا حاجة الى تخصيص الكلام بالماهيات التي يمكن تعقلها بالكنه بان يقال ما يثبت امتناع وجود
جنسين في مرتبة واحدة لزم ترتب الاجناس بعضها مع بعض الى غير النهاية فيلزم ترتب
امور موجودة معا [redacted] اذا الكلام في الماهيات الحقيقية وحينئذ لانا نقول هذا انما يتم ان لو كانت
الاجناس متمايزة بحسب الوجود الخارجي وليس كذلك اقول ان اراد بتمايزها بحسب الوجود ان يكون كل منها
موجودا بوجود منفرد فلا نسلم انه يتوقف على ذلك بل يكفي انها موجودة في الخارج مرتبة وان
كان انها [illegible] [redacted] [illegible] القائلين
اراد به ان ذواتها غير متمايزة في الخارج بل متحدة فهو ليس كذلك عند المحققين القائلين بوجود
الكلي الطبيعي في الخارج كالشيخ واتباعه وايضا كون الكلام في الماهيات الحقيقية
غير مسلم كما عرفت ولا يخفى عليك ان كلام الفاضل المحشي يدل على انه غافل عن ان
تقريره يستلزم لزوم [redacted] البناء على لزوم الترتب بين تمامات المشترك جنسا قال
اقول ان الكلام في الماهيات المعقولة بالكنه ولعل السؤال المصدر بلا يقال اعقب رفع الاشكال
عن المشهور واورد لزوم الترتب على الابتناء على القاعدة المذكورة وذكر اخرا انه

يلزم ان يكون تمامات مشتركة غير متناهية لانه يلزم التسلسل في تمام المشترك فيجب ان ورود السؤال لا
يحتاج الى ابتناء الدليل على تلك القاعدة بل على لزوم الترتب في تمامات المشترك وتقريره
يستلزم ذلك فورود السؤال عليه ظاهر فتدبر وقال المحقق الدواني ان الامور الغير المتناهية يستلزم
الترتب مطلقا وذلك لان المجموع يتوقف على المجموع اذا سقط عنه واحد وهذا المجموع يتوقف
عليه اذا سقط عنه واحد اخر وهكذا الى غير النهاية فعلى هذا يلزم ان يكون الاحاد الغير المتناهية
مترتبة ثم افاد ان هذا انما يتم اذا كان العدد جزؤها من الاعداد التي تحته اما اذا كان جزؤها من
الوحدات وحدها كما هو مذهب ارسطو فكون المجموع متوقفا على المجموع الذي سقط منه واحد في حيز المنع واجاب
بان هذا الكلام انما يتمشى اذا كان لكل عدد صورة نوعية مغايرة للوحدات اما اذا كان محض الوحدات
فلا يتصور ذلك ولا يكون كل مرتبة من الاعداد نوعا متميزا عن سائر المراتب بخصوصية اعداده فقط
اقول للقائل ان يقول الاعداد عين الوحدات فلا وجه لنفي مرتبة من الاعداد وابتناء مرتبة من الوحدات
ويمكن ان يقال كل عدد عبارة عن مجموع وحدات لكن بشرط عدم انضمام الاخرى وبعد الانضمام يزول
ذلك العدد لزوال شرطه فلا يكون عدد جزء العدد الاخر مع انه عين الوحدات ثم قال بعد النقل
عن المجيب القول وايضا عدد ان رتبنا العدد من الاعداد لا ينافي تركب مجموعها من مجموع تلك الا
عداد فانا نعلم بديهة ان مجموع زيد وعمرو اعني معروض الهيئة الاجتماعية غير مجموع زيد وعمرو
وخالد اعني معروض تلك الهيئة الاجتماعية وليس المعروض الاول خارجا عن المعروض الثاني
ولا عينا له فيكون جزءا منه وتوهم الخروج توهم فاسد مخالف لحكم العقل وحده وحد الكذب عن

او واحد كما بينه المحققون واذا رضنا العقل بعينه علمه وابتر كل جزء من الموضوع الاول داخل في الثاني و
جميع اجزاء الشيء عينه فالاول يمتنع ان يكون خارجا عن الكل اذ لا يخفى على الالباب ان الموجود
في الخارج ليس الا الامور المتكثرة المتعددة وههنا لا بد من اعتبار الوحدة في كل مجموع بعينه جزء
المجموع اخر وهذا الاعتبار من جانب العقل فالترتيب الذي يعتبره ليس امرا واقعيا كما هو
فيما التطبيق بين سائر المراتب ليس هذا الترتيب الذي اعتبره الا الترتيب بين العدديات الغير
المتناهية ويمكن ان يقال اذا وجد مجموع زيد وعمرو وخالد تحقق مجموع زيد وعمرو واجبة ونفسه
من غير اعتبار العقل وهي كافية للتطبيق ثم قال المحقق المذكور فان قلت فعلى ما ذكرت يلزم تناهي
معلوماته تعالى والا انتقض البرهان به قلت لو كان علمه تعالى بحصول مفصلة نعم لكن يجوز ان يكون
علمه بسيطا ولا تعدد في المعلومات بحسب علمه فلا يتصور التطبيق ولذلك ذهب الفلاسفة الى ان
علمه تعالى علم اجمالي وذهب بعضهم الى نفي علمه بالاشياء الغير المتناهية فان قلت معلوماته تعالى
غير متناهية سواء كان العلم المتعلق بها واحدا او متعددا او يجري التطبيق في المعلومات قلت
على تقدير حدوث العالم يكون الممكنات الموجودة غير متناهية الا الحوادث لا ابتداء لها والمستقبلة لا تبلغ
اللاتناهي وان كانت غير متناهية عند وقوعه عند حق فالتطبيق ان كان بحسب وجودها في علمه تعالى فلا كثرة هناك و
ان كان بحسب وجودها في الخارج فهي متناهية فان قلت العلم الاجمالي ليس علما بالفعل بل بالقوة
فيلزم الجهل قلت قد حقق في موضعه انه علم بالفعل وهو العقل البسيط الذي يجعله الفلاسفة منشأ
وافاضة للمبادي العالية والتفصيل انما هو للنفس وقالوا العقل الاجمالي للمبادي هو وهو خلاق

للصور

للصور التفصيلية في ادراكاتنا انتهى كلامه اقول لا يخفى عليك ان جمهور الحكماء على ان علمه تعالى عين
ذاته بمعنى ان ذاته كاف في انكشاف الاشياء فلا يلزم ان يكون للاشياء المعلومة وجود في نفس الا
مر والا لزم الجهل من الازل فهي بحسب كل الوجود مادة للنفس وقد حقق المحقق المذكور ان الذي
يشبه ان يكون مذهب الحكماء ان ذاته تعالى عين العلم القائم بذاته كما انه عين الوجود القائم بذاته فهو
علم بذاته وعلم بمعلولاته اجمالا باعتبار آخر وفي المرتبة الاولى التي هي علة للثانية فعلمه بذاته علة
لعلمه بغيره فكما ان علم الاجمالي مبدأ علة للتفصيل كذلك الاجمالي فيه علة للصور التفصيلية في الخارج
في المدارك الانسانية وغيرها فالمعلومات كلها حاضرة له من غير كثرة بحسب الحصول في كل فله نوعا علم
احدهما اجمالي هو عين ذاته وثانيهما تفصيلي هو غير معلولاته في الاعيان والمدارك وغيره ان اندفاع الاشكال
منه غير ظاهر والتحقيق ان العلم لا يستدعي حصول صور ذات المعلوم بل هو مبدأ انكشاف فيه وما به يتمكن العا
لم من احضار المعلوم متى اراد ولا يستلزم حقيقة العلم ذلك الاحضار وان استلزم بعض انواعه كيف
ولو لم يكن كذلك لزم الواسطة بين العلم والجهل اذ المتقدر بعيد ما او صناعة كل لغة مثلا ليسوا جاهلين بلغتهم
مع عدم حضور جميع اللغة عندهم او بعض من علم شيئا فحصل له علوم غير متناهية وهو العلم بعلمه وان علم
بذلك العلم وهكذا ولا حضور لهذه العلوم بل هو علم جميعها بعلم واحد هو مبدأ تفصيلها فنقول علمه تعالى في
الازل هو علم بسيط لا كثرة فيه والعلم الحاصل يستدعي بسيطا منطويا في علمه بذاته والاجمال في البسيط لا يحتاج الى
وجود معلومه بالفعل ولا على تحقق صورته وتحقيق هذا المقام على التفصيل لا يليق بهذا المقام ومن
اراده فليطلب من مباحث الكتاب في الحكمة والكلام ومنها ما ذكره قدس سره السيد في حاشية المطالع وهو انه ان

اراد بقوله فهو تميز الماهية في ذاتها وجوهرها ان يكون جزء الذاتي مميزا للماهية فمفهوم لانه اذا كان ذاتيا لجميع
ما يباينها من الماهيات ولو بالعروض لم يتحصل تميزها ايانها وان اريد منه حيث هو ذاتي اي جزء محمول
تميزها عن جميعها او بعضها ورد ان هذه الحيثية خارجة عن الماهية والماخوذ معها لم يكن ذاتيا بل خارجا
عنها فلا يكون فصلا اقول يمكن دفع هذا الاعتراض بمثل ما ذكرنا سابقا من انا لا نعني بالفصل الا
الذاتي المميز للماهية بالنظر الى نفس مفهومه مع قطع النظر عن الامور الخارجية العارضة لها والذاتي للماهية لو
كان عارضا لجميع مباينها فهو مميز الماهية عن غيرها بالنظر الى نفس مفهومها الا انا اذا قطعنا النظر
عن الامور العارضة لها ونظرنا الى مفهومها ما وجدنا ذلك الذاتي جزء الماهية دون غيرها فيميز الماهية عن
غيرها نظرا الى نفس مفهومها الا ان المميز بهذا المعنى خلاف الظاهر لكن يمكن ان يقال هذا في دفع الاعتراض
من [illegible] هاهنا بحث في مفهوم الفصل ان يميز الماهية عن غيرها بدخوله في قوامها لا في
قوام غيرها فيكون ملك الماهية اذا اعتبرت في ذاتها متميزة عن غيرها من الماهيات وهذا القدر يكفي في
تحصيل الماهية وان فرض وجود الفصل في غيرها بطريق العروض فانه لا يقدح في تحصيلها وامتيازها
عن غيرها بالفصل الذي هو عارض نفس الماهية لغيرها لا يقدح في امتيازها عن غيرها بالفصل
ولا يلزم من ذلك كون اعتبار الذاتية جزء للفصل قيل فيه بحث اذ لو كان ذات الفصل مميزا لكونه غير
الفصل بوجود الفصل فيها وعدم وجودها في غيرها لم يكن التميز بينهما بذات الفصل بل بصفة الدخول
والجزئية وهي امر عارض للماهية لا ذاتي فاذن يكون تميز الماهية بامر عارض لا بالفصل وهو خلاف
المفروض اقول فيه بحث اذ التميز الذاتي ما يكون تميزه باعتبار الدخول في الشيء وعدم الدخول

النظر صح

في الغير

في الغير ولا يضر في هذا التميز كون الدخول والخروج عارضين له والى هذا اشار بقوله ان التميز الذاتي للشيء
ما يكون نفسه داخلا في الشيء والعرضي ما يكون نفسه خارجا عنه ولا ينظر الى ان التميز في الاول
باعتبار صفة عارضة ولا الى ان التميز في الثاني باعتبار صفة لهذا الخارج لا بنفس الخارج قال شارح
المطالع ومما قررناه يتضح لك انه يمكن اختصار العبارة الاولى بحذف النسب وانه لو قيد النوع
الذي باناء تمام المشترك بعدم مشاركته الماهية في تمام المشترك او بعدم وجوده فيه لاندفع
السؤال الاخير قوله مراده بالتقرير قوله لانا نقول من الابتداء الى آخره ومراده من السؤال الاخير هو
قوله سلمنا لكن لم لا ان بعض تمام المشترك الخ وهو ما اوردنا عليه النظر الثاني عشر وبعد حذف النسب
وتقييد النوع بكون التقرير ان بعض تمام المشترك ان لم يكن مشتركا بين تمام المشترك ونوع آخر
فيكون مختصا بتمام المشترك فيكون فصلا للماهية وان كان مشتركا بينهما لم يكن تمام المشترك
بين الماهية وذلك النوع فيكون بعضا من تمام المشترك وهكذا الى ما لا نهاية واندفاع السؤال الاخير
على ان يكون تمام المشترك بين الماهية والنوع الثاني هو تمام المشترك الاول ضرورة انا قيدنا
النوع بعدم مشاركته للماهية في ذلك التمام او بعدم دخول ذلك التمام في ذلك النوع ولا يخفى عليك
ان عبارته مشعرة بعدم قيد لو اعتبر في الدليل يندفع به السؤال الاول حيث لم يتعرض لدفع
السؤال الاول مع انه ليس كذلك اذ لو اعتبر كون ذلك الجزء ذاتيا للنوع الاخر لاندفع السؤال
الاول ايضا اذ لا يجوز حينئذ ان يكون ذلك الجزء عرضيا لذلك النوع او جزءا غير محمول عليه او
نفس ذلك النوع فلو قال وانه لو قيد جزء الماهية بكونه ذاتيا للنوع الاخر لاندفع السؤال

الاول كان اولى ولما عرفت ان التوجه الذي ذكرناه اختصار للاول فهو كالاول في التوقف
على امتناع ان يكون لما به حينان في مرتبة واحدة فلو تم عدم التوقف هاهنا دون ثمة فاسد و
هذا آخر كلام المصنف في هذه الرسالة والحمد لله اولا وآخرا تمت الرسالة المعمولة في بحث تمام المتناهي
لمولانا مصلح الدين اللاري في يوم [redacted] تسع وعشرين من شهر الرجب المرجب على يد احقر العبيد
والحوج رحمة ربه المجيد علي ابن موسى البرزنجي بلغهما الله اقصى الامال والاماني في تاريخ ه
سنة تسع وعشرين والف في الصيف في قرية هوطفاش حين كتبت هذه النسخة [redacted]
من نسخة مكتوبة من النسخة التي كتبت من خط مصنفها من اوطالي في قرية فوتقاشين في
خنجه طاانظر بسم الله الرحمن الرحيم وبعد فقد قال ارسطاطاليس ومن تبعه ان الحركة قد
تطلق على كون المتحرك فيما بين المبدا والمنتهى بحيث يكون له في كل آن فرد من المعلولات التي يتحرك فيها
لا يكون قبل آن الوصول اليه ولا بعده وتسمى الحركة بمعنى التوسط واعترض عليه بان التعريف ه
دوري لاخذ المتحرك والآن في تعريف الحركة ومعرفتهما متوقفة على الحركة وبانه ليس لحركة الفلك مبدا
والمنتهى فيخرج عن التعريف فان كون الحركة وصفا امر معلوم قبل التعريف وبعد وهذا يعلم ان المتحرك
هو الموصوف بها وبعد وهذه المعرفة يمكن اخذه في تعريفه انه يرجع الى انه تعريف الموصوف بها بما
يميزه فقط لا يلزم الدور والمراد بين مبدا ومنتهى ما ضعيف وتعرف ايضا بالكمال
الاول لما هو بالقوة من حيث هو بالقوة فان الحركة امر حاصل للجسم بعد ان لم يكن فيكون كمالا له
معناه الحاصل بالفعل وطالبه هو يؤدي الى الحصول في المنتهى فلا هو كمال ثان وحاصله ان التوجه

الى

الى المطلوب الثاني كمال اول والحصول فيه كمال ثان وهذا الحصول بالقوة ما دام التوجه بالفعل
فالتوجه كمال اول للجسم الذي يجب ان يكون بالقوة ~~في التوجه~~ في كماله الثاني وهو الحصول
اقول يتوجه على هذا التعريف انه غير جامع لصدقه على كل من الاستعداد والشوق و
الارادة والفكر والميل كما لا يخفى وذكروا ان التوسط صفة شخصية موجودة في الخارج
دفعة مستمرة الى المنتهى يستلزم اختلاف نسبة المتحرك الى حدود المسافة فهي باعتبار ذاتها مستمرة
وباعتبار نسبتها الى الحدود سيالة فباستمرارها وسيلانها يفعل في الخيال امرا ممتدا غير قار يطلق
عليه الحركة بمعنى القطع اقول وجود التوسط مشروط بالتحقق وزعما هو واقع فيه الى غيره اذ لو لم يتحرك
وثبت فيه لم يكن حركة فيعلم من هذا ان الحركة انما يكون كمالا للمتحرك من حيث انه ورد عليه شيء
من افراد المقولة ويرد عليه بعده شيء آخر فيحصل ذاتها بالقوة وفعلا بخلاف كل من الاستعداد
والشوق المتعلقة والارادة والميل اذ ليس شيء منها كمالا بالقوة من حيث انه بالقوة بل
الموصوف بكل منها له كمال بالفعل تام في تلك المتعلقة ويستتبع كمال آخر بالقوة وقد يدفع
النقض في الفكر بان الوحدة معتبر في الكمال والفكر مشتمل على تعدد الالتفات ولا يخفى ما فيه
وهاهنا اشكال قوي وهو ان الحركة كما يعلم مما ذكر اولا تقتضي ان المتحرك له في كل آن فرد من المقولة
وكل حركة في زمان وكل زمان مشتمل على آنات مفروضة غير متناهية فيلزم توارد الافراد الغير المتناهية
من المقولة على المتحرك مع الانحصار بين الحاصرين في الحركة الآنية وقال العلامة الدواني ان
تلك الافراد كلها بالقوة وليس للمتحرك حال الحركة فرد بالفعل من المقولة وادعى تصريح الفارابي

بهذا المعنى وان الضرورة تحكم بان الجسم لا يخ عن الاين والوضع فضلا عن الاين بالفعل غير لازم
بل مقتضى البرهان خلافه اذ الافراد الغير المتناهية المذكورة اما ان لا يوجد شيء منها في آن زمان و
هو امطلق او يوجد بعضها دون بعض وهو مما لا يذهب اليه وهم او يكون جميعها موجودة فيه وهو محال
لاستلزامه تناهي الابعاد وانحصار غير المتناهي بين الحاصرين لانا اذا فرضنا فعلية جميع الافراد
الممكنة الانقراض في زمان فلا محالة يتوسط فرد زماني بين فردين فاذا كانت تلك الافراد متتالية
يلزم تناهي الابعاد وانحصار غير المتناهي بين حاصرين وهو محال سواء اجتمع الاحاد في الوجود
او تعاقب فان المبدا والمنتهى تناهي الامتناع بالفعل بديهة ولا يقاس ذلك على بطلان الشرط
عندهم بالاجماع واقول الاستلزام غير مسلم بل اللازم ان يسمال مختلف النسبة وتحقق الامور الغير
المتناهية بالعدد والمرتبة وضعا محصورا بين شيئين بحيث اذا عددناها مبتدئا من احدهما لا يصل الى
الاخر فاذا فرضنا نقطة على منتصف خط وعلى منتصف النصف الاخر وكذا على منتصف الثاني الى غير النهاية لا
يكون النقطة الاولى التي على المنتصف اولى السلسلة الغير المتناهية ولا يكون النقطة التي هي طرف الخط نهاية
السلسلة بل خارجة عنها فلا يكون محصورة بين حاصرين على ان انحصار تلك الافراد بالقوة محل نظر فان التماس
بين الكرة الحقيقية والسطح المستوي بنقطة فاذا فرضنا قوسا على الكرة ووضعنا طرفه على سطح مستو وفرضنا
حركة الكرة حتى يصير نقطة التماس من الكرة الطرف الاخر من السطح يوجد جميع تلك النقاط لان عادة التماس
بينهما امر ضروري الوجود واقول التحقيق المقام انه لا يلزم هاهنا تحقق امور غير متناهية بل امور متعددة
او لا يتوارد افراد المقولة على الجسم بحيث يقوم به فرد ثم يزول ويقوم فرد اخر خارج بل الباقي ذات الجسم

ويتجدد

ويتجدد به صفة التمكن وليس للتمكن المتجدد فرد سوى ذات الجسم وهو باق من حيث ذاته متجدد من
حيث انه متمكن فهو في كل آن متمكن غير ما كان قبله وما يكون بعده فظهر انه ليس هاهنا امور فضلا عن امور
غير متناهية وبه يندفع بهذا الكلام شبهة اخرى وهي ان افراد المقولة لما كانت متعاقبة في الوجود
فلا اتصال بينها اذ عند وجود كل فرد يكون السابق واللاحق معدومين والموجود لا يتصل بالمعدوم
فيلزم استقلال وجود تلك الافراد وعدم الاتصال بعضها ببعض فيلزم تركب الحركة من الجزء الذي لا
يتجزى وكذا المسافة لانطباقهما عليها وبيان الدفع انه ليس لنا افراد المقولة بل نفس الجسم يصير في كل آن افراد
متحركا مع فرد من المقولة فلا اتصال ولا انفصال بين افراد المقولة بل هو امر من ملاحظة الآن والجسم في
كل آن بوجود امر متصل ويسمى هو الحركة بمعنى القطع واجاب الشيخ في الشفاء عن ذلك بان تواردت افراد
المقولة على الجسم يتصور بوجهين احدهما ان ينعدم الكون الاول ويحدث الثاني [redacted] كالجسم
الابيض اذا صار اسود فانه يزول البياض باسره ويحدث السواد والثاني ان يتوهم بقاء اللون
وصيرورته تارة سوادا وتارة بياضا اذ اللون جنس فان بطل فصله وبقيت حقيقته مقارنا بفصل آخر
لزم ان يكون الفصل متنوعا بل عارضا والثاني ان يكون للمتحرك حالة هي التوسط بين المبدا والمنتهى بحيث
يكون له في كل آن فرد من المقولة وهي حالة باقية بذاتها متحققة متخصصة بها الوضعية الموجبة لكون
المتحرك بحيث في الحرارة تنفعل تارة في ذلك ولا جزء للحركة بالفعل كما يفرض في المسافة الاجزاء لا
مفصلة بحسب الوجود وكذا الحركة اقول يرد عليه اولا ان لا يكون الفصل منوعا ما ذكره من بطلان حقيقة الجنس
بزوال فصله غير صحيح والملازمة ممنوعة لو عليها بقوله لزم ان لا يكون الفصل منوعا عدم اذ لا برهان عليه ولا

يقتضيه الطبع وايضا لا يندفع الشبهة بما ذكره اذ مع انما لزمت [illegible] على تقدير عدم
بقاء كل منها امر ظاهر مع ان الطبع فاقتضيه بثبوت كون للحركة البتة ويتوجه على قوله وقول من وافقه ان الشي
شرط امر شخصي موجود يعرض له الطبيعة ذات ان المتحرك يمكن سكونه في كل حد وعند سكونه لا يمتنع له حركة
فوجود الحركة موقوف على ان ينتهي وينتهي عن الحد الذي وصل اليه فيلزم ان لا يكون وجود الشيء عند وجود
ما يحتاج بعده واقول هذا انما يلزم على تقدير كون الحركة ذاتية لافرادها اما اذا كانت عرضية فلا
محذور في كونه اللذلك امر بحث الحركة منشرطا بما يتحقق بعد تحققه ثم ذكر الحكماء ان الحركة انما
تقع في اربع مقولات الاول الكم والحركة في الكم منحصر في التخلخل والتكاثف والنمو والذبول وقد يستدل
على وقوع التخلخل بانا نجد الاناء الملو ماء ينشق اذا سخن الماء بالنار اقول هذا لا يدل على التخلخل اذ الظاهر
ان غلبة الحرارة على الماء تحيل شيئا منه الى البخار فيتصاعد ويمنعه الاناء فيشقه وقد يستدل على نفيه
بانه جوازه يستلزم التجويز صيرورة قطرة بحرا ولا خفاء في الاستلزام وبطلانه ممنوع ان وقد يتوقف في كونه
حركة لان كون الانتقال الى المقدار الزائد على سبيل التدريج غير معلوم واقول الحق ان ليس الانتقال تدريجا كالانتقال
الانتقال من مكان ضيق الى المكان الواسع مثل ما للطفرة واما التكاثف فهو ثابت بعد ثبوت
التخلخل واما النمو فانكره الحكيم المقتول والمحقق الدواني تلقى انكاره بالقبول لان الحركة تقتضي
موضوعا باقيا تتوارد عليه افراد المقولة وهذا غير ظاهر في النمو وقال المحقق الشريف العلامة
قدس سره ان اتصلت الاجزاء الزائدة بالاصلية على وجه يصير به المجموع متصلا واحدا في نفسه
فالصواب ان النمو واقع والا فالحق مع المنكر وفيه انه يلزم ان يكون بطلانها نمو عند انضمام ماء آخر

فيه تقديرا وقد يقال لا يصير الاجزاء الزائدة مع الاصلية متصلا واحدا في الجسم النامي اذ هو مركب من العناصر
المختلفة بالطبع فلا يتصور اتصالها الا بانعدام الاجزاء الاصلية وحدوث امر متصل فلا نمو بل يعدم الجسم
الاصلي ويحدث جسم آخر اكبر مما كان وقال بعض العلماء ان للجسم المعين كالفرس مثلا شخص طبيعي له مقدار
في كل حين من احيان وجوده وكما جاز اتصال ما تركب منه الفرس من العظم واللحم وغيرها بحيث حصل امر
واحد طبيعي يجب صيرورة مقادير تلك الاجزاء مقدارا واحدا لذلك الامر وهذا هو المراد بالمتصل الواحد
ههنا لا ما لا يكون مركبا من الاجسام فعلى هذا لا يلزم من عدم اتصال الجسم النامي فانه متصل بهذا المعنى وسلب
الاتصال عنه بمعنى آخر على ان كلام العلامة مبني على تقدير الاتصال وايضا الاتصال بهذا المعنى غير مستلزم
لانعدام الجسم الاول فان عظم البدن متصل بهذا المعنى بلا انعدام شيء وبقاء شخص الفرس في جميع ازمان
وجوده ضروري مع تبدل مقاديره بمقدار اجزائه وانه يصير مقدار المتصل مع ما ينضم اليه مقدارا واحدا
فالتبدل ليس الا في المقدار ثم نقل عن الشارح الجديد للتجريد ان النمو والذبول حركة كمية موضوعها
باق بعينه فان زيدا الطفل هو بعينه الشاب الشيخ اقول فيه ان بهذا الكلام لا يرتفع الايراد لان حاصل
كلام القائل المذكور ان الاتصال بالمعنى المشهور غير ثابت ههنا ولا يثبت الحركة الكمية بارادة معنى آخر
منه وحاصل كلام الاول ان اراد باتصال الاجسام تحصيل اجتماعها امرا واحدا طبيعيا ولا يخفى انه اختيار
للشق الثاني من الترديد من غير دفع محذور يترتب على تقديره مع انه ابداء اصطلاح ودعوى بلا بينة
وايضا قوله كما انه يجوز ان يتصل بعض اجزاء الفرس بحيث يصير امرا واحدا طبيعيا يجوز ان يصير مقادير
تلك الاجزاء مقدارا واحدا لذلك الامر الطبيعي فيه انه ان اراد بالواحد الطبيعي ماله وحدة حقيقية فهو

بجميع بل هو محل النزاع وان اراد كونه بحيث لا يجوز العقل صدقه على كثيرين فكل مجموع اعتبر من
حيث هو يكون هكذا مع انه لا يدعي احد انه متصل واحد ولا يبعد ان يراد بالوحدة ما لا صورة له
نوعية واحدة لما يكون شخصا واحدا من القوة وايضا قوله يجوز ان يختلط اذ استقلال ذوات
الاجزاء يقتضي استقلال مقاديرها فلا يكون الوحدة الا اعتبارية وايضا قوله على ان الكلام العلامة
في انما يرد لو كان مقصد القائل الاعتراض على العلامة لتحقيق المقام وهو غير ظاهر ثم دعوى الظن في
بقاء شخص الفرس في جميع ازمان وجوده مع تبدل مقاديره فيه ان اراد بقاء شخص واحد متقدر بمقادير
مختلفة في حسب الحركة الكمية فهو فاسد لان حالة المقدار الصغير بعض من الفرس المتقدر بالكبير والمتقدر با
الكبير ذلك البعض مع شيء آخر فلا يتحقق الحركة وان اراد معنى آخر فعليه بيانه وما نقله عن شارح التجريد يرد عليه
انه ان اراد بوحدة زيد طفلا او شابا وحدة نفسه فهو لا يجدي وان اراد وحدة البدن فهو ممنوع وتحقيق
المقام في المقام بحيث لا يبقى فيه الكلام ما نفصل عليك مما افاض علينا الالهام فنقول مقدمة اولها
ان لكل مركب ماهية وصورة والمادة امر يعتبر في الشيء بوجه مبهم اي من حيث انه يصلح لحمل صورته
ولذا قيل هو ما به الشيء بالقوة والصورة ما به الشيء بالفعل فاذا اعتبرت الصورة لا بشرط المادة
لكان محمولا على المركب ويؤخذ منه الفصل وان اعتبرت بشرط تجريدها عن اعتبار المادة مبهمة او معينة كانت
جزء ولا يحمل وحقيقة المركب من حيث هي حقيقته مع قطع النظر عن وجوده وظهوره ليست
الا الصورة المعتبرة فيها المادة بوجه مبهم فالصورة باعتبار نفس حقيقة المركب والمادة مع تعينها يكون
جزئية للمركب بالعرض وتزيد بالمادة مع تعينها المادة المعينة بطبيعة نوعية او جنسية فلو امكن تحقق
الصورة بدون المادة لتحقق ذلك الامر المركب بعينه وبهذا يعلم وجه قولهم ان مادة الشيء ما يكون به الشيء

بالنوع

بالنوع اي من جميع الوجوه وصورته ما يكون به بالفعل قال الشيخ في اوائل طبيعيات الشفاء لكل جسم طبيعة
ومادة وصورة فطبيعته هي القوة التي يصدر عنها تحركه وتغيره الذي عن ذاته وسكونه وصورته اي ماهيته
التي بها هو ما هو ومادته هي الحامل لماهيته والاعراض ما لزمته او عرضت من خارج اذا تصورت مادته
بصورته ونمت نوعيته وربما كانت طبيعة الشيء اي بعينها صورته وربما لم تكن كما في البسائط
فان طبيعة الماء هي بعينها الماهية التي بها الماء هو ما هو لكنها انما هو يكون طبيعة باعتبار وصورته
باعتبار وقال في موضع آخر الصورة هي كمال الشيء بالفعل الا ترى ان الخشب والتبن اذا وجدا كان
البيت بالقوة ولكن قوة بعيدة بالفعل مستفاد من صورته حتى لو جاز ان تقوم صورته لا في المادة
لا استغنى عنها وثانيهما انه يجوز كون امر معين فرد المفهومات مختلفة ويبقى من حيث انه فرد لو
لواحد وينعدم من حيث انه فرد لآخر وهذا التبدل يجري في ذات شيء واحد مثل البيت اذا
بدل لبناته فانه يبقى من حيث انه بيت ولا يبقى من حيث انه ذلك الجسم المركب الذي كان اولا فمنها
صورته البيت التي هو بها متعين وليست المادة اي اللبنات معتبرة فيها من حيث التعين فيتبدل
لهما لا يتبدل البيت ثم بعد ذلك نقول الشجر المعين له طبيعة شجرية معينة هو بها هذا الشجر
معين وله مادة وهي العناصر الاربعة حاملة لصورته وحقيقته المعينة ويتبدل
خصوصيات المادة لا يتبدل الشخص من الشجر من حيث انه ذلك الشجر بل هذا الشجر من
حيث انه هذا الشجر باق حال الصغر والكبر ولا يبقى من حيث انه ذلك الجسم المركب ومن حيث
المادة ومقدار المادة مقدار للصورة لاتحادها معها في الوجود وكونها مظهر

الصورة فالمتنجح المعين من حيث انه ذلك النوع لا يتشخصه مرة وجوده ويتبدل على المتعينة والمقادير
المختلفة فهو الموضع الباقي في الحركة الكمية تمت الرسالة المعمولة في بحث الحركة بحول الله
[illegible] مصالح الدين اللاري يوم الجمعة الاثنين من شهر شعبان [illegible] بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين
النوع كلمة للمحقق كلام على انه تعالى قادر اي يصح منه ايجاد العالم وتركه فليس شيء منهما
لازما لذاته بحيث يستحيل انفكاكه عنه والى هذا ذهب المليون كلهم قال شارح المواقف لو كان الباري
تعالى موجبا بالذات لزم قدم الحادث والتالي باطل اما بيان الملازمة فهو ان اثر الموجب القديم يجب
ان يكون قديما اذ لو حدث لتوقف على شرط حادث كيلا يلزم التخلف عن الموجب التام وحينئذ لزم
الكلام في الشروط الحادثة متعاقبة او مجتمعة وكلاهما محال ثم قال هذا الاستدلال لا يتم
الا بطريقين الاول ان يبين حدوث ما سوى ذات الله تعالى وصفاته اذ لولا ذلك لجاز
ان يصدر عنه الحوادث بارادته فلا يلزم من ايجاب الباري تعالى قدم الحادث وان يبين انه
لا يجوز قيام حوادث متعاقبة لا نهاية لها بذاته تعالى اذ لو جاز ان يصدر عن الموجب حادث مشروط
بصفة حادثة قائمة بذاته مشروطة بصفة اخرى هكذا الى غير النهاية واذا ثبت حدوث ما سوى
ذاته تعالى وصفاته وثبت ايضا استحالة قيام الصفات المتعاقبة الى غير النهاية لا بذاته تم
الاستدلال بهذا الطريق والثاني من الطريقين ان يبين ان الحادث اليومي لا يستند
الى آخر مسبوق بآخر لا الى نهاية محفوظا استناده كذلك بحركة دائمة اذ على تقدير هذا الاستناد
جاز ان يكون المبدأ الاول موجبا مقتضيا لوجود الحادث اليومي على مادة قديمة بواسطة

الاستعدادات

استعدادات متعاقبة مستندة الى تلك الحركة السرمدية فانها ذات جهتين الثبات [illegible] التجدد فباعتبار الثبات
جاز استنادها الى القديم لقديم وباعتبار التجدد صارت واسطة في صدور الحوادث عن القديم اما
بيان حدوث ما سوى الله فقد مر في حدوث العالم واما بيان امتناع [illegible] تعاقب الحوادث لا
على النهاية فبرهان التطبيق اقول [illegible] وعلى قوله لزم الكلام في الشروط الحادثة المتعاقبة انه
يجوز كون العدم السابق من شرايط الايجاد واما ان الفاعل لا يجوز له ان يوجد معلولا ازلا
واما لامتناع الوجود الازلي للممكن مطلقا او لما وجد ولا يلزم الانقلاب لان ازلية الامكان
لا يستلزم امكان الازلية فلا يتم الكلام على سبيل البرهان نعم يتم اذا كان الزاما ثم اقول يمكن
ان يقال يجري مثل هذا الكلام في [illegible] ايضا ولا يتم ما ذكر من ان تخلف المعلول عن العلة التامة
محال في الموجب دون المختار اذ يجوز تعلق ارادته الازلية بوجود [illegible] العالم فيما لا يزال واثره
على وفق ارادته اذ كما ان المختار لو اجتمع الشرايط الا العلم يوجد المعلول فيه بل بعد [illegible] ترجيح
بلا مرجح فان قلت المختار يرجح جانب وجود الحادث اذ تعلقت ارادته بهذا النحو
من الوجود فوجوده دون الوجود القديم انما يستلزم الترجيح بلا مرجح في الموجب [illegible] قلت على
هذا لا فرق لا فرق بين الموجب والمختار اذ لو فرض توقف تاثير الموجب على العدم السابق
جاز مثل هذا التخلف فيه ايضا ثم اقول يمكن ان يقال لو اجتمع الكل الشرايط الا انه لا يوجد
المعلول الا بعد العدم فعدمه الازلي اما لعلة او لا والثاني باطل لوجوب احتياج الممكن في
كل من طرفي وجوده وعدمه الى علة وكذا الاول لان ارتفاع علة العدم مما يتوقف الوجود عليه فلم يكن

مستجمعا فرضناه مستجمعا ان الجادثنا فان تعاضع هذه العلة الى عدم علة وجوده الازلي لايحتاج
اليه وجوده الحادث وقد يقال وفيه بانه يجوز ان يختار عدم المنع للمؤثر في الازل لعدم تعلق [redacted]
الازلي [redacted] فان قيل هذا التعلق ان يكون عدم الازلي ان حدث بلا سبب فلتكن العالم
كذلك وان كان بتعلق آخر يلزم الشيء وان حدث بالايجاب فلا لعدم علة موجب لها الا هو
حاصل قبله فيلزم جواز التخلف عن الموجب اجيب بان التعلق اعتباري اي يوصف الازلي اغا اعتقاد وجوده
والشيء يجوز فيه وفيه نظر اذا اتصاف الشيء بكل صفة لابد له من علة كيف ولو جاز لجاز الازلي
هذا القول لامكن ان يقال اتصاف الممكن بالوجود ايضا ليس له سبب لان الوجود امر اعتباري
ثم التعلقات المتسلسلة ان اجتمعت مع حدوثها لزم الترجيح بلا مرجح اذ لابد لحدوثها في
وقت حدوثها قبله وما بعده من علة ولا نظر وان اجتمعت مع قدمها سقط الجواب
عن اصله وان تعاقبت فيدون تخلل زمان يلزم تتالي الانات وتخلف المعلول عن العلة التام
الآن يقال بان التعلقات بعضها معد لبعض وان تخللها لزم التخلف المذكور ولا مجال لان
يلتزم احدا انه لا حركة في هذه التعلقات والاعتبارات وهذا غاظ والتحقيق ان
القول بحدوث تعلق الارادة وان اشتهر عند اهل الكلام كلام لا وجه له اذ الارادة
من شانها ترجيح احد المعدومين لذاتها وهذا الترجيح لازم لذاتها لا معنى للتعلق الا
هذا ولعلهم التبس عليهم حال الارادة بحال السمع والبصر فان كونه سميعا معناه متمكنه من
سماع الصوت لو وجد فاذا وجد الصوت سمعه بالفعل وقس عليه الابصار ومثله لا يجري في

الارادة فان كونه بحيث يمكنه الارادة ليس ارادة بل هو استعداد لها فالحق ان تعلق الارادة ما تعلق
بما يوجد ازلي كما ان ارادته ازلية واما قول الحكماء ذات جميع استمرارها وتجددها قبل اعتبار
استمرارها جاز استنادها الى القديم الحي فليجب التغير الى ما فيه ويقال ان هذه الحركة ان كانت
مبداء للحوادث من حيث ذاتها المستمرة لزم الترجيح بلا مرجح وان كانت من حيث انها
متجددة فما السبب لتجددها في نفسها فيحتاج الى سبب آخر وهكذا واعترض بان الدور في الامور
المتعاقبة جائز عندهم واجاب بعض من اجلة الفضلاء بان التجدد عبارة عن انقضاء
شيء ووجود شيء آخر فاذا عدم جزء من الحركة فلابد لعدمه من علة حادثة وتلك العلة
اما امر موجود او عدم امر موجود او بعضها موجود وبعضها عدم امر موجود وعلى الاول
ننتقل الى علة ذلك العدم وهكذا حتى يلزم التسلسل في الامور الموجودة المجتمعة المترتبة
وعلى الثاني فيكون العدم عدم جزء من اجزاء علته وجوده ضرورة ان ما لا يكون وجوده
علة لوجود الشيء لا يكون عدم علة لعدمه فيلزم التسلسل في الموجودات التي هذه الاعدام
اعدام لها وعلى الثالث لابد ان يكون احد بعضها من الامور الموجودة وتلك الاعدام
اوكلاهما غير متناه وعلى الوجهين يلزم التسلسل في الامور الموجودة المترتبة المجتمعة والحاصل
انه يلزم التسلسل في الامور الموجودة المترتبة المجتمعة اما في حال وجوده السابق او حال
عدمه اللاحق لان عدمه ان كان بسبب امر موجود او عدمه يستلزم حدوث امر موجود
كعدم عدم المانع المستلزم لوجود المانع يلزم التسلسل في الموجودات المترتبة المجتمعة الحادثة

قال

في حال عدمه وان كان بسبب عدم امر موجود لا يستلزم امرا موجودا لزم التسلسل المذكور وقت
وجود ذلك الحادث وقس عليه الشق الثالث اقول نختار ان علته امر موجود
قولكم فيكون ذلك العدم عدم جزء من اجزاء علته وجوده قلت علة الوجود قد توجب في زمان
او آن وقد لا يختص بشيء منهما وعلى الاول اذا انتهى ذلك الزمان انتهى ايجابها فيرتفع الو
جود لانه لا يكفي لوجوده في زمان بعد ذلك الزمان الايجاب المقيد به بل لا بد من ايجاب
واقتضاء آخر وبدونه ليس الا العدم وهذا العدم لعدم امر كالعدم الازلي السابق
ولا يلزم تحقق كثرة الوجود فحينئذ ان اديم بوجوده وجوده في الآن الذي وجد فيه فلا يلزم ذلك
اذ تلك العلة عليتها ليست الا الوجود ها في ذلك الآن والعدم في غيره وان اديم مطلقا
فلا يلزم نسيء على ان قولكم اذا عدم جزء من الحركة يشعر بان الحركة الموجودة لها اجزاء والحال
ان الامر ليس كذلك عند الحكماء بل الموجود منها ليس الا التوسط وهو امر شخصي
مستمر غير منقسم لها اضافات الى حدود المسافة وتلك الاضافات ينعدم ثم ذكر
بعض المتأخرين ان القول بتوارد الاستعدادات الحادثة الغير المتناهية على مادة
قديمة بل عدم تناهي حوادث متعاقبة مع وجود قديم مطلقا سواء كان تلك الحوادث
شروطه او على ذلك القديم عارضة له او لا غير معقول اذ القديم ما لا يكون مسبوقا بالعدم
والحادث ما يكون مسبوقا به فلا يكون سابقا على كل واحد مما يصدق عليه الحادث وهذا
يوجب ان يكون له حال يتحقق فيها سبقه على كل واحد مما يصدق عليه الحادث

واذا كان

واذا كان مقارنا مع واحد منها لا يكون سابقا على كل واحد منها بل على بعضها وهو ظاهر لمن هو من العقل
ويلزم من توارد الحوادث الغير المتناهية عليه انه لا يوجد له تلك الحال له بل مقارنته دائما مع بعض
الحوادث والمنافاة بين دوام المقارنة مع بعض الافراد وبين السبق على الكل فرع بديهة اقول
قوله هذا يوجب ان يكون له حال يتحقق فيها سبقه على كل واحد مما يصدق عليه الحادث مم
بل ما يوجبه ليس الا ان يكون له حالات غير متناهية يتحقق فيها سبقه على تلك الحوادث كيف و
الايجاب المذكور مستلزم ان الحوادث المستقبلة متناهية اذ يمكن ان يفرض زمان بقاء الحق عز شانه
عن كل حادث يستدعي لن يكون لها حالة يتأخر فيها عن كل حادث فيلزم انتهاء الحوادث ثم
اقول لا يمتنع تسلسل الحوادث من جانب الازل اذ زمان عدم الحادث الاخر يشتمل جميع ما يتقدم
عليه من الموجودات والعدمات الغير المتناهية في الازل وكذا عدم كل لاحق نظرا الى ما سبقه
عليه فلعدم الحادث الاخر زمان يجامع مع عدم الحادث الذي قبله وللثالث ايضا زمان يجا
وهكذا فيتحقق زمان يجتمع فيه تلك الاعدام الغير المتناهية لجميع الحوادث بعد هذا الزمان
بالوجود فهنا مبدأ لا يقال يجوز ان يكون كل جملة متناهية من الاعدام محققا دون غير
المتناهية منها كما ان حصول كل جملة من الانقسامات المتناهية التي يقبلها الجسم يمكن ان يحصل
دون غير المتناهي قلت الجملة المتناهية اما معينة او لا والاول لا يجامعها اعدام باقي الحوادث
والثاني لا يمكن وجوده الا في ضمن معين لها اذ لا وجود للمبهم الذي لا تعين له بخلاف الانقسامات
اذ الامكان لا يستلزم الفعلية قوله فبالبرهان التطبيق اقول يجب ان الزم في الامور المتوجهة هو

منسوب الى الحكماء والمتكلمون متفقون على ان برهاني التطبيق والتضايف يدلان على استحا
لة التسلسل مطلقا سواء كان الاحاد مجتمعة اولا اما المجتمعة فظ واما المتعاقبة فيضبطها ملن
غير متناه فما النظر الى كل كل الزمان وجد سلسلة غير متناهية مشتملة على اخرى انقص منها ما
تساوقا فان تساويا والا فاذا طبقنا بين احادها يلزم تناهيهما وايضا لكل من الاحاد جهة العلية
والمعلولية الى المبداء فيتحد احد المتضايفين بدون الاخر اقول برهان التطبيق والتضايف
لا يجريان في غير المجتمعة لان التطبيق انما يكون بمقابلة من الاحاد ذهنا او خارجا ولا مقابلة بين
المعدومات بالفعل ولا بينها وبين الموجودات ضرورة فاذا لم تجتمع الاحاد في الوجود كان
عند وجود كل واحد بقية الاحاد معدومة فلا ينطبق الموجود على شيء منها والا لزم الترجيح
بلا مرجح ولا يفي الوهم بملاحظة كل من الاحاد معا او بل ينتهي تطبيقه آخرا اذ لو استمر
التطبيق الوهمي لم ينقطع لم يلزم المساواة ولا التناهي لانه لا يستغرق الاحاد لا يقال يكفي
في التطبيق الموازنة بان يقال يوجد في هذه السلسلة اول وثان وثالث الى غير النهاية
فهل يوجد في الاخرى جميع هذه المراتب فيلزم المساواة والا الانتهاء لانا نقول هذه
المراتب لا تتعين الا بعد اجتماع الطرفين فاذا اجتمعت الاحاد في الوجود تحققت
الموازنة من غير تعمل للعقل واذا تعاقبت فاوليتها الاولى والثانية بالقياس الى الخارج
لانه لا وجود للثاني عند وجوده حتى يتصف بالاولية بل بعد اعتبار العقل تتصف
بهما بالاولية وهكذا ~~[illegible]~~ ثالثا وهكذا الى غير النهاية حتى ينقطع الوهم

فان قلت اذا ابتدأنا من الحادث في اليوم وجعلنا اول والحادث بالامس ثانيا فيعلم ما بعد انه يكفي الحادث قبل الامس صح

والعقل

ولا العقل قلت هذا بديهة الوهم فانه لما اخذ جملة الاحاد اجمالا توهم انها محققة في
حد انفسها ويجري عليها الاحكام بحسب ذلك لا يقال نحن نعلم انه اذا توجه احد من العقول
والنفوس مثلا الى تطبيق الاحاد والكل والجزء من الازل الى الآن مثلا يلزم التناهي
او التناهي لانا نقول على هذا يجري التفاوت في جانب التناهي ولا يبعد ان يقال انما
يلزم هذا لو كان تطبيق كل من احاد الجزء على ما يوجد معه من احاد الكل على ما وجد
مثلا اما لو طبق كلا من الكل على واحد من الجزء الذي بعده بيومين مثلا فلا يظهر التفاوت في
جانب التناهي ولا في الاوساط فوجب ظهوره في جانب اللاتناهي مثلا اذا طبق بين سلسلة من الحوادث
من الازل الى الامس وبين اخرى من الازل الى الغد على الوجه المذكور وقع الحادث بالامس بازاء
الحادث بالغد وكذا ما قبلها فان استوت هذه النسبة بينهما الى غير النهاية من الاقل يساوي الكل والجزء
وان لم تستو وجب ان ينتهي احاد من الكل في انه لم ينطبق على شيء من احاد الجزء ومنه يلزم التناهي
عليه جار برهان التضايف وفي بحث في برهان التضايف فتنور البرهان ويبور البحث فيها صلة انه
لو ذهب سلسلة احد المتضايفين الى غير النهاية لزم ان يكون عدد احدهما اكثر من عدد الاخر وهو
مح لانهما متكافئان في الوجود ضرورة بيان الملازمة انه لو كان الذي من جانب المبداء واخذنا سلسلة
من مسبوق معين هو المعلول الاخير فهذا المعلول مسبوقية بلا سابقية وكل واحد من احادها سا
بقية ومسبوقية فيهما فوق عدد السابقيات والمسبوقيات فيما فوق المعلول الاخير ويبقى في المعلول الاخير
مسبوقية بلا سابقية فيزيد عدد المسبوقيات على السابقيات بواحد اقول على المعارضة لا يزيد

هنس

بقية

في الصورة المذكورة عدد المسبوقيات على السابقيات لان المعلول الاخير له مسبوقية بلا
سابقية وفي مقابلة مسبوقية علية كلها او مسبوقية وسابقية اي في مقابلة مسبوقية المعلو
ل ومسبوقيتها في مقابلة سابقية حصلت لعلتها وكذا العلتها سابقية ومسبوقية وسابقيتها
في مقابلة مسبوقية في معلولها ومسبوقيتها في مقابلة سابقية حصلت لعلتها هكذا الى غير النها
ية نجد في كل واحد من احاد السلسلة سوى المعلول الاخير سابقية بالنسبة الى ما تحته
ومسبوقية بالنسبة الى ما فوقه فلا يزيد عدد المسبوقيات على السابقيات بل اقول على سبيل المناقضة لا
نم ان حصول السابقية والمسبوقية في كل واحد من احاد السلسلة سوى المعلول الاخير يستلزم
ازدياد احد المتضايفين على الاخر انما يلزم ذلك لو كانت السابقية والمسبوقية الحاصلتان في كل وا
حد من احاد السلسلة سوى المعلول الاخير متضايفتان وليس كذلك بل مسبوقية المعلول الاخير مضايفة
لسابقية علته ومسبوقية علته مضايفة لسابقية علتها وهكذا في كل واحد من احاد السلسلة
يكون سابقية بالنسبة الى ما تحته ومسبوقية بالنسبة الى ما فوقه فكل سابقية نجد في تلك الاحاد
في مقابلها مسبوقية فهما متكافئان فمن اين حصلت الزيادة ثم اقول ان كان مراده بلزوم ازدياد
عدد احدهما على الاخر لزومها في الخارج فانما يسلم اذا كانت للمتضايفين وجود في الخارج
والحال انهما من المعقولات الثانية وان اراد لزومها بحسب الذهن فهو عندهم انما يسلم اذا
امكن للذهن الاحاطة بجميع المراتب الغير المتناهية وان توهم انه يلزم زيادة عدد المعلول على
العلة والمحذور رفعه بل هو واقع كما في الباري تعالى ومعلولاته تمت الرسالة اللطيفة

لمولانا

لمولانا مصلح الدين اللاري يوم الاثنين اربع من شهر شعبان المبارك لسنة ١٠٥

قال القاضي البيضاوي رحمه الله عليه في تفسير سورة مريم عند قوله جنات عدن التي وعد
الرحمن عباده بالغيب الآية وعدن علم لانه المضاف اليه في العلم انتهى حل هذه العبارة وتوجيهها
ان قوله لانه المضاف في العلم ليس دليلا لكون عدن علما بل علة لثبوت العلمية له في الواقع وبيانه
ان منشا كونه علما ما ذكره فانه اسم الجنس اذا صار علما لا بالوضع لمعين بل لاجل غلبة استعماله في
فرد من افراد الجنس فقد يكون اطلاقه على بعض معين منهم من افراد الجنس مستفادا من اللام او الاضافة فا
لعلم الغالب كما ذكره الرضي لا يكون الا مضافا نحو ابن عباس وابن عمر او ذا لام نحو النجم والصعق
وفيما نحن فيه الجنة اسم جنس وبالاضافة الى الفرد المعين من الجنس مثل عدن ونحوه صار من الاعلام
الغالبة والمضاف اليه في العلم الغالب يكون علما فمنشا علمية عدن كونه مضافا اليه في العلم ولو الصعق
بعد لفظ العلم لفظ الغالب لصح جعل قوله لانه المضاف اليه دليلا لصحة انضمام مقدمة اخرى اليها
يكون كبرى لها بان يقال لانه المضاف اليه في العلم الغالب وكل مضاف اليه في العلم الغالب يكون علما
فيكون عدن علما والله الموفق لمولانا احمد القزويني تمت
بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين قال الله سبحانه وتعالى لو كان
فيهما آلهة الا الله لفسدتا اعلم ان النحاة ذكروا ان كلمة لو لامتناع الثاني لامتناع
الاول فينبغي ان يكون لنفيهما مع تعليل الثاني بالاول والظاهر ان مرادهم ان معناه

فهم بهم يفهمهم

يؤول الى هذا اذ وضعه لتعليق وجود مقدر للاول في الماضي فيفهم منه انتفاؤهما معا مع سببية
انتفاء الاول لانتفاء الثاني في الواقع بلا استدلال من احدهما الى الآخر والعرض جاء عن ضرب
ابن الحاجب من ان الشرط سبب اعم فانتفاؤه ليس لانتفائه بل بالعكس لان انتفاء المسبب يدل على انتفاء
كل سبب لاحد انما ثم فيما اذا استدل بانتفائه على انتفائه واشتهر ان استعمال لو في هذه الآية ليس بهذا
الطريق وقال المحقق التفتازاني قدس سره في حاشية شرح المختصر بان الاول هو المشهور في اللغة وقد
يستعمل في مقام الاستدلال فيفهم منه ارتباط وجود الثاني بوجود الاول مع انتفاء الثاني فيعلم منه
انتفاء الاول وفي هذا المقام انما يناسب الاول في الربط بين الوجودين لكنهما يوجدان هناك حقا مقدرين
تقديرا محضا لا بجامع الوجود المحقق فيفهم انتفاؤهما تحقيقا مع السببية المذكورة واما هاهنا فقد
اعتبر الربط بينهما وان الثاني لازم للاول ومنتف في الواقع لكنهما اخذا في الاول معلومين فلا
يمكن الاستدلال باحدهما على الآخر وفي الثاني اخذا على وجه يمكن فيه ذلك وهو على قلته مستعمل في اللغة
يقال لو كان زيد في البلد لجاءنا ليعلم منه انه ليس فيه منه قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الآية هذا وقد يقال
كلمة لو هاهنا لانتفاء الثاني لانتفاء الاول ويتم الاستدلال فان استدلال بتحقق المسبب على تحقق
السبب لا يقال لو لانتفاء الفساد لانتفاء الآلهة او المسئلة لانا نقول لا بل يمكن اثباته بان التعدد
سبب للفساد واقول النظر الدقيق يقتضي عدم صحة الاستدلال فان كون التعدد سببا للفساد لا يستلزم
كون عدمه سببا لانتفاء الفساد لان الفساد وانتفاء الوجود وعدمه لحصول الوجود ويكفي في عدم
الفساد الارادة تعالى والحاصل انه لا يلزم على قواعد اهل السنة بل على قواعد الحكماء ان يستند وجود

الشيء

91

الشيء الى عدم شيء يكون سببا على تقدير الوجود مانعا له اما على قواعد اهل السنة فلانهم قائلون بان ارادة الله تعالى
كافية في وجود كل موجود واما على قواعد الحكماء فلانهم يقولون بالعلة البسيطة مع انه لو كان المانع
موجودا لما كان المعلول موجودا ومن هاهنا ظهر عليك فساد ما توهم من ان المناسب ان يقال في جواب
ايراد ابن الحاجب انه لما فهم انتفاء الثاني على تقدير الوجود يفهم انتفاء الاول لان انتفاء المسبب يستند الى
انتفاء كل سبب وان كان له اسباب ولا يكفي ما ذكرتم من ان المفهم فهم الانتفائين مع السببية لا الاستدلال فان
الكلام في هذا الفهم من اين يحصل وذلك لان استناد انتفاء المسبب الى انتفاء كل سبب مطلقا ممنوع فان المسبب
هاهنا العدم وانتفاؤه مساو للوجود والوجود مستند الى سببية الموجود لا الى العدم المذكور ولا يخفى عليك
كيفية حصول الفهم فلا خفاء فيه اذ يحصل بعلاقة الوضع ومعونة المقام فانه انما يستعمل فيما علق على شيء
والاصل فيما علق على شيء ان لا يعلق على غيره ولذا فهم عدم جواز القصر في السفر عند عدم الخوف في قوله تعالى
فليس عليكم ان تقصروا ان خفتم لا يقال ينتقض ما ذكرتم بمثل قولهم لو كان هذا انسانا لكان حيوانا فانه
لا يحمل على انه اذا لم يكن انسانا لم يكن حيوانا لان كلمة لو استعمال اللغة وان كان بعضها اشهر من بعض
واكثر وهذا استعمال آخر والحاجة الى ان يقال المثال على قاعدة المنطق وهو غير صحيح لغة بل هو
صحيح لغة لكنه استعمال آخر والا هاهنا بمعنى غير قيل لان الآلهة جمع منكور غير محصور فيتعذر القائل حسن چلبي
فيه الا الاستثناء المتصل لعدم الجزم بدخول المستثنى في ذلك الجمع فلا بد من احد الامرين اما جعل الاستثناء
منقطعا او جعل الا صفة والترجيح بحسب المقام كذا هو المستفاد من كلام الرضي وقال بعض يتعذر
الاستثناء المنقطع ايضا لتوقفه على الجزم بعدم الدخول في المتعدد المذكور قبله وقال احد الحكم على تعذر

الاستثناء لا على كونه تابعا للجمع منكور غير محصور اذ قد يقع بحيث يخرج منه جزء ما نحو جاءني رجال الا حمارا
والحق ان الجمع المنكور المذكور يوجب الايراد غالبا اذ قد يقع صحيح كونه تابعا للجمع محصورا وغير منكور
نحو جاءني ثلاثة رجال او جاءني الرجال الا زيدا حين لا يعلم دخول زيد فيهم وخروجه قطعا فيحمل
على الصفة والاستثناء ههنا منفي لعدم شمول ما قبلها لما بعدها مع كونه منكرا وعلى الاستثناء عند
الجمهور لدلالته على ملازمة الفساد لكون الالهة فيهما دونه فيلزم التحبيث المفهوم على انه لو كان فيهما
الهة غير الله لم يلزم الفساد وهو المراد ملازمة الفساد لكونها مطلقا او معه ولا يجوز الرفع حملا على
البدل لانه متفرع على الاستثناء ومشروط بكونه في كلام غير موجب ولها وجه الملازمة فقال
القاضي انه التمانع فان الالهة ان توافقت في المراد بالاستقلال والاستبداد تطاردت عليه
القدر اذ يطرح كل منها قدرة الاخر لاستواء الكل بدون الترجيح فلا يوجد المراد وان تخالفت فيه تعا
وقت عنه قال بعض فضلاء الروم لعل مراده الى بطلان ما يكون بينهما من التمانع اذ لا اجمال للتوافق
في المراد والا يلزم ان يتطارد عليه القدر ثم كتبت على الحاشية لا يخفى ما في تقرير القاضي من خلل فتامل
قيل عليه تاملنا فوجدنا تقريره خاليا من الخلل بل وجدنا ذلك في تقريره حيث اخذ التمانع مفسرا
وعلله باجتماع التطارد مع انه لا فرق بينهما في الامتناع فليس الاول اقرب الى الوقوع والامكان من الثاني
ولا يخفى ان كلام المتامل يشعر بعدم التامل اذ اشتهر ان التوافق اظهر عند العقل ولهذا توجه العلماء الى
بيان التمانع ولاشتهار الحجة ببرهان التمانع وعدم الفرق في اصل الامتناع وانتفاء القرب الى الامكان
والوقوع لا يوجب انتفاء اظهرية امتناع ذلك عند العقل لكنه يرد على القائل انه يجوز كون استحالة التو

التوافق اظهر عند العقل لا يلزم خلل في العبارة غايته انه يكون نقله كونه اولى وقيل الحجة المستفادة من
الاية اقناعية والملازمة عادية لانه يرد عليها انه يجوز ان يتفق الالهة على ان لا يريد كل منها الا ما لا
يتعلق به ارادة الاخر فيما اراده شريكه او وقع اتفاقهما على ايجاد المراد بالاشتراك لا بالاستقلال
هذا كلامه والجواب ان الحجة المستفادة قطعية ولا يرد عليه ما ذكره لانه لا يخلو الحال
من ان قدرة كل من الالهين وارادته كافية في وجود العالم اولا وعلى الاول يلزم اجتماع العلتين
على معلول واحد وعلى الثاني يلزم العجز لا يقال انما يلزم العجز لو اراد الاستقلال ولم يحصل لكن
يمكن ان يتفقا على الايجاد بالاشتراك مع القدرة عليهما بالاستقلال كما ان القادرين على
حمل خشبة بالانفراد قد يشتركان في حملها الا انا نقول تعلق ارادة كل واحد ان كان كافيا لزم المحذور
الاول والا لزم الثاني والملازمتان ظاهرتان والمنع مكابرة والمثال غير صالح للسند اذ في هذه
الصورة نقص كل واحد من الميل الذي يستقل به في الحمل فقد عاينتم بالميل القادر على الاخر وليس احدهما
بهذا من الميل القدر فاعلا مستقلا وليس المؤثر في مجموع الا تعلق القدرة والارادة ولا يتصور الزيادة
والنقصان في مراتبهما ولا في شيء منهما وقد يتوهم انه لو تم الدليل لزم انتفاء الاله مطلقا اذ يجري في
ما اذا تعلق ارادة الاله الواحد بوجود احد الضدين في محل الضد الاخر والحال ان العجز انما يلزم لو كان
ولا واحد قدرته على هذا التقدير وفيه بحث اذ لزوم المحذور ان منع تعلق ارادة احدهما تعلق
ارادة الاخر واما الواحد فتعلق ارادة الواحد باحد الضدين تعلق ارادته بالضد الاخر فلا يلزم
عجز بل القدرة على احد الضدين لا يتحقق الا بوجوبه بالنظر اليه ووجوبه مستلزم لامتناع تعلقها بالجانب

الاخر وقد ذكر العلامة التفتازاني انه يمكن ان يراد بالفساد عدم التكون اي لو تعدد الاله لم يتكون السماء والارض لان تكونهما اما بمجموع القدرتين او بكل منهما او بواحد والكل محال اما الاول فلان الاله يلزم كونه قادرا مستقلا واما الثاني فللزوم توارد العلتين واما الثالث فلانه ترجيح بلا مرجح واورد عليه بانه ان اريد بالاستقلال كون كل منهما على ايجادهما متفرد الخ انهما مستقلان ولزوم التوارد ممنوع لجواز ان يوجدهما احدهما بالقدرة وبتاثير القدرة على وفق الارادة وهذا نظير ما ذهب اليه الاستاذ ابو اسحق الاسفرايني في افعال العباد وان اريد كل منهما علة موجبة لهما فنختار عدم الاستقلال بهذا المعنى كيف ولا ايجاب عند المتكلمين في الافعال وانت تعلم اندفاع هذا الكلام مما ذكرنا اذ المراد بالاستقلال كون كل منهما قدرته كافية وعلى تقدير تسليم ما يرد لا يمكن الاشتراك ومذهب الاستاذ وايضا جوابه هذا وقد ذكر العلامة الدواني في تقرير هذه الحجة المستفادة من الاية انه لو تعدد الاله لزم عدم تكون السماء والارض لان التعدد يستلزم عدم تحقق الاله فيهما اذ لو تحقق على هذا التقدير لكان اما واحدا وهو خلاف المفروض او متعددا فالاثنان اعني مفروض الالهية اما موجود وهو واجب او ممكن والاول باطل لافتقاره الى الكل والواحد من الاحاد وكذا الثاني لان الممكن لا بد له من علة فاعلية فتلك العلة اما نفس هذا المفروض فيلزم كون الشيء فاعلا لنفسه ومتقدما عليه او واحد منهما وهو باطل لافتقار المجموع الى الواحد الاخر والبدل الترديد في العلة التامة حتى نختار انها عينه بناء على المشهور وان العلة التامة لا يجب تقدمها على المعلول

فلا

فلا مانع من ان يكون عينه كما ان مجموع الواجب والمعلول الاول مثلا علة تامة عين المجموع لا يقال ليس هنا مجموع بل الموجود هنا هو هذا الواحد وذاك الواحد من غير ان يتحقق شيء هو المجموع لانا نقول وجود المجموع اعني معروض المجموعية بدون العارض بديهي فان انتفاء المتعدد انما يكون بانتفاء واحد من احاده والاحاد بالاسر هنا موجود ولذلك تقرر في موضعه انه يمكن ان يصدر من الواجب شيء ومن المعلول الاول شيء ومن مجموعهما ثالث حتى يكون في المرتبة الثانية والثالثة شيئان في حد واحد وهكذا كما قرر في صدور الكثير عن الواحد الحقيقي بدون الاستعانة بالاعتبارات التي يشتمل عليها المعلول الاول على ما هو المشهور فلو لم يكن سوى كل واحد منهما شيء لم يجز ان يصدر عن مجموع الواجب ومعلوله شيء ثالث وهذا الدليل على التوحيد نسبه بعضهم الى المغالطة وظني ان هذه النسبة غلط لان هذا الدليل مبني على عدة مقدمات الاولى ان المجموع بالمعنى المذكور موجود كما مر الثانية انه ممكن وذلك ظاهر لافتقاره الى الكل واحد من الاحاد الثالثة ان كل ممكن محتاج الى علة مستقلة وذلك لبطلان الاول الرابعة انه لا شيء من المجموع والكل واحد بموجب مستقل فلا يكون له علة مستقلة وذلك ظاهر اذ ليس هناك شيء اخر يصلح لكونه علة مستقلة ومنهم من تطلق ومنع المقدمة القائلة بوجود المجموع ومنع حاله ومنهم من يقول المتعدد يوخذ تارة مجملا واخرى مفصلا وهو بالاعتبار الثاني له بالاعتبار الاول وان نقل الكلام اليه ما خوذا بالاعتبار الثاني فهو بهذا الاعتبار اثنان كل منهما واجب لذاته وليس هناك ممكن اذ الموجود هذا الواجب وذلك الواجب وكل منهما مستغن عن العلة اقول قد عرفت ان الاجمال والتفصيل انما يوجبان التغاير في الملاحظة لا في الملحوظ فالموجود في الخارج في صورتي الاجمال

التفصيل امر واحد فلا يجوز كون احدهما علة للاخر بحسب الوجود الخارجي ولو جاز ذلك لجاز ان يقال علة
مجموع الممكنات من حيث الاجمال نفس تلك المجموع من حيث التفصيل فلا يثبت احتياج الممكنات المتسلسلة
الى علة فاعلية مستقلة اخرى وقد اطبق العقلاء على خلافه وانما جاز كون اجزاء الحد مفصلا علة لها
مجملا لان المجمل والمفصل مختلفان في الوجود الذهني فيجوز كون احدهما علة للاخر في هذا الوجود بل نقول
الموجود في هذه الصورة اب مثلا فان اريد بكونهما علة مستقلة كون كل منهما كذلك فهو بين البطلان
وان اريد كون الكل المجموعي كان الشيء علة لنفسه سواء اريد بالكل المجموعي مجملا او مفصلا
واعتبار كلي في العدد فانه نفس الاحاد البالغة هذا المبلغ وليس هناك الا كل واحد من الاحاد وما صدق
عليه العدد اعني الكل المجموعي فليس في الواقع الا واحد واحد فالمجموع ولا يصلح شيء منهما للعلية
المستقلة للمجموع اما الاول فلاحتياج المعلول الى غيره واما الثاني فلانه عينه ومنهم من منع احتياج
هذا المجموع الى فاعل مستقل بتخصيص المقدمة القائلة بان كل ممكن محتاج الى فاعل مستقل بما اذا لم
يكن ذلك الممكن مركبا من الواجبين وهو تخصيص في المقدمة العقلية من غير مستند يعتمد فاذا
ثبتت هذه المقدمة على العقل الحكم بها حكما كليا من غير استثناء ولو صح ذلك لانفتح باب التخصيص
في كل مقدمة كلية بما عدا صورة النزاع ولا يتم شيء من المواد وقال ابن سينا في تعليقاته
كل اثنين فالواحد منهما متقدم طبعا بمعنى انه يتصور وجود واحد منهما بدون وجود الاثنين
الا والواحد موجود وهذه مقدمة كلية اذا اضيف اليها ان واجب الوجود لا يجوز ان يوجد بشيء قبله اي
قبلية فرضت ينتج منها انه لا يتصور موجودان متصفان بوجوب الوجود هذه عبارته وهو مجمل

[illegible]

ما ذكرنا

وههنا يلزم محال نظرا الى ذاتهما ح
واتما المستلزم للامكان ح

ما ذكرنا فقد ثبت وان ثبت استحالة تعدد الواجب امكن استفادة التوحيد من مضمون هذه الآية
بحمل الفساد على الانتفاء انتهى كلامه اقول فيه ابحاث اما اولا فلانا نختار انه ممكن لان المجموع عين الواجب
وهو لو وهو باطل لاحتياجه الى الجزء قلت لا نسلم ان الافتقار مطلقا مستلزم للامكان الافتقار
الى الاجزاء الممكنة فيلزم احتياج الكل في الوجود الى غير ذاته وههنا لا يلزم احتياج الكل الى امر خارج عن
ذاته بل يصدق عليه انه في حد ذاته يقتضي الوجود واما ثانيا فالممكن ما لا يلزم من فرض عدمه محال نظرا الى
ذاته اذ ذاته عين الواجبين ويلزم ارتفاعهما او ارتفاع احدهما واما ثالثا فلان قوله الممكن لا
بد له من علة فاعلية منقوض بالمركب من الواجب والممكن اذ هذا الدليل يجري فيه اقول فيه نظر اذ لا نسلم جريان
الدليل فيه بل يمكن اختيار علية الجزء فيه وما استند اليه ههنا على عدم الجواز من افتقار المجموع الى الواحد الا
مراده الافتقار الى الاخر في التأثير لا مطلق الافتقار والمركب من الواجب والممكن لا افتقار له باعتبار التأثير
الا الى علة الممكن لا الى الواجب واما رابعا فلان في قوله وجوب المجموع بديهي منع لانه ان اراد به وجوب هذا الواجب
وذلك الواجب فهو مسلم لكن هذا الوجوب لا يطلب علته وان اراد به وجوبا واحدا عارضا لهما فهو ممنوع واما خامسا
فلان في قوله فلو لم يكن سوى كل واحد منهما لم يجز ان يصدر عن مجموع الواجب معلول ثالث قلنا امكان ما
ذكر غير بديهي غايته انه ذكره بعض على سبيل الاحتمال العقلي ونحن هو اي المنع ونقول لا نسلم ان المجموع
موجود واحد حتى يمكن ان يكون له حكم اخر بل نقول الجواز مناف لما ذكر من امتناع صدور الاثنين
عن الواحد لانه على هذا التقدير اذا صدر واحد المعلول ووجود الواجب ليس مستندا الى المعلول وكذا وجود
نفسه فالمعلول لا دخل له في وجود المجموع فالمجموع يكون صادرا عن الواجب وايضا على تقدير كون المجموع

[illegible]

موجودا آخر يلزم عند ايجاد واحد ايجاد امور لا تحصى فان ذلك الواحد مع كل واحد من مو
جود وكذا مع كل اثنين وهكذا كما لا يخفى ولا يخفى ان جواز سقطه بل نقول لا شيء هاهنا زائد
على كل واحد الا اجتماعهما وهو وصف ممكن قائم بالمجموع علته مجموع المعروضين وقوله كل ممكن يحتاج
الى علة مستقلة وذلك لبعض بين يتوجه عليه منع ظاهر كيف ومراتب الاعداد مركبة من الوحدات وليس لها
علة سواها وليس شيء منها مستقلا واما سادسا فلما في قوله ان الموجود في الخارج في صورتي الاجمال و
التفصيل امر واحد فلا يجوز كون احدهما علة للاخر من ان مراد القائل ان مجموعهما لا يحتاج الى علتين
بان يكون كل منهما علة ولا يكون المجموع من حيث المجموع علة وهو المراد بالاجمال والتفصيل هاهنا لا
ما ذكره ولا منع فيه لكون كل واحد علة ناقصة للمركب متقدمة طبعا على المجموع كما ان كلا من الوحدتين علة
للاثنين متقدم عليه فلا يلزم ان يكون له علة مستقلة واما سابعا فللفرق بين النظيرين المركب من الوا
جبين والمركب من الممكنات الصرفة الغير المتناهية اذ المركب من الواجبين لا حاجة له الا باعتبار
الاجتماع والتركيب وذلك المركب له اجزاء محتاجة الى العلل فلو قيل تلك الاجزاء باعتبار التفصيل علة لها
باعتبار الاجمال يمكن نقل الكلام اليها باعتبار التفصيل وبهذا لا يمكن له استغناء الاخر من العلة
واما ثامنا فلما في قوله لان الجنس والفصل مختلفان في الوجود الذهني انه انما يكون كذلك لو كان الجنس
والفصل مثلا متصورين بصورتين ثم يحصل صورة اخرى وظاهر انه ليس كذلك وقد صرح به السيد
في حاشية المطالع على خلافه بل قال ان لوحظ مجموع الجنس والفصل بوجه كان كل من اجزائه مرآة على
حدة لما بازاء ذلك من اجزاء المحدود فهو الحد وان لوحظ بوجه يكون المجموع مرآة واحدة تشاهد بها المحدود

فهو المحد

فهو المحدود فعلى هذا يكون اختلاف الحد والمحدود بالاعتبار فلا فرق بينه وبين الامر الموجود وفيه
في قوله بل نقول الموجود في هذه الصورة اي ... انه اذا كان الموجود ... ويستغني كل منه عن
العلة يستغني الكل ايضا وفيه نظر اذ الاستغناء على تقدير الامكان محذور مطلقا ... وحاصل الكلام ان
المجموع لو كان موجودا لكان ممكنا فيكون محتاجا الى علة مع استغناء كل واحد واستغناء الكل لو لزم على هذا
لكان لازما مع فرض الاحتياج ولا يخفى انه يدل على ان احاد المفروض اولا واما تاسعا فلما في قوله ولو عشر
ذكر في الشرح انه يدل على ان بعضا من المركبات قد يكون غنيا عن الفاعل المستقل بل ليس له الا العلل
الناقصة التي مجموعها غير متصف بالعلية للزوم تقدم الشيء على نفسه فلا يحتاج المركب المفروض الى
علة مستقلة فاعلية واما عاشرا فلما في قوله وهو تخصيص في المقدمة القطعية عند ... ان الحكم
غير ضروري في المركب من الواجبين بل كل ممكن يحتاج الى فاعل مستقل يحكم به العقل بالضرورة لعدم
ملاحظة ان المركب من الواجبين من الممكنات ولو لاحظ هذا الحكم في غيرها وصحة هذا غير مستلزم
لفتح باب التخصيص فان العقل عند الحكم على كل ممكن بالاحتياج الى العلة لا بد ان يتصور الممكن فاذا
تصوره بما يساوي الوجود والعدم بالنسبة اليه بمعنى ان لا يقتضي ذاته الوجود والعدم فالحكم صحيح
بديهي لكن هذا المفروض خارج عنه ولو تصور الممكن بما يكون له حاجة ما وان كانت حاجة الى
الى الاجزاء المستغني كل منها عن العلة فظاهر انه يستثنى مثل هذا ولا يلزم منه فتح باب التخصيص في مواد
مخالفة لهذا واما حادي عشر فلان ما نقل عن الشيخ لا يدل على تقدم العلة الفاعلية المستقلة على كل
شيء بل يمكن ادعاء ان في كلامه اشعارا بعدمه اذ لو كان لتعرض اليه لكنه ما تعرض الا الى التقدم بالطبع

الذى للعلل الناقضه وقال استادنا سيد المحققين وسند المدققين اغاثه غياث المستغيثين
في تقرير الحجة المستفادة من الاية لو تعدد الاله لزم ان لا يتكون الارض والسماء لان تعدد الاله في
الواقع يستلزم عدم تحققه فيه اصلا وعدم تحققه يستلزم تكون السماء والارض لانهما ممكنان
لا يوجدان الا به بيان الاستلزام انه لو تحقق فيه الكان اما واحدا او متعددا والاول خلاف المفروض
وهو ممتنع وعلى الثاني اما ان يكون بين الاولين تلازم اولا والثاني يستلزم جواز طريان العدم
على الواجب لذاته والاول بط لان معنى التلازم بين الشيئين امتناع انفكاك وجود احدهما بدون الاخر
فلو فرض كلاهما معدوما لم يلزم المح وظ ان الامور الواجبة بالذات ليست كذلك وحمل الاية على
هذا اولى مما فسر به المفسرون والمتكلمون من انه لو كانت فيهما الهة لوقع بينهما تمانع وتنازع
فان توافقت في المراد تطاردت عليه القدر وان تخالفت فيه تفاوتت عنه بهذا خطابية اقول
هذا برهان لطيف لامع نائر من منشئ التحقيقات ومنشأ البدايع ولا يتوهم النقض بتلازم الواجب
والعقل الاول اذ الظ ان المحال فيه ناشئ عن الانفكاك اذ تعين الانفكاك يستلزم تخلف المعلول عن العلة
التامة وهو محال لذاته وحمل التلازم على مجرد المعية في الوجود خروج عن معناه الحقيقي مع انه لا
ينفع اذ للمستدل تقرير الكلام في ذلك المعنى والتوهم اما ان اختيار الثاني ومنع استلزامه لجواز
طريان العدم على الواجب لذاته لان المنع مدفوع ولزوم الاستلزام المذكور ظ لانه على تقدير
عدم التلازم يكون انفكاك احدهما عن الاخر ممكنا لذاته فلا بد ان لا يستلزم محالا نظرا الى ذاته
وهذا مستلزم لما ذكر من جواز العدم اذ ليس معنى جواز انفكاك وجود احدهما عن الاخر

الا جواز

الا جواز عدم ولا يتوهم انه على هذا لا معنى للفظ فيهما اذ فيهما كناية عن الوجود اذ اهل العرف
يفهمون منه الموجود الكاين في السماء والارض واما قوله قدس سره هذا خطابية جدا اي
بالنظر الى مجرد توجيه التفسير كما نقله النقلة ولهذا اكثر النقلة القائلين بذلك التوجيه افرقوا
بخطابيتها هذا واقول انا امر الحجة المستفادة من الاية الكريمة على وجه اوجه من تلك الوجوه
لانه اظهر واقوى بلا تكلف وهو ان الالهة المستحقة للعبادة لا بد ان يكون واجب الوجود وواجب
الوجود لا بد ان يكون وجودا بحتا قائما بذاته اذ التحقيق الحقيق بان يكون معتقدا
لارباب الالباب المتحققين بالحكمة وفصل الخطاب ان كل موجود مغاير للوجود لا يكون موجودا
بمعنى انضمام الوجود اليه في نفس الامر فكل ما يغاير الوجود فهو محتاج في موجوديته الى غيره الذي هو
الوجود فيكون ممكنا فكل ما يغاير الوجود فيكون ممكنا وقد ثبت وجوب الواجب فلا بد ان يكون وجودا بحتا
متعينا بذاته فهو موجود متعين بذاته كما انه وجود ومتعين بذاته وموجودية كل شيء للتحقق بنفسه
مخصوصة بينه وبين ذلك الشيء وهي نسبة العلية فلبث النسبة مجهولة كما ذكره بعض المحققين فلو
تعددت لزم ان لا يكون وجودا فلا يكون الاشياء موجودة لان موجودية الاشياء بارتباط حاصل
لها الى الوجود فظهر لزوم فساد السماء والارض ما بمعنى الظ لا بمعنى عدم التكون فانه تكلف
ظ والله اعلم بالصواب واليه المرجع والمآب تمت الرسالة الشريفة لمولانا مصلح الدين
اللاري في تقرير برهان التمانع المشار اليه بقوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله الاية يوم الجمعة
السادس عشر من شهر شعبان سنة تسع وعشرين والف على يد اضعف العباد على ابن الحيدرى

الفوائد بلغها الله الوفي الاماني حتى قرنه فوطعانا بين فضعه مولانا نظر ... لي

فان قيل ما الفرق بين المصدر واسم المصدر قلنا على ما في بعض حواشي المفتاح ان المصدر
موضوع للحدث من حيث اعتبار تعلقه بالمنسوب اليه على وجه الابهام ولذا يقتضي الفاعل
والمفعول ويحتاج الى تعيينهما في استعماله واسم المصدر موضوع لنفس الحدث من حيث هو
بلا اعتبار تعلقه بالمنسوب اليه وان كان له تعلق في الواقع ولذا لا يقتضي الفاعل والمفعول
تعيينها وعلى ما في شرح الكشاف لشهاب الدين القطبي نقلا عن بعض المغاربة هو ان
المعنى الذي يعبر عنه بالفعل الحقيقي ومبداء الفعل الصناعي اذا اعتبر فيه تلبس الفاعل به و
صدوره منه وتجدده فاللفظ الموضوع بازائه مقيدا بهذا القيد يسمى مصدرا وان لم يعتبر فيه ذلك
فاللفظ الموضوع بازائه مطلقا عن هذا القيد المذكور هو اسم المصدر على ما ذكر في بعض شروح
الكافية ان المصدر معنى معقول لا يكون في الخارج ظرفا لوجوده فاسم المصدر معنى
حاصل في نفس من قام به المصدر ليس بانتزاعي يكون الخارج ظرفا لوجوده يقال له الحاصل
بالمصدر فان قيل قد صرح الرضي في بحث المصدر ان معنى المصدر عرض لا بد له من محل يقوم
وفي الفيض ان العرض من قبيل ما يكون الخارج ظرفا لوجوده اجيب بعد تسليم كون كلامه
حجة في مثله ان الحاصل بالمصدر ليس معنى مصدريا اشار اليه التفتازاني في التلويح وتقي
المسألة ان الحاصل بالمصدر قد لا يكون الخارج ظرفا لوجوده كالامكان والامتناع من حاشية الهداية
للكمال باشا زاده رحمه الله



بسم الله الرحمن الرحيم وعليك الاعتماد يا كريم سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا انك
انت العليم الحكيم قال سيد المحققين قدس سره وهذا الاعتراض مما لا مدفع له الا اذا ثبت انه لا
يجوز ان يكون لماهية واحدة جنسان لا يكون احدهما جزء الآخر اي داث ... الجديد
للتجريد انه يمكن دفع الاعتراض عن هذا على تلك القاعدة بان يقال ان الجزء الذي
هو تمام المشترك بين الماهية وكل النوعين المذكورين فاما ان يكون تمام المشترك بين تلك
الانواع الثلثة وبعضه لا سبيل الى الاول لانه خلاف الموضوع ولا الى الثاني لانه يلزم هيهنا
تمام مشترك بالنسبة بين الماهية وفي تلك النوعين المذكورين يكون الجزء المذكور بعضا منه وننقل الكلام
اليهما فيلزم ان يكون تمام مشتركات غير متناهية يكون لكل واحد منها اعم مطلقا من الآخر هذا عبارته
واقول هذا الكلام يحتمل على وجهين اولهما ان يجمع النوعان المتقابلان لكن ههنا بحيث يحصل ماهية
واحدة اعتبارية ثم يكون الكلام في المجموع والماهية وح لا يكون المقدر الجزء المشترك جوابا لانه خلاف المقدر
الجنس مقدر الا ان يقال جوابا لانه فرض عدم اشتراكهما بين النوعين فلا بد من تمام المشترك آخر وهكذا
يلزم اجتماع امور غير متناهية وثانيهما ان يسئل عن كل واحد من الانواع الثلثة وح لا يكون الجزء جوابا
لكونه خلاف المفروض وكذا الجنس الا ان يقال وهو ظاهر ويؤيد هذا قول ان بعض الفاضل حيث قال بين تلك
الانواع الثلثة او بعضها لا سبيل الى الاول وفي بعض الاوصاف ان القسم انما يلزم لو اقتضى عموم الجزء
من الجنس الثالث جنسا رابعا وهو غير مسلم لجواز ان يتحقق في جزء مجموع الماهيتين وح يكون الجنس الاول
او الثاني جنسا على ان الكلام في اما بيان الحقيقة ظاهر ان يكون النوع المقابل للماهية نوعا حقيقيا

قل

فليتأمل واما التوجيه الثاني ان كلامنا في الجزء المشترك بين الماهية والنوع الآخر على ما صرح عنه باعتبار تمام
فيصح ان نختار ان الجسم تمام المشترك بينها بين الانواع الثلاثة ويمنع لزوم كونه جنسا لان الجنس تماما
يكون تمام المشترك بين الماهية ونوع آخر الا انه يبقى ههنا شيء وهو ان يكون الجزء الواقع في جواب ما هو
غير الجنس فليتأمل فان قلت يمكن تقرير الدليل بوجه آخر من غير افتقار الى ابطال انه لا يجوز ان يكون
للماهية الواحدة جنسان بان يقال هذا الجزء الذي لم يثبت بالتمام المشترك لا يخلو ان يكون
متحققا في نوع ما او لا يتحقق لمنع العموم فلا يخلو من ان يكون تمام مشترك او بعضه وعلى الاول يلزم خلاف
الفرض لانه حينئذ يكون جنسا لتمام المشترك فيكون جنسا للماهية لان جنس الجنس جنس وعلى الثاني لا بد من
تمام مشترك آخر اما المساوي او هو المطلوب او الكل وهو باطل قلت هذا التقرير لا اعتبار عليه لانه يثبت
ان جنس الجنس جنس اذ المفروض جواز تحقق الجنسين في مرتبة واحدة فانه اذا جوزناه ان يكون الجسم
النامي المنتصب القامة جنسا للانسان بالنسبة الى الشجر وكذا الحيوان جنسا للجسم النامي بالنسبة الى الفرس
ولا يلزم من ذلك جواز جنسيته للانسان بالنسبة الى النبات وكيف لا وهو ليس بتمام المشترك بينهما لبقاء
المنتصب القامة وكذا لا يلزم جواز جنسيته بالقياس الى الفرس واعلم ان بطلان اللازم وهو تركب الماهية
من امور غير متناهية مطلقا او مرتبة على تقدير اثباتها انما يتصور اذا تحقق الماهيات المعقولة بالكنه مع شرط
حصول اجزاء الاثر اعنيه بالفعل بالغا ما بلغ في حصولها ممنوع لانه لا يقال لا حاجة الى تخصيص الكلام با
لماهيات المعقولة بالكنه على تقدير اثبات الترتيب كما يلزم تقدم العالي امتناع الجنسين
في مرتبة فانه يلزم ح ترتب امور موجودة اذ الكلام في الماهيات الحقيقية واجزائها لانا نقول انما يتم ان

لو كانت

لو كانت الاجناس متمايزة بحسب الوجود الخارجي وليس كذلك على ما حقق ولقائل ان يقول ان صفة ثبوت شيء
يقتضي ثبوت الموصوف ولا شك ان كل الاشياء [illegible] معلومة للواجب تعالى فيكون ثابتة للحق من البتة
ولا شك ان كل الاشياء منكشفة فيلزم على تقدير الثبوت بطلان ترتيب الاجناس مطلقا سواء كانت
من الماهيات المعقولة بالكنه او الملحوظة ثم لك ان تقول لا يجوز تركب الماهية من امور غير متناهية او
لو تألفت كذلك سواء كانت مرتبة او لا يلزم ان لا يكون معقولة للواجب لان غير المتناهي يستلزم
الترتيب فانه لو تحقق المجموع لامر ما عدا الواحد جزء له وهكذا توضيحه اذا تحقق المتألف من
عشرة يكون التسعة جزء له وكذا الثمانية بالنسبة الى التسعة والسبعة الى الثمانية وهكذا فيلزم ان لا
يكون الماهية المتألفة من اجزاء غير متناهية وفيه بحث وهو انه يلزم ان لا يكون غير المتناهي معلوما لله
تعالى فليتأمل في هذا المقام فانه موضع حيرة الافهام ثم لك على تقدير اثبات الترتيب في اجزاء
الماهية المعقولة بالكنه ان يبطل الامور الغير المتناهية بوجهين الاول لزوم احاطة الذهن بما لا يتناهى
الثاني برهان ابطال التسلسل لتحقق شرائط الابطال وهو الترتيب في الوجود والاجتماع على ما هو
مذهب الحكماء لكن هذا انما يتم اذا فسر التعقل بالكنه بتعقل الاجزاء بالفعل بالغا ما بلغ وهو بعد محل تأمل ثم
اثبات الترتيب بينها يتصور على وجهين الاول ان يقال العلم بالسبب يستلزم العلم بالمعلول على ما افاد
الشارح في المحاكمات من ان الجزء سبب للكل الثاني بان يقال العلم بالجزء مقدم على العلم بالكل بكنهه لكن في
قول الشارح في المحاكمات بحث اذ يلزم ان الشيء وعلمه [illegible] بالاعداد او المتسلسلة في العلة ولا مخلص الا بان
يقال علمه تعالى حضوري لكن المقدمة القائلة بان ثبوت شيء لشيء يقتضي ثبوت المثبت له تولي الاشكال

لان العلة لا محالة يقتضي تمام المعلومية وهو صفة ثبوتية تقتضي ثبوت الموصوف وكذا يصح ذلك التمسك
المعلوم عليها فالاولى في اثبات الوجود الذهني ثم قال الاستاذ الجديد لا يحتاج الى تحرير وهو ان يقال
الحق عندي ان كان الذاتي المشترك بين الماهية وبين نوع آخر مباين لها فوق الجنس والا فلا يكون اعم الذاتيات
وان كان الذاتي المشترك وهو خلاف المقدر بل هو اخص اما مطلقا او من وجه بناء على ان امتناع تركب
الماهية من امرين متساويين ممنوع عن مشاركة لها في ذلك الاعم فيكون فصلا لكونه مميزا لها عنه من
في جنسها هذا كلامه وفيه بحث اذ لم يبين ان عموم […] الجزء تمام الذاتي المشترك لا يجوز ان يكون
العموم على وجه […] وجوابه ان عموم جزء المشترك يقتضي […] على تقدير […] افتراق فاذا
سئل عن الماهيات […] المشابهة وعن جهة الافتراق فلا بد ان يكون الجزء المذكور تمام المشترك فيكون
خلاف المذكور لكن فيه بحث […] وافق […] يتوجه على كل التوجيهات سواء ثبت
امتناع تحقق الجنسين في مرتبة اولا وهو ان يقال الجزء المشترك اعم من الجنس القريب ويتحقق في النوع
المباين تحقيقا لمعنى العموم وهو ليس بتمام المشترك بين الماهية وبين نوع آخر مباين لها بل بعضه لكن
لا يلزم تحقق تمام المشترك […] لجواز ان يتحقق تمام المشترك مركبا فلا يكون مساويا للجنس […] ولا
جنسا لان الجنس جزء […] على ما صرح به […] ولكن ان تفرع […] لا يتم […]
ان الجزء الماهية منحصر في الجنس والفصل […] لانه اما ان يكون تمام المشترك بين الماهية ونوع
آخر او لا وعلى الاول يكون الجنس وعلى الثاني اما ان يكون مساويا لها فلنا نختار انه ليس بتمام
المشترك وليس مساويا […] تمام المشترك […] فصلا للجنس بل هو مساو […] تمام المشترك مركب […] ولا تحقق

تمام

تمام مشترك ممنوع قطعا ومن هاهنا ظهر فساد ما قالوا من ان تمام المشترك مطلقا هو الجنس حسبي
الله ونعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير تمت الرسالة هو الحي الوهاب
اللهم زدنا العلم والاستعداد وهب لنا من لدنك طريق السداد انك انت ولي الارشاد
قوله قدس سره لكن اذا قيل ان بعض تمام المشترك الذي كلامنا فيه الى قوله اتجه ان يقال لم لا يجوز ان
يكون هذا الثالث بعينه هو الاول حتى يكون تقرير الدليل على وجه لا يتجه ما ذكره وذلك من طرف مخالفه الاول
ان بعض تمام المشترك الذي كلامنا فيه اما ان يكون مختصا بتمام المشترك الاول ولا يكون فعلى الاول كان فصلا لانه
اذا كان مختصا به لم يكن موجودا في غيره فكان مميزا ولا نعني بالفصل الا ذلك وعلى الثاني كان مشتركا بين تمام المشترك
الاول وما باينه ولا يجوز ان يكون تمام المشترك والا لزم خلاف المفروض فيتعين ان يكون بعضا من تمام المشترك
فلا بد من تمام مشترك يكون تاما مشتركا بين تمام المشترك الاول وما باينه ثم هذا البعض ان كان مختصا
بهذا التمام المشترك الثاني فكان فصلا وان كان مشتركا بينه وما باينه فلا بد من تمام مشترك ثالث
يكون تاما مشتركا بين تمام المشترك الثاني وما باينه ولا يجوز ان يكون هذا الثالث بعينه هو الاول لان
هذا الثالث يجب ان يكون جزءا من الثاني والثاني جزء منه فلا يكون الثالث هو الاول ثم نقول ان هذا
البعض اما ان يكون مختصا بهذا الثالث فيكون فصلا واما ان يكون مشتركا بينه وما باينه فيلزم وجود
تمام مشترك رابع وهكذا ننقل الكلام الى ان ينتهي الى تمام مشترك يكون البعض مختصا به او يلزم تمام مشترك
غير متناهية الثاني ان هذا البعض من الماهية اذا لم يكن مختصا بتمام المشترك الاول كان مشتركا بينه وما باينه
فكان مشتركا بين الماهية وتمام المشترك وما باينهما وحينئذ فنقول انه اما ان يكون تمام المشترك بين الامور

الثلثة وانه خلاف المقدر واما ان لا يكون تمام المشترك فلا من تمام مشترك بين الامور الثلثة فان كان
مختصا به بهذا التمام المشترك فكان فصلا لطائفة منها كان التمام الذي هو مناط الفصلية كما سبق
التلويح اليه واذا لم يكن مختصا به كان مشتركا بينه وما يباينه واذا كان كذلك كان مشتركا بين ما يباينه
وهذا التمام المشترك وما يباينهما ولا يجوز ان يكون تمام المشترك بينهما والا لزم خلاف الفرض بل يكون بعضا
منه فلا بد من تمام مشترك ثالث كان تماما مشتركا بالقياس اليهما وتمام المشترك الثاني والنوع المباين
ولا يتصور ان يكون هذا عين الاول لان الاول لم يكن تماما مشتركا بالقياس الى هذا النوع المباين
ولا بالقياس الى تمام المشترك الثاني وهو ظ الثالث ان جزء الماهية لو لم يكن تمام المشترك بينها وما
يباينها فاما ان يكون مختصا بها فيكون فصلا واما ان يكون مشتركا بينها وما يباينها فيكون بعضا من تمام
المشترك ثم اذا انتهاه الى هذا التمام المشترك فاما ان يكون مختصا به فيكون فصلا له واذا كان فصلا له كان
فصلا للماهية لانه يميزها على هذا التقدير في الجملة عن اغيارها واما ان يكون مشتركا بينه وما يباينه ولا يكون
تمام المشترك لانه خلاف المقدر فقد وجد ههنا تمام المشترك ثان ثم اذا انتسباه الى المجموع من تمام المشترك الا
ول والثاني فاما ان يكون مختصا بهما فيكون فصلا لهما فيكون فصلا للماهية واما ان يكون مشتركا بينهما وما يبا
ينهما ولا يتصور ان يكون تمام المشترك فتعين ان يكون بعضا منه فقد تحقق ههنا تمام مشترك ثالث ثم هذا الجزء
اما ان يكون مخصوصا بهذه التمامات المشتركات الثلث فيكون فصلا لها واما ان يكون مشتركا بينها وما يباينها
ولا يكون تمام المشترك على ما هو المفروض فلا بد ان يكون بعضا من تمام المشترك بينها فقد تحقق تمام مشترك رابع
وهكذا الى ان ينتهي الى تمام مشترك يكون جزء الماهية مختصا به او يلزم تمام مشتركات غير متناهية ثم لما ذكرنا من وجوه

التوهم

١٠٤

قال

التوهم سقط الاشكالات الاولى اما افاده سيد المحققين من انه يجوز ان يكون تمام المشترك الثالث عين الاول
فلا يلزم الانتهاء الى تمام مشترك يكون هذا البعض مخصوصا به ولا وجود تمام مشتركات غير متناهية
واما اندفع لما اوضحنا في الوجوه المذكورة ان الثالث لا يتصور ان يكون عين الاول كما سيد ناه العمل
الثاني فحاصل من ان البعض يجوز ان يكون مختصا في بعض المراتب بتمام مشترك مركب فلا يكون فصلا للجنس
فان تمام المشترك المركب لا يكون جنسا فجوزنا كون الجنس من المعاني الموجودة وانما سقط لانا لا ندعي في التقرير
المذكور ان هذا البعض اذا كان مختصا بتمام المشترك كان فصلا للجنس فان ذلك لا يهمنا في هذا المقام بل
ندعي ان هذا البعض اذا كان مختصا بتمام المشترك فكان مميزا له عن جميع الذاتيات وظ ان جميع ما يباينه
بعض ما يباين الماهية فان الماهية اخص منه قطعا فاذا كان هذا البعض مميزا للتمام المشترك عن جميع المباينات
فكان مميزا للماهية عن بعضها فيكون فصلا لها ولا نعني بالفصل الا ذلك فظهر ان القول بجواز ان لا يكون هذا
البعض فصلا للجنس مدخل في مقدمة لا يكون مدخولة في هذا التقرير لا صريحا ولا ضمنا فلا يتصور ايراد
المنع المذكور بالقياس الى هذه التقرير واما بالقياس الى التقرير المشتمل على هذه المقدمة فيمكن
بتعميم الجنس على وجه يتناول الجنس حقيقة او حكما فان هذا التمام المشترك المركب في حكم الجنس من حيث انه
يقع في جواب السؤال بما هو من حيث الاشتراك فيما بين الحقائق المختلفة فاذا هذا البعض فصلا لتمام
المشترك المركب صح انه فصل للجنس حكما على انه بالقياس الى هذه التقرير لا اثر فيما هو الغرض الاصلي فلا
يسعى الاهتمام عليه وما سمعهم يقولون ان المقول في جواب ما هو منحصر في الحد والنوع والجنس فلعل المراد
بالجنس هناك المعنى الاعم كما قررناه فلا يتجه ههنا بحث ان المشترك المركب مقول في جواب ما هو مع انه غير
تام

بيان

خبره انه لا حاجة الى تعميم جنس
ضرورة ان كل بعض من جنس يحقق
ملفظ باعتبار التعيين عنه بتمام المشترك
فلعله هذا او هو فيلحق
المذكور حيث ما بهذا
الاعتبار قطعا فلا
تغفل منه

التقرير

مندرج في الاقسام الثلثة تعريفي وهو ان الحد لا يقال الجنس وان حد الجنس مندرج في الجنس على هذا

وقيل الجواب بان الحد لا يذكر الا في السؤال عن الشيء الواحد وان الجنس لا يذكر الا في السؤال عن الاشياء المختلفة فيمكن

اعتبار الافتراق يرشدك الى ذلك ما ذكره المحقق في شرح الاشارات حيث قال المسئول عنه اما ان يكون

شيئا واحدا او اشياء كثيرة والاول اما ان يكون كليا او جزئيا والثاني اما ان يكون تلك الاشياء مختلفة الحقيقة

او يكون متفقة الحقيقة فهذه اربعة اصناف والجواب عنها ثلثة اصناف لان الجواب عن الصنفين منها

واحد وذلك لان المسئول عنه ان كان شيئا واحدا وكان كليا فيجاب بالحد وحده ولا يجاب بذلك اذا

سئل عنه وعن غيره في السؤال فهو جواب بحسب الخصوصية الكلية وان كان شيئا واحدا او كان كليا فيجاب بالحد

بتمام الماهية المشتركة بينها ولا يجاب بذلك اذا اختص السؤال بواحد منها فهو جواب بحسب الشركة المطلقة ولو

شيئا واحدا جزئيا او اشياء كثيرة متفقة الحقيقة كان الجواب في الحالين هو نفس ماهية ذلك الشيء وتلك

الاشياء فهو جواب بحسب الشركة والخصوصية معا بهذا الكلام ومن ههنا ينكشف فائدة اخرى

وهي ان ما اورده الشارح في مبحث النوع على المص من ان المقول بحسب الخصوصية هو الحد ليس

لوارد اذ قد ظهر ان المقول بحسب الخصوصية ربما يكون الحد كما لو كان المسئول عنه جزئيا فافهم

الثالث ما افاده الشارح من انه لا يلزم على العموم وعدم الاختصاص ترتب الاجزاء الماهية الى غير

النهاية كما يدل عليه قول المص ولا يلزم بل اللازم وجود اجزاء غير متناهية وانما اندفع بما قررنا مقدمات

الدليل على وجه يكون كل واحد من تمام المشترك جزءا من سابقه فيكون الترتب لازما الرابع ما قال بعضهم

من ان هذا البعض اذا كان مختصا بتمام المشترك لا يلزم ان يكون فصلا لان الفصل يعتبر فيه امران الاول

التميز الذاتي الثاني التمييز وازالة الابهام الثالث التحصيل فظاهر ان مجرد كون البعض المذكور

مختصا بتمام المشترك لا يستلزم كونه مفيدا للتميز والتحصيل فلا يلزم ان يكون فصلا وانما اندفع بما

اشرنا اليه من ان المعتبر في التميز وحده وكونه لاحصان الماهية اذا تركبت من الامرين المتساويين فكل واحد

من هذين الامرين فصل للماهية مع انتفاء التخصيص والتعين قطعا على انه ربما يدعى ان البعض المذكورة

بالقياس الى تمام المشترك الذي كان فيه مخصوصا به فالمنع ساقط هناك قطعا نعم ينبغي ان الامر في هذا

المقام على ما قد عينه الاولى ان عموم البعض المذكور بالقياس الى تمام المشتركات في جميع المراتب يستلزم

كون الماهية مركبة من الاجزاء الغير المتناهية الثانية ان هذا اللازم اعني تركب الماهية مما لا يتناهى له باطل

فههنا مقامان الاول ابتنائه على لا نهاية كما يتفاوت من التقريرات السابقة ويتجه عليها امور الاول ان هذا

البعض اذا كان غير مخصوص بتمام المشترك الاول يلزم ان يكون موجودا في النوع المباين ثم انه بالقياس

الى النوع المباين يجوز ان يكون عرضيا فلا يكون تمام المشترك ولا بعضا منه فلا يصح القول بانه لو لم يكن تمام

المشترك بحيث وجود تمام مشترك هو بعض منه ويكون الجواب في الاختصاص وعدمه انما كان من حيث

الصدق الذاتي فاذا لم يكن مختصا من هذه الحقيقة يلزم ان يكون موجودا في النوع المباين فاذا ثبت ذلك فنقول

ان تمام المشترك الذي ينتهي اليه البعض المذكور يجوز ان يكون مشتملا لجميع المفهومات كالشيء والامكان

العام ونظائرهما فاختصاص البعض المذكور لا يوجب عدمه عما يباينه اذ لم يوجد هناك مباين اصلا فلا

يكون فصلا على تقدير الاختصاص اللهم الا ان يكتفي بنفي كون التميز على انه لو وجد مباين لوجد التميز او نقول

اي تمام المشترك لا يجوز ان يكون من الامور الشاملة لجميع المفهومات والا لم يوجد بسيط اصلا مع انه ذكر بط

[illegible]

[illegible]

لما توهم من بساطة الواجب في الكتب الكلامية الثالث ان هذا البعض اما لم يكن مما اشترك بالنسبة [بعض]
الى الماهية ومباين الانواع وهذا الابتنا في ان يكون مما اشترك بالقياس الى تمام المشترك الاول ونوع
خاص من الانواع فلو اخترنا انه تمام المشترك بالقياس الى تمام المشترك الاول او بالقياس الى مجموع الاول و
الثاني لا يلزم خلاف الفرض وح لا يلزم تمام مشتركات غير متناهية وهذا انما يرد على التقدير الاول والثاني
وربما يجاب عنه بان هذا البعض لما كان تمام المشترك بين تمام المشترك الاول ونوع خاص من الانواع فكان
جنسا للماهية ايضا لان جنس الجنس جنس ونحو ذلك ثم ان ينضم الى عدة ما لم ينتظم البرهان عليها وبهذا انكشف
ان الترديدات للمعترض على هذه المقدمة محل كلام المقام الثاني بطلان اللازم وذلك من وجهين الاول
ان الماهية لو كانت مركبة من الاجزاء الغير المتناهية لامتنع تعقلها الذهن والا لزم احاطة الذهن بالا
مور الغير المتناهية في زمان متناه مع ان ذلك ظاهر الامتناع الثاني ان تركيب الماهية من الامور الغير
المتناهية يستلزم وجود التسلسل مع انه باطل ببرهان التطبيق وغيره مما تقرر في موضعه فان قلت
ان كلا الوجهين انما يلزم اذا كانت الماهية معقولة بالكنه واما اذا كانت معقولة بالوجه فلا قلت
الكلام هنا في الماهيات المعقولة بالكنه كما صرح به في الحواشي المعلقة على شرح المطالع وشرح التجريد
وبعد ان يرد هنا ايجاب الاول ما افاده السيد المحقق في كتبه من نفائسه الفائقة من انا لا نسلم ان يكون
شيء من الماهيات معقولة بالكنه لم لا يجوز ان يكون ما نعقله من الماهيات وجوها صادقة عليها فلا يوجد
منها معقولة لنا بالكنه فلا يعجبني الشارح طاب ثراه في الجواب ان شيئا من الماهيات لو لم يكن معقولا بالكنه
لما كان شيء منها معقولا اصلا مع ان اللازم قطعي البرهان لبطلان بيان الملازمة ان شيئا من الماهيات لو كان

معقولة

جـ

معقولة على هذا التقدير فاما ان يكون معقولا بالكنه وانه خلاف المفروض واما ان يكون معقولا بالو
وانه يوجب المدعى وانت خبير بان هذا انما يدل على ان شيئا من الماهيات لابد ان يكون معقولا بالكنه
واما ان شيئا من الماهيات الحقيقية لابد ان يكون معقولا كذلك فكلا مع ان الظاهر ان المقصود بيان فان
الكلام في الماهيات الحقيقية على ما يستفاد من الشرح الجديد للتجريد وغيره وقد يجاب ايضا بان شيئا من
الماهيات الحقيقية لو لم يكن معقولا بالكنه لما وجد الحد التام في الحقائق والتالي باطل والمقدم مثله وفيه
ان بطلان التالي مما لم ينهض البرهان عليه على ان ما ذكره السيد المحقق في كتبه من نفائسه من امتناع
التميز بين الذاتيات والعرضيات في الحقائق الموجودة ربما يخدشه التالي فكيف يصح الحكم بكونه باطلا
البحث الثاني اذ تعقل كنه الماهية على هذا التقدير انما يوجب الكنه واحاطة الذهن بالامور الغير المتناهية
اذا اشترط في التعقل كنه الماهية تعقل الاجزاء بالتفصيل واما اذا لم يشترط تعقل الاجزاء الاولية وحدها
فلا ويمكن ان يقال ان الاجزاء الاولية ان كانت معقولة بالكنه لزم ان يكون الاجزاء الثانوية ايضا معقولة
بالكنه فان الاجزاء الثانوية بالقياس الى الاجزاء الاولية اجزاء اولية فقط وان كانت معقولة بالوجه
فذلك لا يكفي في تعقل كنه الماهية قطعا فان جميع الاجزاء الاولية لما لم يكن معقولا بالكنه لم يكن الماهية ايضا معقولة
بالكنه فان الماهية عين الاجزاء بالاتحاد فافهم ويمكن ان يوجه الاعتراض بوجه جيد وهو ان ما ذكر منه انما
يلزم على هذا التقدير اذا اشترط في تعقل الماهية بالكنه تعقل اجزائها بالكنه وهو ممنوع لم لا يجوز ان يكون تعقل بعض
وجوه الاجزاء كافيا في تعقل الماهية وح يسقط عنه الجواب البحث الثالث ان احاطة الذهن بالامور
الامور الغير المتناهية انما يمتنع اذا لم يكن زمان وجود الذهن غير متناه مع ان ذلك ممنوع لم لا يجوز ان

[illegible]

يكون الذهن فيه عاد ولا يبعد ان يجاب بان الكلام مبني على حدوث الذهن وقد برهنوا عليه في الحكمة كما اشير اليه
في صدر الشرح التحقيق الرابع ان تركب الماهية من الامور الغير المتناهية انما يستلزم الكل الباطل اذا كانت اجزاء
الماهية موجودة في الخارج فمنع ان ذلك ليس كذلك كما قيل واجيب بان برهان التطبيق كما يجري في الموجودات الخارجية كذلك
يجري في الموجودات الذهنية ايضا وانت خبير بانهم يجوزون الكل في التعلقات العلمية ولو كان التطبيق جاريا في الوجود
الذهني لما امكنهم ذلك ثم ان ههنا اشكالا آخر وهو ان المتكلمين يمنعون الكل في التعلقات الارادية كما صرح به
في مباحث العلم من الشرح الجديد للتجريد فلا بد من بيان الفرق بين التعلقات العلمية والارادية حيث حكموا بامتناع
الكل في الثاني دون الاول ومع ان كلا امر موهوم وظاهر الكلام والبحث الخاص ان الكل انما يلزم على التوجيه الذي
على كون الامور تمام الشرح كان على لكن مبني على التوجيه الذي لا بد عليه فلا اول ترتيب بين الاجزاء على
نحو التشكيك فلا ... لو الكل هو الترتيب كما نص عليه الكل وربما يقال ان الاعداد الغير المتناهية مطلقا فيها ترتيب
لان الجملة الغير المتناهية يحتاج الى ما عدا واحدا وما عدا واحدا الى ما عدا اثنين وهكذا الى ان يحتاج الى
التسعة والتسعة الى الثمانية وقس على ذلك فلو تركبت الماهية من الامور الغير المتناهية لزم تركبها من الامور الغير
المترتبة وجرى برهان بطلان الكل وبهذا ظهر فائدة اخرى وهي ان كلام الشارح فيه ... ولا بد ... عاما
يمنع ان الترتيب في الجملة الغير المتناهية لازم على ما ذكرناه فلا يصح منع الكل لانتفاء الترتيب كما يستفاد من
كلامه وههنا اشكال قوي وهو ان ما ذكره يفيد لزوم الترتيب في الجملة الغير المتناهية واكتفاء ...
بالوجود الذهني لو تم لا يمنع ان يكفي الجملة الغير المتناهية معلومة للواجب مع ان ذلك ظاهر البطلان اللهم الا ان
يبنى الكلام على رأي القائلين بان علم الواجب لا يكون حصوليا فلا يلزم من كون الجملة الغير المتناهية معلومة للواجب

كونها

كونها موجودة لكن مبنى الكلام هو علوم العقل فانها حصولية قطعا على ان كون المعلوم معلوما للواجب بالعلم
الحصولي يستلزم بطلان الكلام سيما المعدوم المطلق فان كونه حاضرا عند الواجب بذاته غير معقول وما قال بعض
المحققين من ان المعدومات حاصلة في ذات العقل ثم انها بهذا الحصول حاضرة عند المبدأ الاول فيه انه
يقتضي ان يكون علم الواجب بالمعدومات متأخرا عن علم العقل بها وذلك مما لا يستطيع الجراءة عليه واما ما يقال
من ان الجملة الغير المتناهية لو كانت معلومة للواجب يلزم ان يكون موجودة سواء كان علم الواجب حصوليا او حضوريا
فان المعلومية صفة ثبوتية يقتضي ثبوت الموصوف بناء على المقدمة القائلة بان ثبوت شيء لشيء فرع ثبوت
المثبت له ففيه بحث فان ثبوت شيء للموصوف ربما يكون في الخارج بان يكون الخارج ظرفا لنفس الثبوت وح
يلزم ثبوت الموصوف قطعا وربما يكون في الذهن بان يكون الثابت بحيث ينتزع العقل من موصوفه وح لا يلزم
ثبوت الموصوف ولذا ترى ان بعض الاوصاف ثابت على موصوفه مقدما على جميع انحاء الوجودات
للموصوفات وذلك مثل الامكان والاحتياج والوجوب السابق فان كل واحد من هذه الاوصاف مقدم على
سائر انحاء الوجود ثم الظاهر ان المعلومية من قبيل هذه النعوت فلا يقتضي ثبوتها للاشياء حصولها في ثبوت
الموصوفات وبهذا ظهر ان هذه المقدمة لا يصح نقضها بالوجود اذ الظاهر ان ثبوت الوجود للماهية لا يكون
على النحو الاول بل على النحو الثاني فلا يستلزم ثبوت الموصوف ثم على هذا ينكشف فائدة اخرى فيه ان ما فعله
المتكلمون من استثناء الوجود من هذه المقدمة لا يحتاج اليه لان ثبوت الوجود للماهية ان كان خارجيا فلا نقول
بالاستثناء لعدم صحة القول لجواز ان الثبوت في الخارج يقتضي ثبوت المثبت له وان كان انتزاعيا كما ذكرنا
في الامكان ونظائره فلا وجه للاستثناء بعدم الاندراج في هذه المقدمة على هذا التقدير ...

اخرى ذكرناها مخالفة للصواب في هذا الباب وسعى الهاء في رسالة مفردة ان امهلنا الزمان والله المستعان
قوله قدس سره وهذا الاعتراض مما لا مدفع له الا بتثبت انه لا يجوز ان يكون لماهية واحدة جنسان لا يكون احدهما
جزءا للاخر لا اشتباه في ان التوهم ان ثبت مما لا مدفع به الاعتراض المذكور سواء ثبت هذه القاعدة
او لم يثبت فالحكم بان هذا الاعتراض مما لا مدفع له الا وقت بثبوت هذه القاعدة محل كلام على انه يجاب
عن هذا الاعتراض باجوبة اخرى الاول ان كل واحد من تمامي المشترك لما كان جزءا للماهية يجب ان لا يزيد
في الوجود لوجوب الاحتياج فيما بين اجزاء الماهية الحقيقية كما تقرر في موضعه وعلى هذا لا يتصور ان
يوجد كل واحد من تمامي المشترك بدون الاخر وهذا ليس شيء اصلا وفيما ليس في الحواشي الشريفة على هذا الكتاب
ان الاحتياج انما يجب فيما بين الاجزاء الخارجية لا فيما بين الاجزاء الذهنية وكان كل واحد من تمامي المشترك من الاجزاء
الذهنية فلا يجب ان يحتاج شيء منها الى الاجزاء ولعله انا فلانا لو سلمنا وجوب الاحتياج فيما بين الاجزاء الخارجية
والذهنية فان ارعم انه يجب احتياج الاجزاء المادية الى الصورية فذلك لا يستلزم احتياج شيء من تمامي المشترك الى الاخر
بل احتياجهما الى ما هو بمنزلة الجزء الصوري على انا او زعم انه يجب احتياج كل واحد من الاجزاء الى الاخر فذلك غير مسلم
الجواب الثاني ما ذكره ان الحد بالتحديد وادعى اختصاصه بنوعه حيث قال الاقوى بحكم دفع هذا الاعتراض من غير بناء
على تلك القاعدة بان يقال هذا الجزء الذي هو بعض تمام المشترك بين النوعين مشترك بينهما وبين النوع الثالث فاما ان يكون تمام
المشترك بين تلك الانواع الثلاثة او بعضه والثاني اولى ثم الكلام فيما هو بعض الثاني لانه يلزم ان يكون هناك تمام
مشترك ثالث بين الماهيتين ودفعه في النوعين وبين الجزء المذكور بعضا منه ونقل الكلام اليهما فيلزم ان يكون هناك
تمام مشترك عين متناهية يكون كل منها مع بعضه في اخر الاولى فيلزم ذكره في جواهر المنهج من لزوم التحديد او رد ما ذكره

مستند التحقيق من جواز ابتناء الدليل على انه لا يجوز ان يكون لماهية واحدة جنسان في مرتبة واحدة انه انما ابتنى الدليل
على ملك القاعدة بلا ضرورة لكنه ولا حاجة الى تخصيص الكلام بالماهيات التي يمكن تعقلها بالكنه بان يقال لما ثبت امتناع
وجود جنسين في مرتبة واحدة لزم ترتب الاجناس بعضها مع بعض الى الجنس النهاية فيلزم ترتب امور جوهرية
مع القول الكلام في الماهيات الحقيقية واجزائها واجاب بان هذا انما يتم ان لو كانت الاجناس متمايزة و
يجب الوجود الخارجي وهو ممنوع كلامه وهو يجب اما ولا فلان ما ذكره من السؤال مما يتم على تقدير
مع انه لم يكن مبنيا على هذه القاعدة فعلم ان السؤال لا يحتاج الى ابتناء الدليل على هذا التوهم
مدار الامر على لزوم الترتيب فلا تقرير بلزوم هذا الترتيب في تمام المشتركات يتجه عليه السؤال فقط ان تقريره يستلزم
ذلك فالسؤال يتجه عليه بعينه واما الثاني فلان ما ذكره من الجواب انما يتم اذا لم يكن برهان التطبيق جاريا فيما
لم ينضبط الوجود الخارجي للموجودات الكائنة في نفس الامر مع ان ذلك محل كلام الجواب الثالث ما
ذكره العلامة الابهري في شرح مطالع الانوار وهو ان الجزء المذكور او الحصة في تمامي المشترك الاول
والثاني كان المشترك بين الماهية والمعين يوجد في احدهما عام المشترك الاول وفي الثاني تمام
المشترك الثاني فان كان جنس الماهية يلزم خلاف المقدر لانه فرض انه ليس بتمام المشترك بالنسبة الى الماهية
اصلا بهذه العبارة وانما حكم بان جزء المذكور على تقدير الانحصار في تمام المشتركين يلزم ان يكون تماما
مشتركا بين الماهيات الثلث لظهور انه مشترك بين الانواع الثلثة فان لم يكن تماما مشتركا لزم ان يكون
بعضا من تمام مشترك ثالث فلا يكون منحصرا في تمام المشتركين بهذا ولا يذهب انه هذا الجواب قريب مما
ذكره ان الحد بالتحديد بل هو متحد معه في المآل الا انه لما كان حمل على ان الحد بالتحديد لم يكن الحكم عليه بانه

اخذه منه فافهم وقد يقال في هذا المقام ان الكلام في الجزء المشترك بين الماهية والنوع الآخر فيجب تحاه
يختار ان الجزء المذكور تمام مشترك بين الثلثة ويمنع لزوم كونه جنسا لان الجنس ما يكون تماما مشتركا
بين الماهية ونوع آخر انتهى كلامه ويمكن اثبات المقدمة الممنوعة بانه يصدق الجنس بانه كلي مقول على الكثرة المختلفة
الحقايق في جواب ما هو وهذا كما يصدق على تمام المشترك بين الماهية والنوع الآخر كذلك يصدق على تمام المشترك
بين الانواع الثلث فان كل منهما كلي يقال على الكثرة المختلفة الحقايق في جواب ما هو فيكون كل واحد منهما
جنسا على انا نقول ان الجنس اذا اخصصتموه بالقسم الاول يلزم امران آخران الاول ما يشد به الطلبة فان
القسم الثاني يجب اندراجه في شي من النوع والفصل والخاصة والعرض العام فاذا لم يكن مندرجا في الجنس على
ما ذكرتم لزم ان يكون قسما سادسا للكليات مع انهم لم يقولوا بذلك كما يصرح به المص ايضا الثاني ان جميع
المقول في جواب ما هو فان هذا القسم من الكليات مما يقال في جواب ما هو عن الانواع الثلث مما هو وقد
انه غير مندرج في الحد والنوع فاذا لم يكن مندرجا في الجنس لزم ان يكون قسما رابعا للمقول في جواب ما هو
مع انهم صرحوا بخلافه وذلك كما قال الشارح ان الرابع في جواب النوع لم يكن مما يليق بهذا المقام ان الذكر الجديد
بل ينبغي ان يورد ههنا كلما يقال احصر وهو ان يقال الجزء المحمول ان كان تمام الذاتي المشترك بين الماهية ونوع آخر فيجب ان
لا يكون جنسا والا فلا يكون اعم الذاتيات والا لكان تمام الذاتي المشترك وهو خلاف بل يكون اخص منه ونوع
من وجه بناء على اصطلاح من يكتب اعلم من ان يكون مساويا او مباينا عنه فيكون لها في ذلك الاعم فيلزم خلاف ما
قال وبين عليه انه لا يلزم من كونه جزء الماهية اعم ان يكون جنسا لجواز ان يكون اعم من وجه منه بنوع جاثين تمام الكلام
ومنه يحصل ابحاث او لا فلان اعم الذاتيات يجوز ان يكون جزء اعم تمام المشترك مساويا له فلا يجب ان يكون اه

لكان

لكان تمام الذاتي المشترك واما ثانيا فلانا سلمنا انه فيما سبق ان الكلام في الاختصاص وعدمه من
حيث الصدق الذاتي فاذا كان الجزء المذكور اعم من هذه الحيثية يجب ان يكون ذاتيا للنوع المباين و
الا لم يوجد ههنا كليا بهذه حيث الصدق الذاتي فلا يكون اعم من هذه الحيثية بل اما احدا واعلم انه بهذا وجه
آخر احصر وهو ان يقال هذا الجزء ان كان تماما مشتركا فهو الجنس وان لم يكن تماما مشتركا فهو لا يصدق على جميع
المفهومات صدقا ذاتيا والا لم يوجد بسيط قطعا وهو باطل لما تقرر في رسالة الواجب فقد وجد مفهوم لا يصدق
هذا الجزء عليه صدقا ذاتيا فهو يميزه عن هذا المفهوم تميزا ذاتيا فيلزم ان يكون فصلا ولعل هذا الوجه الحكمة
العزاقوا وابعد من الشكوك قوله ولم يثبت عندنا فلابد لترك هذا الدليل والتمسك بدليل آخر وهو ان انتفاء
الدليل على فاعلية حكمه لم يثبت عندنا او هو جبر ترك الدليل وكان المقصود ان يبين انه محض لم يثبت اصلا الان كله
بينا ما يتعلق بذلك اللهم ارزقنا خير الدارين لكان اعانه بسويه حسن قبول المخلصين في خيرين والفلاشت
بهذه الرسالة الشريفة للسيد الاجل امير عبد الحي رحمة الله عليه بمنه ولطفه × رسالة معولا مختصر ونعمهم مشهور
بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين قوله المشهور فيما بين القوم لو قال المشهور بين القوم لكان اظهر واخصر قوله
الا التصور ساذج والى التصديق لا خفاء في ان الموافق بعبارة المص ان يقول الى التصور فقط والى التصور معه
حكم ولا يظهر وجه العدول عنه الى ما ذكره وايضا هذا الكلام يدل على ان العدول عما هو المشهور ليس الا باعتبار
احد القسمين اعني التصور وذلك ليس كذلك بل باعتبار القسمين معا وكلام المص يحتمل بوجه آخر وهو ان القسم الثاني الخارج من
التقسيم هو التصديق عنده كما علم مما ذكره فيلزم ترتيبه في بيان ان يتبع المص تعريف منطبق على الشيء المذكور قوله من
هذا يظهر بلا تكلف ان الاختلاف واحد كل له وجهان ويتوقف آن وهذا باطل وايضا هذا بعد ان الوجه يتحققان

قال السيد السند في بعض الحواشي ... على الوجه الرابع ... سلمنا ان الوجوه الثلثة ... الاولى على ... والمنع على الرسالة ... المحقق ... فيه الرسالة ... فلا وجه له ... ومن الارض ... نعوذ بالله ... سبحانه ... منه رحمه

وجه العدول عنه الى الوجه المذكور انه قد نظر في العدول عن لفظ التصديق الى ما ذكره بل يمكن ان في ذكره ... هذا جواب قوله وايضا فلا تغفل منه رحمه

معا والامر ليس كذلك كما لا يخفى قوله الاول ان المفهوم فاسد هذا اسم الوجهين معا ولا وجه لحمله على الاول
منهما على الثاني منهما فوكه وليس هو حالمان صدق جالحنة واخص منه لا يخطر وجه جميع سونير العددين ولو اكتفى
بواحد منهما لكفى ولا بد بهت عليك انه يلزم من هذا التوجيه ان يكون بالكل مفهوم اخص من مفهوم كل فرد من جالحنة
وان كان بسيطا قسما منه كمفهوم الضاحك بالنسبة الى الحيوان مثلا وكالمه انف ادوكبنولا ولو كان كذلك يلزم
ان يكون جميع المفهومات اخص من المطلق العام فلا وقسما منه وكذا يلزم ان يكون مفهوم واحد قسما من مفهوم ما
ليكون الكل منها اعم منه هذا واعلم ان التقسيم يكون على وجهين الاول هو تقسيم الكل الى اجزائه الذي هو تجزئته وتحليله
اليها كتقسيم البيت الى ما يركب منه الجدران الارض والسقف والثاني هو تقسيم الكلي الى جزئياته وهو كثير ما ينقل لامر
الاول وحقيقته ان يضم اليه قيود مخصصة كلها اما متقابلة او غير متقابلة فيحصل من انضمام كل قيد اليه قسم ومنه يعلم حقيقة القسم
بل حقيقة التعليم البعض والتصور مع الحكم قسم من التصور فيه كلام التحقيق وقد جعل قسما من العلم الذي هو
نفس التصور ولو سلم ان العلم هنا هو نفس التصور انما يلزم كون قسم الشيء قسما منه لو لم يكن الحكم ادراكا
بل فعلا اذ معنى كون قسم الشيء قسما منه كما ذكره قدس سره ان يكون ذلك قسما له في الواقع وقد جعلته انت قسما منه
وذلك لا يصح اذا كان الحكم ادراكا ولو بني الكلام عليه لكان قسم الشيء قسما منه سواء كان العلم نفس التصور او لا فافهم
الذي ذكره بعض الافاضل من ان هذا الوجه باعتبار كلا شقيه مبني على ان المراد بالتصور في التقسيم المشهور هو مطلق
التصور الذي هو عين العلم وكذا التحديد الذي سنذكره في الوجه الثاني فبين الوجهين تناف وهذا هو الذي
وعدنا انه سنظهر فيكون قسم الشيء قسما منه اي قسم العلم قسما منه وقسم التصور قسما منه ووجه كل منهما ظ
والمآل واحد فلا نظر ان التصديق بهذا المعنى قسم من التصور فيه مسامحة ظاهرة اذ التصديق المقيد نهج

بهذا المعنى هو اللفظ فلا يكون قسما من شيء منهما وقد مر التصور وكذا فيما يجيء مرة بعد اخرى فلا
تغفل ولا اخفاء في ان هذا الكلام بظاهره وما ذكره في بيانه من نفي لزوم كون المجموع المركب من شيء او اكثر
بحيث يصدق عليه ذلك الشيء كلها بل يدل على انه لا جزم بعدم كون التصديق بهذا المعنى قسما من التصور وانه يجوز
ان يكون المجموع المركب من شيء واخص منه بحيث يصدق عليه ذلك الشيء وهو ينافي الاول جزما لكونه قسما منه
المخلص عما ذكره من التصديق بمعنى الحكم ويؤيد الثاني اي المركب من فرد وما ليس بفرد لان المركب من
الزوج والفرد كالخمسة والسبعة ونحو ذلك نوع قسم العلم الى مطلق التصور والتصديق كما هو
المشهور اعلم ان لفظ التصور وان كان مشتركا بين ما هو بل التصديق بمعنى التصور الشامل للتصور بين ما
بل المراد بالعلم ويعم التصديق بمعنى مطلق الادراك لكنه مشهور في المعنى الاول لكن الشيوع مع ذلك مقابلة التصديق
قرينة عليه وقرينة المراد في كلامهم كنار على علم فلا وجه للقول بان مرادهم في التقسيم المشهور بالتصور
هو مطلق التصور وهذا الكلام من الشارح كما يتعجب منه ادرك ان النسبة واقعة فيه ان ادراك ان النسبة
ان النسبة واقعة او ليست بواقعة ليس على الاطلاق تصديقا اذ التصور المعتبر فيه يتعلق بجميع الاجزاء حتى
النسبة الخبرية والتوجيه ان يقال بل المراد بالتصديق ادراكهما على وجه الاذعان والقبول وعن الا يقال على الا
ثم حج واراد بالتصور ادراكها غير الادراك سواء كان متعلقا بالوقوع واللاوقوع اولا فهو معنى لغوي
فيه مسامحة ظاهرة كما نبهنا اليها لو التصور بمعنى الادراك مطلقا هو اللفظ لا المعنى والاولى ان يقال واما
معنى الادراك مطلقا فهو معنى لغوي للتصور ثم عبارته توهم الاشتباه ليس فيه ابهام الاشتباه اصلا
لان المعنى المراد في غاية الشهرة مع قرينة المقابلة للتصديق بل على ان الاخذ اخص منه على نهج

[illegible]

الكم وحكمه لان مرتبة الوجود بعد مرتبة التوجيه لكن التوجيه نظر باطل لان الدريد المذكور الصحيح في
ثبوت المقسم لان التصديق بمعنى كلامه لا يحتمل ان يكون عبارة عن الحكم بل يتصور في المقسم مع الحكم وايضا التصور
قسم من التصور لا من التصديق فقط فلا يجري فيه ما ذكره في ابطال كون التصديق عبارة عن التصور مع الحكم
الا ان اندفاعه بحسب تقسيم المقسم اظهر فيه اى الاندفاع وترجح الاول وقد عرفت انه لا يتجه عليه لان الحصول
الذهني نفس العلم فيه تامل ولو سلم فانه كان العلم الاخر واخلا تحت العلم يلزم ان يكون قسم الشيء قسيما له وان لا
يلزم ان يكون قسم الشيء قسيما وهذا جار في كل ما ادعى فيه لزوم انقسام الشيء الى نفسه والى غيره هذا
ولا خفاء في ان هذا الوجه يتعلق بالقسم الاول الذي هو التصور فلعل تقديمه على الوجه الاول لكان اولى
ولزم ايضا ان يكون قوله فقط لغوا لا حاجة اليه اصلا وقد يقال انه يلزم ان يكون لغوا لم لا يجوز ان يكون
لبيان الاطلاق كما في قولنا الاول المطلق والثاني حينئذ يعني على هذا معنى التصور فقط التصور بلا قيد وانت
تعلم انه لا يمكن ان يكون التصور... ...لزم امتناع اعتبار التصور فقط في التصديق...
اللازم بناء على ان المعتبر في التصديق هو التصور لا التصور فقط... ...كلام المتقدم ولو كان قوله
... ...لا خفاء في انه لا دخل له
لفظ التصور ... ...المطلق والمقيد ... ... قوله
في الجواب ... ...في كلام المتقدمين ...
... ...
انه يظهر من كلامهم ... ...كلام المتقدم ... ...الاعم والمعنى

[illegible]

الاخص

٤١١

ثم فاعلم ان المقدمة في التصديق ...

الاخص المقابل للتصديق بمعنى في كلام المتقدم من كلامه في بحث الموضوع وما يتعلق به بل نقول الامر كذلك في
كلام المتقدم اظهر منه في كلام القوم لان المعنى الاعم الذي هو عين مفهوم العلم من التقسيم هو المخصوص الذي هو المشهور
بعلم الخارج وكلام القوم على العكس لان المشهور فيه بعلم التقسيم والحوالة الى الخارج في المشهور او لحمله على غيره
واما ان ... ...تقسيم المقدم فانما هو الجواب لقوله هذا الايراد ما ذكره انفا فان هذا الجواب كما يدفع الاعتراض
الناشي لكلام المتقدم يدفعه ... عدم الحكم جوابه في التصديق بناء على ان المعتبر في المعتبر في الشيء جزء
في ذلك الشيء وهذا انما يتم اذا كان المعتبر في الشيء ... من حقيقته التي اعتبر في الشيء الا ومن ... الحقيقة
قال والحكم جزء منه اى في التصديق ... هذا ... على مذهب الحكيم لانه علة والاعتبار يدل على المغايرة قوله
وذلك لانه يلزم تركب الشيء اى التصديق من الحكم وعدمه على مذهب الامام لانه جعله مركبا من الحكم والتصور الذي اعتبر فيه
عدمه لان الجزء ... ...الشيء اى الحكم ... على مذهب الحكماء لانهم جعلوا الحكم نفس التصديق فان جزء الشرط
شرط ايضا وكذا الحال على رأي من جعله عارضا له فان الموضوع شرط لوجود العارض فكذا جزئه ... الى
تركب الشيء الموجود من النقيضين ... ...لان ... اجتماع النقيضين في الواقع ... في المحال
... ...الكلام في تحقق ... الشيء وما يتعلق به وما
... جزء الشرط شرط ... الشرط لا بد ان يكون خارجا عن المشروط ويجوز ان يكون جزء الشرط داخلا في
المشروط وايضا لا بد ان لا يكون الشرط مؤثرا ... ...فاعلا ... جزء الشرط يكون فاعلا وكذا الامر
ان الموضوع شرط لوجود العارض بل قد يكون العارض شرطا لوجود الموضوع كما تقرر بالنسبة الى الهيولى
على انه ليس ... ...لان الحكم ليس بعارض ... وهو النفس الناطقة ولو سلم انه جزء جزء الموضوع شرط

لوجود العارض والسند يظهر بادنى تامل فيما سبق قوله وجوابه اى جواب الوجه الثانى الوارد على تقسيم
العلم فعلى هذا الكلام الشرح يدل على ان الوجه الاول وارد على التقسيم المشهور لا مدفع له والثانى متجه
عليه مندفع عنه وقد سمعت ما فيه او جواب الاعتراض الوارد عليه من وجهين فعلى هذا يكون هذا الكلام
من الشرح اشارة الى دفع الاعتراض المذكور بوجهيه ويلايمه قول الشارح فى آخر الجواب فلا اشكال وقد مر منا
وجه آخر فى كلامه قدس سره ومجموع الاحتمالات ثلثة يطلق بالاشتراك اى مراد الشارح فى كتبه ان يعبر عن
بعده معانى اللفظ بالاشتراك اى وفيه ما فيه لانه ليس بمتعين لجواز ان يتخلل النقل بينهما اذا كان لكل واحد
منهما نظريا فيستدل على ان العلم كالادراك ينقسم بالبداهة والنظر فيكون كل واحد منهما تصورا ساذجا
مقابلا للتصديق بهذا التفريع ظهر على راى الحكيم لاعتبار كل من التصور والتصديق بطريق خاص
واما على راى غيره فلا كما صرح فى كلامه قدس سره واعلم ان هذا البحث الذى ذكره قدس سره على جواب
الكل كلام على السند فى الحقيقة الا ان يقال ان المقسم هو الشيء على صفة فى حد ذاته والجواب
عن الاشكال الثانى ان يقال عدم الحكم معتبر فى التصور الساذج اه انه اجيب بان المحال اللازم منها
~~بسبب تسليم اجتماع النقيضين بالاخر او لا وكذا سواء كان تركب الشيء من النقيضين او لا~~
كما مر من الاشارة اليه وانه باق لو كان هنا اشتراط احد النقيضين بالاخر او لا وكذا سواء كان تركب الشيء
من النقيضين اولا وذلك لان الموصوف اذا تحقق تحقق موصوفه وان لم يكن جعده فى الموصوف فاذا
تحقق التصديق يلزم تحقق الحكم وعدمه معا ولا بعد فيه ان عدم الحكم ليس معتبرا فى التصديق لان
لزومه له كاف فى لزوم اجتماع النقيضين وان لم يعتبر فيه اصلا لا شطرا ولا شرطا وظهر منه ان هذا الجواب

بيننا

١١٢

لبين بحاكم لما ذكره الشارح فهو ليس بمخصوص بل بسوط الرد والابد فى وفرعا من كلام آخر وهو ان لكل واحد من
التصور الساذج والتصديق مفهوما وما صدق هو عليه فمفهوم التصور ليس معتبرا فى مفهوم التصديق
وهو ظاهر ولا فيما صدق عليه مفهوم التصديق على تحقيقه قدس سره واما ما صدق عليه التصور الساذج
فاعتبر فيما صدق عليه التصديق لا شطرا او شرطا الا فى مفهومه وان كان ادراكه مما صدق عليه التصور
الساذج اذا ثبت هذا فنقول ان مفهوم التصديق على مذهب الحكيم لما هو متحقق قاعدة التقسيم هو ادراك الحكم
معنى ادراك هو ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة ومفهوم التصور الساذج هو ادراك عن المذكور
لا شك ان بين هذين المفهومين ليس تباعدا فيه لعدم تعلق احدهما بالآخر نعم التعدد ان اعطى ... مع
الفصل احدهما بالآخر لكنه لا تدافع بينهما الا اذا انتسبا الى شيء واحد من جهة واحدة كما ان الكاتب
واللاكاتب مثلا لا تنافى بينهما الا اذا انتسبا الى شيء واحد اذ لا تنافى بين كون زيد كاتبا وكون عمرو لا كاتبا
واما اذا لم ينتسبا الى شيء واحد فلا وكذا فيما نحن فيه لا تدافع بينهما لان التصور الساذج متعلق بالاطراف والنسبة
فى قولنا مثلا زيد كاتب لا ينافى الحكم الواقع فيه وكذا لا تنافى بين مفهوم الحكم مطلقا التصادق على هذا الحكم
الخاص وبين سلبه الصادق على ... التصور الحاصل للتغاير فى الموضوع والادراك المتعلق بمفهوم
الحكم المطلق من افراد التصور الساذج ولا خلل فيه لما مر من عدم الاتحاد فى الموضوع ومنه علم ان
احتمال توهم اشتراط الشيء بنقيضه وكذا احتمال توهم اجتماع النقيضين وبطلان ... مذهب ... و
غير هذا هو التحقيق فى حل هذا الاشكال وبتحقق ... الحال فى كثير من المقال فدع عنك ما قيل
او قال واغلب الكلام ههنا على ما هو ظاهر الحال فى التقسيم اه منه عفا عنه مشهورة وهى انه لا وجه

ايراد ما هو فاسد تقريبا الى فهم المبتدى بل اللايق للمتعلم ان يورد ما هو صحيح مرتب الى المتعلم لتفهيم
المبتدى بسهولة والله اعلم هذه الرسالة المنسوبة الى المولى المحقق والحبر المدقق مولانا [illegible]
محمد الحنفي رحمة الله عليه رحمة واسعة رسالة مولانا عصام بن بحث تقسيم وتقسيم الى الجملة والشرطية
بسم الله الرحمن الرحيم من المبداء الحكيم العليم الفياض بفضاة ازهار العلوم في رياض ارباب الكمال
لكريمة القدوة والسداد النابذ عن وصمة التقليد والعناد بل اجد لي وهذا زمان [illegible] اواجعل
مع عنقاء آت الاماني ليسئ اجد لي اظهر على لبك ما نوث في روعي واطرح فلكي على البو
بما جرى به بتوعى واطر نسمك بنفخة من نفحات ساعة من ايام البوعي لعلي كنت لي انجا
ثم تذكرا يكون بحسن الذكرى فذكرا اعلم ان ارباب الميزان قسموا القضية الى حملية وشرطية فالحملية ما حكم فيه
بثبوت شيء لشيء [illegible] ان يعبر عنهما بمفرد والشرطية بخلافها وحكموا بان هذا الحصر عقلي يحكم به العقل بمجرد ملاحظة
مفهوم القضية وهذا الحكم انما يستقيم لو كان ما يحويه الفعل بين طرفيه مختلفة شرطية
لكنه ليس كذلك لشهادة علم تقسيم القضية تارة بانها اما ان يتعلق طرفاها مفردين او لا
اولى الشرطية والثانية ولا يمكنه ملاحظة ارتباط الجملة الخبرية بغيرها وملاحظة ارتباط الشرطي الابين فتقسيم
اي مركبة مستقلة على انه ما نامه معقول بحيث يحتمل ان لا يذعن ويسمونها قضية مع عدم الاذعان لغيرها من
الكون وتقسيم لانه لو لم يجز الحصر [illegible] غير عقلي ولشوف انه لا يتم والنحاة قسموا الى المركب المشتمل على الاسناد
المفهم لذاته الى المركب من الجملة والمركب من فعل واسم وزاد محققوهم من جملتها نحو ان تضرب اضرب وجعلوا المسند
والمسند اليه عمدتين وما عداهما فضلات عنها جزة وارباب علم المعاني جعلوا [illegible] في مثل زيد ابوه [illegible] التقوى

وما نحو

١١٢

وما سوى [illegible] وبين الطلب المقصود [illegible] بهذا [illegible] مع العظة المتوطن من
موطن لا انفاق انه لما يتعلق الاذعان بثبوت شيء لشيء او عدمه او منافاته اياه كذلك يتعلق
بوقوع الشيء على شيء في مكان وزمان وعلى حال وطلب الشيء الى غير ذلك قلنا مركبات الاذعانية احد طرفيه
جملة والآخر مفرد منها ضرب زيد في جواب من ضرب فان اطلاعه جملة مفيد قد يتعلق بجزء المحمول بزيد
فاحد طرفي هذا المقصد يعني ضرب والآخر زيد فهو مفرد وكلام مركب من جملة ومفرد والمفهم لذاته منه
البسيطة الايقاع عنه لا [illegible] نوع من الاوهام من الاقتداء [illegible] لعلماء الاعلام فاحفظ
هذه الدقيقة ولا تذكر المحققة في عدد [illegible] الآنفة ومنها ضرب يوم الجمعة في جواب متى ضرب ومنها
ما جلست خلفك في جواب اين جلست ومنها ضربته تأديبا في جواب لم ضربته ومنها مررت بزيد في جواب بمن
مررت [illegible] في جواب [illegible] ومنها ضرب زيد قائما في جواب كيف ضرب
زيد فهذه المركبات تبطل الحصر في الحملية والشرطية وحصر الكلام في الاقسام ويجعل جماعة من الفضلا
وعمدا او بجعل المطالب [illegible] ومن ثمرات هذا المسلك انه ربما يكون طرفا الشرطية عند التحقيق التركيب
الايقاع عنه وما يلحق بها كقولنا ان سلكت هذا الطريق لكنه اذا كان المقصود تعلق ايقاع السلوك المقرر
صدوره عن المتكلم على الطريق المعهود بايقاع السلوك المقرر صدوره عن الخاطب عليه ولهذه الروضة اشجار
لكل فرع منها اثمار [illegible] مستطيع ان كان [illegible] الصادق المطيع وارفع عنقك ناظرا
الى الازهار ان لم يكن في ربقة التقليد المشدد ومع المسمار عنقك بسم الله الرحمن الرحيم
وعليك الانعام [illegible] سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا انك انت العليم الحكيم وهذا الاعتراض [illegible]

ما دفع له ولا يخفى عليك ان دفع الاعتراض بطريق المناقضة لما في الحق منه قد يكون بتغيير الدليل المعترض
الى دليل آخر وقد يكون باثبات المقدمة الممنوعة بعد تغيير شيء منها والاقرب من بينهما هو الاقرب ولا يمكن
ان مراده قدس سره هنا انه لا يدفع هذا الاعتراض عن هذا التقرير الا بتغيير اه والاشارة بقوله
فلا بد من تغيير هذا الدليل والاتيان بدليل آخر ولو اتى بهذا منفردا فاندفع ما ذكره الفاضل الجلبي في شرحه
للتجريد وان نسخ الابهري في الدرجة للمطالع وحاصله انه يمكن دفع هذا الاعتراض من غير احتياج الى المقدمة
التي ادعى قدس سره بناء الدفع عليها لجواز ان ذلك البعض المذكور في القوس المذكور [illegible] تمام المشترك بين الماهية و
بين مجموع النوعين المذكورين ولا حاجة لتركيب تمام المشترك بينهما لانه خلاف المفروض فيعود الى ان يكون بعضا من
تمام المشترك فانتقل الى تمام المشترك الثالث وهكذا الى مراتب لا تتناهى يلزم التسلسل واما قلنا الدفع
[illegible] ورد عليه الاعتراض [illegible] بالتغيير وقيل اثباتا للمقدمة الممنوعة بعد دفع الاعتراض عن نفس ذلك التقرير
بخلاف ما اذا [illegible] ان يكون الماهية واحدة جنسا في مرتبة واحدة مما لا يجتمع احدهما جزء الاخر فانه
بعد دفع الاعتراض [illegible] الدليل [illegible] تمام المشترك بين الماهية وبين مجموع النوعين لان المفروض عدم كون
ذلك البعض تمام المشترك بين الماهية وبين نوع واحد ولا [illegible] ان المفروض المذكور [illegible] لجواز ان يكون
الاعم من حيث المجموع بعد ان كان جنسا [illegible] واحد واحد وهذا [illegible] ان يخفى والكثير ان يخفى وقد يقال في
[illegible] ان الجنس [illegible] تمام المشترك بين الماهية وبين نوع واحد فقط او نوع آخر ايضا [illegible] لكونه
لا يكون جنسا لما كان تمام المشترك بين الماهية وبين مجموع النوعين او لا يكون مع ان يكون الجنس يصدق عليه اذ لا شك
انه يقع جوابا [illegible] تلك الانواع [illegible] ان المراد [illegible] في تعريف

الجنس

ثم ذلك الجزء [illegible]

الجنس بالمقول على واحد منها نوعا لذلك المقول في الجواب واليه اشار قدس سره في الحاشية [illegible]
المذكورة في الصورة المذكورة [illegible] بالقياس الى ذلك المقول في الجواب عن السؤال عن تلك الانواع
بما هو كما لا يخفى على المتأمل فلا يصدق التعريف على ما نحن فيه لان مجموع النوعين نوعا واحدا باعتبار
والكلام في النوع الواحد مطلق [illegible] ان الكلام فيه بل في الواحد الحقيقي وايضا يلزم ان
يكون البعض جزءا آخر [illegible] وهو [illegible] ويمكن ان يجاب عما ذكر بوجه آخر اي بمنع لزوم خلاف المفروض
مستند السند آخر بان يقال لا يلزم لزوم خلاف المفروض لان المفروض عدم كون البعض تمام المشترك
بين الماهية وبين نوع من الانواع المباينة لها وهو لا ينافي كون ذلك البعض تمام المشترك بين الماهية وبين نوع مجموع
النوعين [illegible] لان النوع هو المقول [illegible] المقول في جواب ما هو [illegible]
الشركة والخصوصية معا ومجموع النوعين ليس كذلك [illegible] ان المقول في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا
هو النوع الحقيقي والمراد من النوع هاهنا هو النوع الاضافي وهو اعم منه [illegible] لانا نقول على تقدير التسليم ان
النوع الاضافي [illegible] او جنس متوسطا او سافلا والمجموع المفرد ليس شيئا منها [illegible] فان
واما انه ليس جنسا متوسطا او سافلا فلان [illegible] واحد منهما جزء ذاتي مجموع الحيثية [illegible]
الحقيقية بل [illegible] لان [illegible] اي [illegible] ان [illegible] المجموع المركب من الانواع المباينة [illegible]
وايضا ان الكلام في الانواع الحقيقية والمجموع ليس [illegible] الامور الاعتبارية فلا بد [illegible]
تمام المشترك بين الماهية وبين المجموع النوعين [illegible] تمام المشترك بين الماهية بالقياس الى مجموع النوعين بان يكون
احد المشتركين مجموع النوعين [illegible] المجموع والآخر هي الماهية [illegible] بل المراد ما

يكون تمام المشترك بين الانواع الثلثة فالمعنى انه لا يجوز ان يكون تمام المشترك بين الانواع الثلثة فلنا المراد بها
هو الظاهر لان تمام المشترك بين الانواع الثلثة لا بد ان يكون جنسا واحدا لو احد منها وهو الماهية جنس بين الابل
حصر جزء الماهية في جنسها وفصلها فيجب كل ان ينتهي جنس الماهية بالقياس الى المجموع من حيث المجموع بان يكون احد الماهيات
ركبن فعين الماهية والاخر مجموع النوعين من حيث المجموع لو لم يتحقق ان يكون جنسا للماهية بالقياس الى كل واحد
من النوعين فيوجد ما ذكرناه فان قلت فعلى هذا لا يكون ما هو تمام المشترك بين الماهية وبين مجموع النوعين جنسا
مع انه نوع من الجنس يصدق عليه ما وقت اتفاقا قلت فيه بحث جواب احدهما انه لو قد بقى الى ما جوزنا ما ذكره
الفاضل الوجه ما ذكره لزم بطلان حصر الجنس في القريب والبعيد لان تمام المشترك بين الماهية وبين مجموع النوعين ليس
جنسا قريبا لانه لا يقع جوابا عن كل ما هو مشارك الماهية في ذلك التمام والا لكان تمام المشترك بين الماهية وبين كل واحد
من النوعين المذكورين وذلك ليس كذلك واو لكان بالقياس الى نوع اخر بعيد عنه تمام المشترك وهو يحكم على ذلك بعضه
في صفوة على انه خلاف المفروض ولا جنسا بعيدا والا لزم وجود الجنس البعيد بدون القريب وهو باطل بالاتفاق ولم
يقل به احد وقد يجاب عما ذكر بوجه ثان اي عنه الاجتناب الى تمام المشترك ثالث بين الماهية وبين مجموع النوعين
لجواز ان يكون تمام المشترك بينهما نوعا تاما لمشترك بينه الطرفين بين فلا اجتناب الى الثالث ورد عليه لان الكلام في جزء
الماهية بالقياس الى المجموع النوعين وبمجموع تمام المشترك بين مجموع النوعين لان ما تمام الجنس لا يستلزم مباينة الكل ففي
يكون جنس الماهية بالقياس الى مجموع النوعين فتأمل واعلم انه ههنا تحقيقات اخر احدها هو ان ذلك البعض
مشترك بين تمامي المشتركين فاما ان يكون تمام المشترك بينهما ونفس التمامين فيكون جنسا للجنس الماهية فيكون جنسا
للماهية لان جنس الجنس جنس وهو خلاف المفروض واما ان يكون بعضا من تمام المشترك بينهما وهو لا يجوز لانه

احد

احد التمامين المذكورين لامتناع اشتراك الشيء بين نفسه وغيره فاحتيج الى ثالث وهكذا في كل مرتبة الى ان
السلسلة ويرد عليه ان بين التمامين المذكورين عموما من وجه فكيف يكون الذاتي المشترك بينهما جنسا لا
صدقهما بالقياس الى الاخر وهو شرط الجنس ان يكون احد المشتركين مباينا للمشترك بالمباينة الكلية والكل
هو ان ذلك البعض الذي هو مشترك بين تمام المشترك الاول وبين نوع مباين له لا يجوز ان يكون تمام المشترك بينهما
والا لكان جنسا للجنس الماهية فيكون للماهية تمام المشترك وهو خلاف المفروض ولا بد ان يكون بعضا من تمام المشترك
بين تمام المشترك الاول وبين ذلك النوع المباين له ولا يجوز ان يكون تمام المشترك الثاني عين تمام المشترك الاول
لان الثاني جزء الاول وهكذا في كل مرتبة والثالث هو ان يقال ان بعض تمام المشترك الذي كان اجنبيا فيه اما
ان يكون تمام جانبه تمامي المشتركين وبين نوع من الانواع المباينة لهما او يكون جزء لها في الاول يكون فصلا وعلى
الثاني يكون جزءا لها بين الماهية وبين النوع المباين لها لان مباين الجزء مباين للكل ولا جائز ان يكون تمام المشترك
بينهما لانه خلاف المفروض فيكون بعضا من تمام المشترك ثالث ولا يجوز ان يكون الثالث عين واحد من الاولين
وجزئه وهكذا في كل مرتبة فيلزم التسلسل الى الان والحق يعلم ان بعض التحقيقات كلها في التوجيه الذي اورد عليه
الاعتراض فيكون جوابا بالنقض ومحتاجة الى المقدمة المذكورة وهي عدم جواز كون الجنس للماهية الواحدة
في مرتبة واحدة الا التحقيق الاخير ههنا فانه لا يحتاج اليها لا يحتاج الى التحقيق الذي ذكره قدس سره و
الذي ذكره الفاضل وجه ههنا ظهر لك من وجه رجحان التحقيق الذي ذكره قدس سره والفاضل على
التحقيقات الاولين ذكرناهما واما الثالث فلا ويمكن ان يقال ان ما ذكره الفاضل راجح على الثالث اما اولا
لم يكن مغايرا للدليل الاصلي فقد فتأمل واما ثانيا ان كان مغايرا له فلانه اقرب وانسب للدليل الاصلي من الثالث

وقد يقال ان الثالث اولى منه لانه ابسط واما حديث الاقربية والابعدية ففيه ما لا يخفى لكن بقي ان المحاكمة
الفاضل والمحقق الثالث الذي ذكرناه الى اصل الدليل على ما ذكره قدس سره الا ان ما ذكره قدس سره احسن
منهما وقيل وجه الاقربية راجح على وجه الاخصية وفيه تامل   تمت الرسالة المنسوبة الى الفاضل المحقق
مولانا احمد الجندي رحمة الله عليه نعمة وانعم

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

اعلم انهم قالوا ان النقيضين لا يجتمعان ولا يرتفعان بمعنى ان المتنافيين بحسب المفهوم كان المعنى نقيض لذاتيهما ولانما
يتحقق بين النقيضين فان مفهومي الانسان واللاانسان مثلا لا يجتمعان الا لو اجتمع بينهما شيء ويحصل
هناك نقيضان متنافيان صدقا وكذا هو الحال في سائر ما له حقيقة ان ليس بناطق على النقيض لا يجتمعان الا
بملاحظة وفي تلك النسبة ايجابا وارتفاعا سلبا على النقيض بغير الذي هو بين ان النسبتين يعين
شروط التناقض فيهما واطلاق النقيض على اطراف القضايا ما سوى اخذت تلك الاطراف مجملا او معدولة
كما وقع في كتب المنطق مجاز على التساوي بل اللازم الا ان يقال المتنافيين بحسب المفهوم المتنافين لذاتيهما والتنافي
اما في التحقق والانتفاء كما في القضايا وما في المفهوم بان لو اقتضى احدهما الى الآخر كان الذي يوجد احدهما شيء فهو مرفوع
النقيض ان ايضا يكون بحسب الوجود والانتفاء وبهذا المعنى قيل رفع كل شيء نقيضه سواء كان رفعه في نفسه او رفعه
عن الشيء المنفي كلامهم حاصله انه اذا قيس النقيضان بالمعنى المتنافين لذاتيهما لا يلزم للنقيض يتحقق لو لا غاية بين النقيضين
وان يدوم اعتبار النسبة وان قيس بالمتنافين لذاتيهما كان له يتحقق وحده ههنا قيل رفع كل شيء نقيضه
سواء كان رفعه في نفسه او رفعه عن الشيء والاول هو الاول وهو المنطقي محمول على المجاز وفيه بحث من وجوه
الاول ان الوقف المعنى لذاتيهما والمتنافيين كذلك بان الاول يتحقق الا في القضايا وان الثاني

بتحقق

بتحقق في غيرها ايضا ليس على ما ينبغي بل لا بد له من بيان والثاني انه يلزم منه ان يكون التشكيك مقابل اصلا الا في
القضايا والثالث انه يلزم منه ان يكون الشك والوهم داخلا في التعريف مع انهم صرحوا بخلافه والرابع انه
يكون النزاع فيه لفظيا مبنيا على تعريف النقيض والخامس ان المشهور في كتبهم عنوان نقيض كل شيء رفعه او
رفع الشيء نقيضه فلو كان هذا مبنيا على الثاني كما يدل عليه كلامهم فالقول بان المشهور هو الاول والثاني محل بحث
والسادس ان حمل قول المنطقيين على المجاز لا يدعي ان يكون قواعد الحد بين التناقض وكذا مباحث عكس النقيض مطلقا بل
نوع ايضا وهو جعل نقيض الجزء الاول ثانيا وبالعكس مبنيا على المجاز والتساوي بل حمل كلامهم على وجه لا يكون حقيقة
مما لا وجه له وكلام الرازي في تعريف التناقض من شرح المطالع ينافيه فليرجع اليه والسابع ان القول بان التمانع الذاتي
لا يتحقق بين النسب التقييدية بل لا يتحقق الا بين النسب التامة الخبرية ثم ان تعلق الايقاع والانتزاع بالنسب لا دخل له في
تمانعها والثامن ما قيل انه يلزم منه ان يكون جميع التصورات علما بالمعنى المذكور مع ان المطابقة شرط
في العلم وبعض التصورات غير مطابقة كما اذا رأينا حجرا من بعيد يحصل منه صورة انسان واجيب عن هذا بان مثل التصور
صورة الانسان وتصوره مطابق والخطاء في الحكم بان هذا التصور لذلك المرئي هذا هو المشهور بين الجمهور وقيل
انه فرق بين العلم بالوجه والعلم بالشيء من ذلك الوجه فالمتصور في المثال المذكور هو الشيء والصورة الذهنية الة ملاحظته
فيندفع ما قيل ان الخطاء انما هو في الحكاية عن الشيء واما التصور فان كان للحجر الحجر فليس هناك حكاية فلا خطاء فيها حتى
يتحقق ولكن ظاهر من له ادنى تامل صادق ثم اعلم انه على ما هو المشهور بين الجمهور تفصيله ان التصور لا يوصف بعدم
المطابقة اصلا فانا اذا رأينا من بعيد شبحا بوجه مثلا وحصل منه في اذهاننا صورة انسان فتلك الصورة صورة الانسان
وعلم تصوري به والخطاء انما هو في حكم العقل بان هذه الصورة لهذا المرئي فالتصور ان طابق ما هو تصور له

موجودا كان او معدوما ممكنا او ممتنعا وعدم المطابقة في احكام العقل المغالطة لكن التصديق ان هذا الكلام وهذا انه
يدل على ان المطابقة في التصورات انما هي لذوي الصور ولا شك ان هذه المطابقة لا يجب ان يكون صفة في التصديقات حتى
يكون الجبار والجسد ولا يكون على امر واحد صح ان التصديقات مطلقا مطابقة لذوي صورها ضرورة ان صورة الفرح
يطابق الفرح وصورة اللاوفرح يطابق اللاوفرح والخطاء في الحكم المذكور لا يجري في ذكره وايضا قولهم الخطاء
انما هو في حكم العقل بان هذه الصورة لشيء اخر لا لما هي له المطابقة نفيا واثباتا انما هي بالنسبة الى المنشاء والماخذ لا
الى ذي الصورة فكلامهم في بيان المرام في هذا المقام مضطرب ومنشاء الاشكال ما اشتهر بينهم وهو ان المراد بالمطابقة
ان كان المطابقة مع الماخذ فلا نسلم ان التصورات لا تحتمل عدمها اذ قد يوخذ من شبح انسان صورة فرس وان كان
المطابقة مع حال تلك الصورة فلا نسلم ان التصديقات تحتمل عدمها لان الكل اذ حينئذ يطابق ذوي صورها ضرورة ان صورة
الفرح يطابق الفرح وصورة اللاوفرح يطابق اللاوفرح كما حرر وما قيل في دفعه من ان المراد بالمطابقة مع ما
في نفس الامر بان يكون في نفس الامر شيء يطابق تلك الصورة والتصورات لا تحتمل عدم المطابقة مع ما في نفس الامر اذ كل متصور
موجود في نفس الامر ضرورة اتصافه فيها بمفهوم وجودي واقله المفهوم منه فهو موجود فيها لان الموصوف بالوجودي موجود
في ظرف الاتصاف صح ما شيد عليه بحث الوجود الذهني واما التصديقات فليس كلها مما يتحقق في نفس الامر فطابقها الى شيء متحقق
الاخ في التصديق بها والدليل المنتهض في التصورات لا مجال له فيها لما لا يخفى مدخول بان كل مفهوم متصورا او تصديقا
مستقلا او غير مستقل وجوديا او عدميا صادقا او كاذبا فهو متصف في نفس الامر بمفهوم وجودي واقله المفهوم منه
فيكون موجودا فيها بحكم ما ذكر بعينه فجريان الدليل المنتهض في التصورات الى جميع المفهومات على السوية لما لا يخفى والعجب
انه كيف خفي عليهم مع كمال الوضوح والقول بان المطابقة الحقيقية لا يتم الا بنفع محقق ما عليها كما لمصدق به فالدليل الاجري

في جميع التصورات ليس بجيد ايضا لان الدليل المذكور يدل على وجود جميع المفهومات المذكورة مطلقا لو اتصافها
في نفس الامر بمفهوم وجودي كما في المطلق سواء حكم بها عليها او لا وسواء امكن الحكم بها او لا ولو سلم توقفه على الحكم به
عليها فالحكم في ضمن المفهوم العام على الاجمال لا على الخصوص كاف في الاستدلال وكذا الحكم عليها باعتبار الاستقلال
وان كان بثبوت الامر الوجودي لها باعتبار عدم الاستقلال ولا يلزم ان يكون بثبوت الامر لشيء واثباته له باعتبار
واحد بكثير ما يكون باعتبارين ثم ان الدليل المذكور تام على الاجمال سواء كان الكون ارتسام في المبادي العالية
ام لا وسواء كان ذلك الارتسام وجودا في نفس الامر ام لا وسواء كان نفس الامر عبارة عن المبادي العالية ام لا
فالتعرض لكل من ذلك خروج عن المبحث وارتكاب لما لا فائدة فيه بل تطويل الكلام بما لا يجدي نفعا وظهر مما ذكرناه ان
الحمل موجود في الذهن موجود في نفس الامر فقولهم ان نفس الامر اعم من الذهن من وجه محمول على ان نفس الامر بعضه لا
يتحقق بتحقق الذهن لو كان موجودا في الخارج موجود في الذهن بل نقول مقتضى قواعدهم ان نفس الامر والذهن
متساويان وكلاهما اعم مطلقا من الخارج وقد فصلنا الكلام فيه في شرح رسالة نفس الامر فارجع اليه و
بعد اللتيا والتي ان ما ذكره بعض الافاضل لا يصلح لتوجيه كلام القوم والاشكال عليه لانه كما استوجه بالبيه
يدل على ان المطابقة لذوي الصور او للماخذ والمنشاء بل الاشكال عليهم وارد غير مندفع تدبر ثم انه
لا يختلج في وهمك انه لو كانت الكواذب متحققة في نفس الامر كما ذكرتم فكيف كانت كاذبة لان
التحقق في نفس الامر باي وجه كان لا يكفي في صدق القضية مثلا زوجية الخمسة متحققة في نفس الامر
على ما هو مقتضى برهان الوجود الذهني ومع هذا لا يصدق قولنا الخمسة زوج لانه يستدعي ان يكون
الخمسة في حد ذاتها مصداق الزوجية ويصح الحكاية عنها بانها زوج نعم الاربعة كذلك ومن ثم صدق

قولنا الاربعة نوع وهكذا حال جميع القضايا الصادقة والكاذبة هكذا حقق المقال ودع عنك ما قيل
او يقال تم تاليف هذه الرسالة في منتصف شهر ربيع الآخر ليلة الجمعة سنة ثلث وثلثين وثمانمائة

تمت الرسالة المنسوبة الى الفاضل مولانا محمد الحنفي
الهروي على يد اضعف العباد اقل التقوى
والزاد ليوم الحشر والمعاد ضياء الدين
بن صدر المحققين مولانا صدر الدين
عفى عنه وعمه وكرمه

العلامة الشيرازي

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين شكر الله سعيه ... اعلم ان جميع ... هذا
المطلب يتوقف على ابطال الدور والتسلسل وبهذا ما توهم من عدم التوقف بين الدليل وبين ... الدليل على ...
... على ابطال التسلسل ... ولو كان جاريا في ابطال الدور ... كما ذكر ... في الجملة ولا ... بينا
الرسالة على مقصدين لان الدور ... على مقصدين وخاتمة لانها ... اجزاء الرسالة ... كلام ... والخاتمة ... اكثر
... الكلام ... ابطال الدور والتسلسل ... وحقيقة ... فيهما ...
... ان نقدم اي ... هذا ... وان كان ... المقام المقصد الاول في ابطال الدور ...
... اولا ... ذكر ... ان نقدم ... ثانيا ... والتفسير ... كلام والمقصود ... من ... الرافع
... حيث ... اولا وثانيا ... على ... في ذكر الاجمال ... اجزاء الرسالة
... ثانيا ... ثم ... اولا في ... المسلك
الاول ولا اعتبار ... بعض ... التوحيد ... الوجود ...
من البسائط ... البرهان ... بعض ... بدل ...

فانه ... قالوا

يحوث وضع من النسخ ... او كل ممكن فله علة اي كل ممكن موجود فله علة موجودة مغايرة له وانما
قيدنا الممكن بالموجود لان الكلام لا ينتفع في مطلق الممكن لانه لا يدعى علة موجودة لما في الممكنات ...
انما قيدنا بالموجود ... الذي هو محل ... الموجود ... لو لم يقيد ... هو
... هذا المقام وهو وجود الواجب لذاته والتقييد بالمغايرة لانه لو لم يكن كذلك لزم ...
... ما ... من ان ... على تقدير ... ممكن الى الواجب ...
... الذي اذا ... فلم ... احدهما ... الوجود ...
... غير مستند الى ... الممكن علة موجودة مغايرة له ... احدهما ... الوجود ...
... الوجوب ... الراجح ... الى حد الوجوب ... يلزم
... بلا مرجح ... الراجح ... الموجود علة مغايرة له ... الوجود ...
... الخاتمة لرفع ... في تحقيق المقام ...
ثم اعلم ان المقدمة ... انه لا يجوز ان يكون ... ممكن ... من حيث هي ... الانتظار ...
يكون ... من لوازم ... الاحتمال ... غير ... ما ... نفعا
في هذا المقام ... الدور والتسلسل فان الترديد جار على التقدير ... وكذا ابطال ...
الترديد ... فما فوق المعلول ... على
الدور ... المجموع ... علة ... الاخرى ... بعض ...
بعد ان ... في الدور ... كلام ... ابطال الدور ... نوع
على ابطال ... على التقدير ... الدور ... الدفع ... في بعض
الايرادات ... في ذلك ... الايراد الاول ... الايراد ... فوق المعلول
الاخير ... على تقدير الدور ...

من كون علة المجموع المشتمل على الدور اعني شيئا عنه واحدا انه يلزم الترجيح بلا مرجح لكون المركب احتاج علته الى ما عداه منها وليس
المجموع على هذا التقدير كذلك بخلاف على تقدير التسلسل على ان الجواب بانه على تقدير الدور ما لا حاجة اليه فيما هو بصدده لما
ذكرنا آنفا فان قيل ان ما يوجد جميع اجزائه فهو موجود بهذا وان كان ما يتبادر الى الاوهام الى ان قول يتوقف فيه بالمنع
مستندا بانه يجوز ان يكون امر خارج شرطا لصحة جميع الاجزاء لشيء كما ان اعلوجات الاربع وكونها فقط متروطه بصلب
الاجتماع او الانتزاع بالجزء الاخير منها وبسواء الموضوع او اللازم فيكون بجموع تلك العلوجات عنها للفعله شروط ومتعلق
الايقاع او الانتزاع فاذا تحقق تلك الامور الاربعة كلها ولم يتحقق الحكم لم يتحقق العلة مع كون اجزائه موجودة وسيأتي تمامه
سعي في هذا الكلام ولا شك انه ممكن فان فرغ الحاجة فلا يكون المركب ممكنا مستلزما لكون المركب الممتنع كالمركب من النقيضين
ممكنا واجب عنه ما مر بتخصيص المركب بالموجود واحوى الى المفتقر الى الاجزاء ومع ذلك يمنع انه ينتج من المركب الممتنع مفتقر الى الاجزاء
بمعنى انه لا يتحقق بدون المركب الافتقار في تحقق اجزائه اذ الحكم جاز ان يستلزم الحكم الى انتهى كلامه ونحن ان الحكم بامكان جميع الممكنات
الموجودة لا يتوقف على الحكم بامكان المركب ولا يستلزمه فكيف يتجه هذا السؤال فان قيل فهل يحكم بان كل محتاج في ممكن يتجه عليه
ان كل مركب محتاج في ولم يحتاج في ممكن فكل مركب ممكن فيلزم ان يكون المركب الممتنع ممكنا كذلك قلنا فالجواب كما بين على ما ينبغي او
لا يوجد في صاحب لتخصيص المركب في احد الجنسين المذكورين بل يجب تخصيص المحتاج وانه ليس شيء من التخصيص بحيث احتاج الى
فلانه لا فرق بين المركب الموجود والمعدوم في تحقق الاحتياج الى الغير مطلقا في اي وجه كان يقتضي ان الامر يكون اثر
كافيه فيه ولا يقتضي من حيث هي الافتقار ما هو ذاتي وهو الامكان الذاتي على ما ينقله من التوضيح الجعفر عنده واحتاج
الثاني فلانه الكل مطلق مفتقر الى الاجزاء وجودا وعدما كما يشهد به البديهة وهو محال بديهة والقول بجواز ان يستلزم
المحال محالا كليا جاريا في جميع الصور يجوز ان يكون احد المحالين منافيا للآخر فلا يجامعه فصلا عن ان يلزمه وان اكل
ان يقال ان المركب مطلقا يستدعي الامكان الذاتي ولا ينافي الامتناع الذاتي كما انه ينافي الوجوب الذاتي وكيف لا من
ان امتناع الجزء ولو بالذات انما يستلزم امتناع الكل بالغير لا بالذات وان الموقوف على المحال وان كان محالا بالذات
محال بالغير وان استحالة اللازم ولو بالذات انما يستلزم استحالة الملزوم سواء كان بالذات او بالغير وعدم امكان اللازم
بالذات انما يستلزم عدم امكان الملزوم كذلك وايضا امكان الملزوم بالذات لا يستلزم امكان اللازم كذلك لكن عدم الوجوب
بالذات لازم لعدم المعلول الاول مع ان الاول ممتنع بالذات والثاني ممكن بالذات وقال المحقق في حاشيته في شرح التجريد

هو هنا

بينهما مكثة وهي ان امكان الملزوم بدون امكان اللازم يستلزم امكان وجود الملزوم بدون اللازم وهو ينفي
بينهما والملازمة امكان الملزوم انما هو بالقياس الى ذاته وهو يستلزم امكان اللازم بالقياس الى ذاته وبالجملة
الملزوم لا امكان اللازم بالقياس الى ذاته ولا يتوهم ان هذا هو بالامكان بالغير فان فرض ان يجعله
الغير بحيث يستوي نسبته ذاته الى الطرفين وما نحن فيه امكانه بالقياس الى الغير لا امكانه في ذاته بسبب الغير ونشأ ما
بينهما انتهى كلامه والجماع وخصوصا الى المحكي الحكم لا بد ان يقيد بان يكون الحكم الى الامر المستند الى الذات والا فلا ينافي الوجوب
الذاتي واعتبار الواسطة المستند الى الذات لذاتها لا يقدح في ذلك كما فهم ويلزم كلامه بل ان الاحتياج الى المحكي مطلق
او الحكم بالامكان وفيه ما فيه فتدبر واعلم ان هذا البرهان مبني على ان يكون علة الحادث علم التقاوم حتى يكون المعلول موجودا بجميع
والا فيجوز ان لا يكون مؤثر المؤثر ناقصا فان تأثير المؤثر في معلوله فلا يلزم اجتماع مؤثر المؤثر مع معلول المؤثر الناقص
عن مؤثريته وهكذا فلا يلزم اجتماع الممكنات الموجودة في الوجود تأمل فعلة اما نفس المجموع او جزؤه او خارج عنه لا بد ان يوجد
الامر الخارج اما الخارج والخارج يستلزم وجود المركب من الاجزاء والخارج لئلا يلزم الخلف لان الكل اعني هو جميع الممكنات العرف ونحو
المركب المذكور ان كان واحد فالمحكي انه لو كان لا يستلزم في تلك الممكنات فيلزم الخلف فيلزم ان احتاج في جميع السلسلة من حيث
من حيث المجموع الى علة انما يعقل لو كان المجموع من حيث المجموع ممكن الوجود من امكانات الاجزاء ووجوداتها فلا يتصور احتياج ذلك
المجموع الى علة بل علل وجودات الاجزاء كافية في وجوده ومن البين المعلوم ان امكان المجموع ووجوده عين امكانات الاجزاء
ووجوداتها فان امكان مجموع زيد وعمرو ووجوده عين امكانيهما ووجوديهما فلا حاجة الى ايجاد غيرهما وسيجيء تحقيق الكلام
في هذا المقام ومثل انهم جوزوا حصول جميع العلوم النظرية بطريق الفكر بدون الانتهاء الى علم بديهي اذا كانت النفس الناطقة قديمة
بانه يكون بعضها مكتسبا من بعض الى غير النهاية بدون احتياج جميع تلك العلوم النظرية الى ما يحصل في المجموع ولم لا يجوزوا
حصول تلك السلسلة المركبة المعلومة بعضها من بعض الى غير النهاية بدون احتياجه الى ما يحصل في المجموع بل حكموا بانه لا بد
له من تحصيل معد له الحصول ولا يكفي في حصول ذلك المجموع حصول بعضها من بعض على الوجه المذكور مع عدم الفرق
الفرق بين الجهتين من الامور حاصلة غير متناهية والحكم بان حصول الامور الغير المتناهية كافية في حصول الاخر

المجموع عن جميع العلوم التصورية الغير المتناهية وعند كافية في حصول الاجزاء الذي هو جميع الممكنات المتسلسلة
غير المتناهية بحكم الحدس وكذا يقول بان جميع الامور المركبة من الممكنات المتسلسلة الى غير النهاية مجتمعة في الوجود
فيكون ممكنا موجودا بناء على كون كل واحد منها موثرا كافيا فيما بعده سوى المعلول الاخير فهنا فيطلب هو جود الفاعل الموجد
بخلاف جميع العلوم النظرية المذكورة فانه غير مجتمعة في الوجود فلا يكون ذلك المجموع متحققا بالوجود فلا يطلب لها مبدا موجد
ويمكن ان يقال الاولى من اصحاب الغاية الدليل على عدم كون جميع العلوم نظرية بحقيقة المتوقف على ابطال التسلسل من الدور
والتسلسل كانبات الواجب في هذا الابتناء تحقيق ظريف اخر يتوقف عليه كما يختص فيه والمورد في كتب المنطق هو هذا الطريق الا ان
الاول والدور ولا سلم هنالك منه كفاية ما في الباب فقوة الطريق منه ايضا وعدم توضيح الا الواحد منها والاولى في ذلك كمال
فتامل واعتبار تقدم الشيء على نفسه قد يقال ان اراد تقدم الشيء على نفسه ذاتا واعتبارا معا فلزومه ممنوع بناء على جواز
التغاير الاعتباري وان اراد تقدم الشيء على نفسه ذاتا فقط فامتناعه ممنوع لجواز ان يكون شيء باعتبار علة لنفسه باعتبار آخر
ولا يثبت نفيه من دليل ويوضحه جواز كون شيء علة لنفسه في الذهن باعتبارين كالاجمال والتفصيل بين الحد والمحدود
فان قيل يجوز ان يكون المراد ما يعم والنزوم ما هو كذلك ذاتا واعتبارا في الذهن وبطلان الاول ظاهر قلت
سوال المنع على ما يذكره من ان الموجود الخارج عن جميع الممكنات واجب لذاته لان الموجود الخارج عنها على كل التقدير
بجواز ان يكون هو مجموع الممكنات باعتبار آخر وقد يجاب عنه بان الجملة والمعلول في الوجود الخارجي لا يتصور ان يكونا باعتبارين
وان كانا متغايرين باعتبار الوجود الذهني وذلك تسد عي البداهة في ذلك فتدبر لان علة الكل يجب ان يكون الكل عنه كما يجيء تفصيله
فلا يكون ما فرض علة للمجموع وحده علة للمجموع بل للبعض فقط الا ان يقال فلا يكون ما فرض وحده علة للمجموع علة له بل مع غيره
علة له او يقال فلا يكون ما فرضنا علة للمجموع علة له بل للبعض فقط علة لنفسه ولعلة علة له فيه الحكم لان يقال بطلان هذا الشق
موقوف على بطلان الدور وقد ذكر ان هذا الطريق لا يتوقف عليه لانا نقول لا يتوقف بطلانه لزوم كونه علة لنفسه وذكر لزوم
كونه علة لعلله وقع تبرعا لا يتوقف المطلب عليه وما وقع كذلك في كلام المتأخرين وتحقيق هذا الموضع بحيث يندفع به اللاحق و
يحكم به السقوط عما ذكرناه منعه فتامل انتهى كلامه والنزر ان هذا لا عذر له علوها بتنفر والاولى ترك هذا وعلى الاول ما هو تحقيق

للقطع

للقطع فانه لو بعدم السقاط ما ذكرناه من ما لا حاجة اليه وهو بصدد تقوية الدليل على وجه يندفع عنه عدة ما يورد عليه ثم
اعلم ان كون الجزء علة لنفسه ولعلله يتضمن محالات كثيرة بينة وغير بينة فمنها علية الشيء لنفسه ثم لعلله فيصير علة او منها تقدم الشيء
على نفسه بمرتبة واحدة او بمرتبتين او بمراتب ومنها كون الشيء علة لنفسه وبعيدة معا لنفسه ومنها كونه علة تامة وناقصة معا لنفسه
ومنها توارد العلتين المستقلتين على معلول شخصي واحد فيطلق على احد كوجود الان علة الاول الموجود
موجود وقد كشف ما يتعلق بذلك فتذكر والموجود الخارج عن جميع الممكنات واجب لذاته لا خفاء في ان سياق
الكلام يدل على ان جميع المركبات الممكنات التي في سلسلة هو احد بو شرك الى ذلك من الاشكال في وجود ممكن ان هو يتجه عليه
ان الخارج عنها لا يلزم ان يكون واجبا لذاته لجواز ان يكون ممكنا ولو نقل الكلام اليه لزم سلسلة اخرى فالكلام في مجموع السلسلتين
كالكلام في الاول وهكذا فلا يلزم انتهاء الكل الا ان يقال نقل الكلام الى مجموع الممكنات اما سلسلة واحدة او سلاسل غير متناهية (نقدر لها)
او غير متناهية فعلتها اما نفسها او جزؤها او خارج عنها والاولان باطلان بعين ما ذكر فتعين الثالث ولا شك في ان الموجود
الخارج عن جميع الممكنات على هذا الوجه الذي اخذناه واجب لذاته لانحصار الموجود في الواجب والممكن فلا ما هو موجود خارج عن
احدهما فهو داخل في الاخر ولعل حقيقة التوجيه ما ذكرناه وان كانت عبارته قاصرة عنه واعلم انه لو قال الموجود الخارج عن
جميع الممكنات هو واجب لذاته او مستلزم له لكان اولى ليتناول المركب من الواجب والممكن ايضا وهو داخل في الخارج كما عرفت
وهو المطلوب اذ يلزم الثبوت الواجب على تقدير عدم التناهي وممكن ابتداء بواسطة او بلا واسطة لازما على التقدير نقيض المطلوب لا
هذا يناسب كلامه فيما قيل ان في … الكل ممكن يلزم وجود ممكنات من دور او تسلسل وعلى كلا التقديرين يلزم من عدم التناهي وجوده فيكون (التناهي وجوده ذكر) (فبطلان)
محالا فبطل نقيض المطلوب فثبت حقيقته واجيب عنه بان المراد كما ذكرتم لكن لخلف الامر قد يكون عين المطلوب ولذلك يقال بهذا الخلف
ومع ذلك هو مطلوب بناء وحاصل هذا الدليل في ان وجود ممكن ما اما صادر عن الواجب لذاته ابتداء او انتهاء او صادر عن ممكن
آخر اما على سبيل الدور او على سبيل التسلسل وايا ما كان حصل المطلوب اما على تقدير الاول والثاني فظاهر واما على تقدير الثالث والرابع
فلان المجموع المركب الذي هو منه ومن غيره ممكنا موجودا ممكن موجود ولكل موجود ممكن لا بد له من علة موجدة ونقل الكلام الى علة المجموع
المجموع الخ ان المجموع يتوقف بان … لو سلم انه كذلك فلا … وما … يكون … ان … باطل

لا يوجب كون الايجاب المذكور صادرا لان الانحصار بالتناهي لا يدل على الاستلزام اصلا فضلا عن الاستلزام الذي توقف
على ان الاستلزام الذي تحقق ههنا لا يستلزم كون الايجاب به صادرا وانما يكون صادرا لو كان موقوفا عليه والاستلزام اعم
منه وانما قلنا ان ابطاله على ما هو موقوف على ابطال الدور بالتسلسل يكون كذلك لان ابطال التسلسل بالتناهي موقوف على ابطال وجود الواجب فهو
يتوقف على ابطال بالتناهي وما هي الا صادرة وللتفتيش فيه مجال واسع   وان اريد بالمجموع كل واحد لا بالانفراد
فيجتمع هذا الترديد لان المجموع لا يحتمل ان يراد به كل واحد كذا قيل   بل العلاقة فيه الكل او جميع عدا الاول
ان يقال يريد عن العلة الاجتماعية وكذا الحال في التفتيش   وتلخيصه اي توضيحه   والاولى ان كان اخرى بهذا
ليس بمنحصر في هذين الشقين تامل   ولا حاجة في ذلك الى اعتبار الكل ولا يخفى انه لو اعتبر علة الكل على وجه يكون
عارضا للسلسلة التي لا كلام فيه ان علتها ما ذا يحصل الحكم على ما هو المقصود ولا حاجة الى اعتبار عدم الكل ولو قرر الكلام بان الامر
لا حاجة الى اعتبار الكل الاجتماعية على وجه يكون جزءا من السلسلة لكان شاملا لهو جامع ولا ينافيه قوله فيما سبق لكان الاولى
واعلم ان سند المحققين وسند المدققين قال في حاشيته لشرح المطالع والرد على مذهب الامام في التصديق بان
التصديق المذكور عندهم عبارة عن العلم او الحكم الامور المعلومة بالقوة لان الكل من المفردات الاصول او احوالها
يعتبر صالحها وحدانيته هو جزء صوري للمركب منها انتهى كلامه ولا اخفاء في دلالته على ان الهيئة في كل مركب لا بد ان يعتبر
جزءا منه وهذا خلاف ما ذكرت في سابق كلامه في تقوية هذا الدفع وعندي ان الحق هو ما وقع في هذا المقام   او
لو وجب تقدم العلة التامة لزم في المركبات تقدمها على نفسها وتحقيق هذا بناء في الاعتراف بعلة العلة بل وجب ان يكون الامر بالعكس
فاقول فيه الاولى العلة عليها فهو صحيح لتقدمها على المعلول وهذا وان كان واضحا في مقام السند لكن الكلام مشهور فيما بينهم و
المقصود هو التنبيه على ما فيه وقيل ان ايراد هذا السؤال ههنا مبني على ان يكون المجموع المركب من الممكن مشتملا على الماهية والقوة اذ المانع
من تقدم العلة التامة على المعلول انما يتصور في هذه القوة على ما هو مقتضى كلامهم ومن البين ان المجموع المذكور لا يشتمل على جزء صوري
على ما حققه في جواب الاعتراض الثاني من ان الهيئة الاجتماعية لا يعتبر في ذلك المركب وفيه ان ذلك الكلام جار في علة تامة لكل مركب لكان الاخفى
وتصوير ذلك والمادة المخصوصة وهو المركب من الماهية والقوة لا يجري نحو كلام الشريف ان مجموع اجزاء الشيء غير ذلك الشيء فما احد

مع عدم ما كان هذا المجموع شاملا لجزء من الاول سواء كانت تلك الاجزاء بعضها مادة وبعضها صورة او لا   او لا خارج عنه
الخارج عنه تامل لجواز ان يكون واحدا باعتبار وتحت له مدخل في ذلك المجموع المركب من الموجودات الممكنة والواجب لذاته والاولى ان يقال المجموع
الواجب والممكن الذي كان الواجب علة تامة له لا يعقل الدور اصلا على رأي الحكماء اذ الممكن لا يحتاج الى الكلام جزئيه وعلة الكل فيه نفسه او
ليست جزءا منه ضرورة احتياجه الى الجزء الآخر ولا خارجا عنه اذ لا علة اصلا للواجب وهو على تقدير الجزء الآخر على ما هو المعروف فليس بخارج
عنه وكذا الحال في مجموع الامور الثابتة في نفس الامر سواء كانت موجودة في الخارج او لا كالامور العدمية الواقعة في نفس الامر اذ لا
خارج عن هذا المجموع   العلة التامة لمجموع امور كذلك وهذا الجواب مشهور لكن هنا في مقام السند ثم اعلم ان السند ليس على ما ينبغي
اذ دعوى لزوم تقدم الشيء على نفسه ليست مبنية على ما ذكره حتى يجري نفيا بل على ان العلة يجب ان يتقدم على معلوله لانه
هي معنى الصحيح للفاء التي هي للتعقيب فلا بد من التأخر فيه او فيهما معا ولو كان جنسا وجوب تقدم العلة التامة على المعلول
ما يمكن من ان كل جزء منها يتقدم عليه لزم ان يتقدم المعلول المركب ايضا على نفسه لان الجزء منه متقدم عليه كما ذكر وجه هذا غلط
فانه لا يخفى على من له ادنى تامل فضلا عن حكيم   انما يلزم لو كان علة تامة للآخر بهذا وان وقع في مقام التفصيل بحيث ان
العلة التامة للكل لا يمكن ان يكون علة بجزء لان هذا الجزء ما ظهر في اجزاء التامة للاجزاء ليس علة لنفسه نعم العلة التامة للكل مستغنية كل
اجزائه ولعل مراده هذا وان كانت العبارة قاصرة عنه ثم لا يخفى عليك ان المراد بالعلة لا ينحصر في العلة التامة والفاعل بل هنا الفاعل
كشر في كل الاجزاء بعد في الاحتمالات المذكورة تامل   بمعنى ان المعلول ان حمل الاستناد على الاطلاق
كما هو الظاهر يلزم ان يستحيل التخلف عنه وان حمل على الاستناد بالتمام انه نحو فلا يستحيل ذلك لكن خلاف الظاهر ويجيء لهذا موضع نفيه فا
حفظه واعلم ان الفاعل المستقل بالتأثير بالمعنى المذكور لا يخفى انه لا منع للحكم وانما يلزم ذلك لو تثبت الانتهاء الى الواجب لذاته و
انه اول المسئلة فلا تثبت انه علة بالمعنى المذكور وسيأتي تحقيق الكلام في هذا المقام   لا يقال يحتمل تمنع هذا السؤال انما نظر و
رد ما لم يعتد بالذي هو مجموع الاجزاء ممكن   ويتوجه ايضا ما انتهى فيه ينتهج ان الفاعل المستقل من العلة الى خارج عن المعلول
ويجيء ما يجديك نفعا في هذا المقام فان الدليل المذكور لا يجري فيه لا يخفى عليك ان الدليل يجري فيه بادنى تغيير وقد يجاب بان الفاعل
المستقل بالمعنى المذكور في المجموع الذي هو المركب من الواجب والممكن انه فاعل المركب من الواجب والممكن الخ يجب ان يكون فاعلا

كل واحد والا لم يكن فاعلا مستقلا بالمجموع ضرورة عدم استناد بعض الاجزاء اليه وهو غير معلول له فهذا من قبيل التعليل
على امتناع الدور بما هو ضروري فيكون بهذا ... وما يتوقف به المراد انه على الاطلاق بل فاعلا مستقلا بما يتم به ان المستند
المعلول الاول اليه او الى ما صدر عنه فلا يلزم بطلان ما هو ... ان يكون ما قبل المعلول الاخير الى السلسلة الغير المتناهية ما قبل ...
واحد الى غير النهاية علة للجميع وهو ... ما قبل المعلول الاخير معلول لما قبله واحدة وهكذا الى ما لا نهاية له ... لو كان
ما قبل المعلول الاخير ... على بطلان ما قبل المعلول الاخير ... بطلانه ... لو كان ما قبل المعلول الاخير
علة لجميع السلسلة بما هو مستقل بالتاثير فيها المستند اليه السلسلة الى الاول والى ما صدر عنه والاشكال ان ... فيكون ... واحد ...
فيكون على التقدير ... يكون جميع السلاسل الغير المتناهية الى ما قبل المعلول الاخير ... فلا يلزم ... السلاسل ...
على ... المستند الى المستند الى ... مستند الى ... على التقدير ... السلاسل ... بحيث يستطيع
عليه واعترض على هذا ... الاعتراض ... بان فاعل المجموع بالاستقلال فاعل لكل
جزء ... وما ... وكذا ... معلول ... ان لا يكون فاعلا خارجا
عن فاعل الكل ... لو كان ما قبل المعلول الاخير علة موجبة للسلسلة ... مستقلا بالتاثير فيها ...
علة للنفس ... ما قبل المعلول الاخير علة موجبة للسلسلة ... مستقلا بالتاثير فيها ... فاعل الجزء لا يكون خارجا عما قبل المعلول
الاخير لان ... فاعلا للاجزاء ... ما قبل المعلول الاخير ... عنه ... واختلافه وهو ما قبله
بمرتبة واحدة وهكذا ولا يلزم ... على التقدير ... المستند المعلول الى ما هو خارج عن فاعل الكل بالاستقلال ... ما هو ...
هذا الكلام ... ان المستند الى ... من حيث ... المستند المعلول الاول اليه او الى ما صدر عنه
... ان الكلام ... على ان المعلول ... الى الفاعل المستقل او الى ما خرج عنه ... عما صدر عنه وهذا الكلام ...
على ان المعلول ... الاول او الى ... بطلان اللازم وهو
... الفاعل المستقل بالمعنى المذكور وان ... واللازم ... على وجوده ... وبهذا
... بالمعنى ... المعلول ... الابتدائي يكون
فاعل الكل ... خارجا عن جميع العلل الغير المتناهية المذكور وهو مستقل فلا يلزم المحذور ... بان يكون علة ... ما يتغير ... بنحو التقريب وكذا
الى ... وعكس ... الكلام ... ما ... المستلزم لترجيح المساوي وهو ... ويرد
مع ... خارج انتهى كلامه وبعبارة ... الكل ... لا يلزم ... الترجيح ... الا ان الدليل ... اولا ... الكل ...
في بيان لزوم المقدمة القائلة بان فاعل الكل بالاستقلال فاعل لكل الاجزاء ... ان فاعله ... خارجا عن فاعل الكل ... ان ... فاعل
المستقل بالتاثير ... وهو ان المستند المعلول الاول اليه او الى ما صدر عنه ... اجزاء السلسلة فاعلا مستقلا بالتاثير فيها وان ...
... ان المستند المعلول الاول او خارج عنه ... او الى خارج ... فاعل المعلول الاخير ... فاعلا مستقلا بالتاثير ...
... المستقل ... على ما هو ... يكون ...
بالمعنى المذكور ... على تقدير كون ... على تقدير كونه فاعلا
المستقل بالتاثير بالمعنى المذكور فلا يجري ... على تقدير كون ...
بالمعنى المذكور ... المذكور فلو ... المذكور ...
... سواء كان ... ممنوع ... الكلام على الوجه المذكور سابقا ولا اشكال ... التقدم و
... المعلول ... المذكور ... التقدم على المعلول وعدمه ...
عليه ... الكلام في الطرف الذي لا يتوقف
على ابطال الدور ... ابطال ... الكل ... ان ...
... الحق ... المعلول ... ابطال ...
غاية الحسن ... ممنوع ... على ...
فلا يجوز ... الابتداء ... وجوب عدم التقدم ...
على جواز كونها علة المعلول ... ان يكون علة المعلول ...
والسند ... جواز كون العلة التامة ... الممكن ...

على ما يجوز فرعه انما هو فيما اذا كان المعلول مركبا فافهم لا في مطلق المركب بل انما هو في بعض المركبات التي تقدم ولا شك ان اجزاء

التام وان كانت نفسه لكنه لا يكفي في وجوده بل هو محتاج الى غيره في وجوده [illegible] وايجابه في ممكن اي المطلوب انه

محال اخفاء فيه ولم يمكن احد ولا ينافي كون العلة التامة في بعض العقول المذكورة عين الممكن ومن علم ضعف قولهم ولو بوجه

ذلك اي المنع المذكور وهو ممنوع على جواز كون العلة التامة نفس المعلول فلم يمنع افتقار الممكن الى غيره وقد تقرر في باب

اثبات الواجب ... بناء على ان افتقار الممكن في وجوده الى المطلق ... ضروري متفق عليه ولا ينافيه

كون العلة التامة عين المعلول في بعض الصور ... هو ... في جميع الصور

المذكورة ... ان الاستدلال المذكور لا يدل ... ومن بحث لا ... الكلام على ... في ... المنع ... الى دليل

آخر فاعلم واذا كان ... في ... انما ... في وجوده ... لما ذكرنا آنفا بجواز

انتهائه الى ممكن ... لا خفاء في ان العلة التامة ... لا يكون حادثة ... قدم العلة التامة يستلزم قدم المعلول

فيلزم في تحقق كل حادث تحقق امور حادثة غير متناهية سواء كانت ... او لا الكلام في ان النفس

في افتقار تلك الامور ... او لا ... فلو كان ... لكان واجبا ... ما ذكرناه آنفا فلا ... لا يخفى انما

يلزم ... المعارضة او منع المقدمة ... الواجب الخارج ... هو ما يجب له الوجود بالنظر الى

ذاته ينبغي ان يكون ... بوجوب وجوده ... بالنظر الى ذاته ان لا يكون لغيره دخل في وجوب وجوده ولا يفتقر في وجوده الى غيره

سواء كان ... او ... في ذاته ... عند ... ولا يلزم كون الممكن ... الذي هو

التام ... الواجب ... الى ... مركب ممكن ... الواجب ... المتنع ... ما ذكرناه لانا

نقول يكفي ... في الواجب على بعض ... ما ذكرناه آنفا واعلم ان ... في بعض ... في اثبات ان العلة

التامة ... لا يجوز ان يكون نفس الممكن ... لا يقتضي ذاته الوجود والعدم اقتضاء تاما فلو كان علة تامة لنفسه لكان ذاته مقتضيا لوجوده

اقتضاء تاما اذ العلة التامة تقتضي وجود المعلول ... على تقدير كونها عينه ... وجوده اقتضاء تاما

ان لا يفتقر في وجوده الى ... لا يستند الى ذاته ... المركب ... الى الاجزاء ... لا يستند ... الى ... فلا

بلزم

يلزم من كون العلة التامة ... ان لا يكون الممكن ممكنا وان يكون واجبا ولزم الواجب ... وهو العلة التامة البسيطة ... ان العلة التامة

التي هي عين ... لا يلزم ان ... بسيطا لجواز كون العلة ... التامة البسيطة لا بد ان يكون فاعلية ... لو

وذلك حيث لا ... على ... المعلول ... كون الارتفاع جزء من جميع العلل التامة ... بخلاف سائر العلل ان ...

المادية والصورية ... وغير ذلك ... و ... ارتفاع المانع وعدم ... في جميع العلل ...

على ان بعض ... و ... اذا كان من ... ان يمنع المعلول ... ارتفاع ... وعدم ... ولو لم يكن كذلك لم يكن ارتفاع جزءا

فيها ... ان ... المعلول ... الكلام ... معلوم ... على ... و ... كما قالوا ... ذكرنا

... الى ما ... الوجود ... ان الممكن على ما ذكره ... هو ما لا يقتضي ذاته الوجود والعدم اقتضاء تاما ...

يقتضي ذاته ... او وجوده ... غير ... الى ذاته الوجود ... ذاته الوجود ... غير تام ... هذا الاقتضاء

... هذا الاقتضاء ... في وجوده ... الى ... لا ...

... المعلول ... هذا ... في هذا المقام ... بخلاف ... العلل ... لا ... المعلول

لو كان بسيطا وان ... الا بعد ... ولو كان المعلول بسيطا وان الفاعل ... الموجب ... ولو كان ... جزء

... والصورية والغائية ... لا ... العلل ... والمادة والصورة ... وغيرها ...

راجعة الى ... العلل ... ولو ... الكلام ... البرهان على ... هذا ...

التي هذا المقام ... بل انما ... هذا ... عند ... على ان ... فلا

... الاصح ... او ... في ... الكلام

انشاء الله ... بان جميع الاجزاء ... عدم ... كلام ... و

... على السند ... ما ذكره ... السند ... وان ...

... السند ... او ... في الخارج ... في الخارج ...

... الحادث ... على ... في الخارج ... في ... الاعتبار ...

... في الخارج ... ولا ... ذكرنا ...

سند ... ذكر ... السند ... ولا ... الا اذا كان السند ... في الكلام ... فليس ...

في هذا المقام على ما ينبغي فاحفظ. فان قلت لا يخلو اما ان يعتبر [illegible] ان هذا الكلام على السند ويمكن توجيهه على وجه يكون منافيا

للمقدمة الممنوعة اما باعتبار الاشتمال [illegible]

[illegible]

اجزائه

[illegible] وجوب مغايرة المقدم

اجزائه بل ان النسبة [illegible]

[illegible]

اجاب الى الجواب اعلم انهم قالوا في الجواب عن الايراد الثاني ان المراد ان فاعل المستقل ما لا يكون [illegible]

وقالوا في الجواب عن الايراد [illegible] ان فاعل المستقل [illegible] فاعل الاجزاء [illegible] بالاستقلال وفاعل الاجزاء [illegible]

ان لا يكون فاعل خارج عنه فاعلا للاجزاء [illegible] فاعلا للاجزاء [illegible]

[illegible]

[illegible]

١٢٧

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

... والامتثال [illegible] ...

[illegible]

... وكذلك [illegible] ...

حاصل وعلتها اي علة علة السلسلة التامة الموجبة لذاتها اي مفتقرة الى علة تامة من حيث المجموع لما ان العلة التامة الموجبة للسلسلة

المذكورة مفتقرة الى ما هو مستدرك في تقرير الدليل المذكور مع كون [illegible] المذكور وعلة علة السلسلة المذكورة [illegible]

بيانه ان هذا الدليل منقوض بالمجموع [illegible] فانه اي السلسلة مفتقرة الى علة تامة لكونها ممكنة من حيث المجموع

الاجزاء جميعا وعلة التامة الموجبة [illegible] من حيث المجموع ومن حيث

[illegible]

[illegible]

واتمام

لا يقتضي ذاته من حيث هي هي وجوده اقتضاء تاما ضروريا فان اقتضى ذاته من حيث هي وجوده اقتضاء غير تام ضروري
بل يكون وجوده راجحا بالنظر الى ذاته رجحانا غير واصل الى حد الوجوب فلا بد له من الرجحان لما عرفت في وجوده يحتاج الممكن في وجوده
الى غيره بل ذاته مستقلا فيه ولا يلزم ترجيح احد المتساويين ولا الترجيح على الآخر وكذا لا يلزم ترجيح المرجوح ولا يتخذ بل ترجيح
الراجح فضعفه غير بين وحقيقة الحال في هذا المقام لا يتكلم الا بتحقيق ان الاولوية الذاتية لا لجواز في الممكن لا يفتقر الى ترجيح
معنى ان الاولوية الذاتية لا يكفي في الوقوع وبين كل واحد منهما في صاحبه الامور العامة وسيجيء في الخاتمة ما يجديك نفعا في
هذا المرام واشباهه من الاولى ليس بلازم ولا حقيقة مفهوم الممكن بل لا بد هناك من انتفاء ردئيه ثم اعلم انه لو اقتضى ذاته بشرط عدمه
وجوده عدما اقتضاء تاما ضروريا بان يكون موجودا بلا احتياج الى امر موجود ولا بد لنفي هذا الاحتمال بهم من دليل حتى يتم ما
ذكره وقد سبق هنا في صدر الكتاب جميع ذلك فلا نعيده وسيلحق الكلام ما يتعلق بذلك ايضا فلا تم في الوجود ضروري اذا اقتضى ما هي
يوجد لم يوجد هذا لو كان ادعى البديهة فيه بجواز ان يقتضي الاثر من حيث هي الوجود كما يوجد في المتكلمين
من حيث هي يقتضي وجودها اقتضاء تاما ضروريا وانه وجودها زائد عليها والفرق بين اقتضاء الذات وجودها وبين اقتضاء الواجب
وجود غيرها بان الاول في نفس الوجود وانما يقم بحيث لا بد له من دليل بين اعتقاد ما يدور عليها جميع براهين اثبات
الواجب لزومه سواء كانت موقوفة على ابطال الدور والتسلسل اولا فالاولى في اثبات الدليل مستقلا ولذا قال بعض الفضلاء و
فيه قد سلمنا ان الرجحان باي معنى لا لحاجة بين يوجد بانه يوجد فيه اشكال يوجد الاثر فيجب على المقاطع العقلاء
والوثيق الجموع والنهج القويم في سعد منه فتدبر والمرتبط بالتسلسل اذا لم يكن في وسطها يكون طرفا لها فان وجدت هذا
في كل الامر شاطريه اذا كان بجميعها من حيث المجموع لا بواحد منها وذلك السلسلة فقول انه ليس في وسطها ولا طرفها وان كان
بواحد منها فان كان الواجب علم كان فهو طرفها والا فلا كما يستقل ما علمت انه على تقدير صحته انما يدل على نفي التسلسل في العلل الخ
لا على بطلان الدور كذلك فتامل فلا قلت ان يكون العلة هنا ابتداء لا يلزم منها فرع عليه اذا اختار في الجملة بل يجب ان يكون
لا يلزم ان يكون هذا الشيء موجبا جملتها فقبلا عن ان يكون موجبا ابتداء فيكون واقعا في نظام السلسلة هذا البعض ثم نقول
بعين ما ذكرنا آنفا ولا يخفى عليك ان قوله فاطرفها وغيره لم يجوزاه اشارة الى بعض ما هو من المنع المذكور فيحصل المجموع بدونه
انت خبير بانه فيه ما فيه والا لزم توارد العلتين المستقلتين على معلول واحد ثم قوله لان ذلك البعض علة موجبة في السلسلة فيها
ممنوع بان ايجاب الموجب لا يلزم ان يكون مستقلا ولو سلم فلا يلزم ان يكون الخارج كذلك باطل فيه ما فيه وجه النظر انا بعض
ان لم يجوز ان يكون علة واحدة من الآحاد وهنا الواجب مع ما ذكره فلا يلزم الانقطاع فقوله يجب ان يكون ذلك الخارج علة لبعض
الآحاد قلنا ان اراد العلة الاستقلالية فهو ممنوع والا فلا يلزم الاحاد والمجموع بموجبها واقعة في السلسلة فيحصل المجموع بدونه
فلنا في واقعها يلزم ذلك ان لم يكن للخارج مدخل في وجود بعض الآحاد وهو ممنوع اذ يلزم من نفي العلية الاستقلالية نفي العلية مطلقا
وان اراد العلة بالمعنى الاعم فعلته بجملة الآحاد مسلم لكن لا يلزم منه انقطاع السلسلة لجواز ان يكون الانقطاع وبناء على هذا الشق قوله
واذا كان علة لبعض الآحاد يلزم توارد العلتين المستقلتين على معلول واحد وهو والنقض كما مر فيستغني عنه هنا على بناء على
ما مر ان المراد بالوسط ما لا يكون طرفا وانجر ولا بد ان يكون ها هنا ما فيه ما فيه فيقتضي ينقطع السلسلة بهذا الطرف
ثم لا انه لا يجب اذا كان الواجب علة تامة وما يجري وجوده والمنع الذي اورده انما يرجع اليه والله اعلم فيه ما فيه ان يجوز ان
يكون المقام من هذا المقام ابطال التسلسل في العلل المستقلة واما ابطال التسلسل في العلل الغير المستقلة فغير مقصود بل استحاله بوجه
آخر ويحتمل ان يكون قوله منعكس الى اشارة الى هذا فتامل فيه ما فيه لا شك في وجود الموجودات انت خبير بان في هذا المقام

فلا استلزام ثم رفع النقيض على نفسه
في سائر المقدمات التي ذكروها في بيانه لزوم الدور والتسلسل مما سبق بيانه في التعريف الاول من المقصد الاول وطرق المقاومة والمناظرة فيها
وما هو علة تامة لاقتضاء في ذاته لزوم الامور خصوص الدور عليه ومعلول معا فلكونه علة متقدمة وكونه معلولا وطريق اتصافه ما عليه
ومن الآخر وهذا مبني على ان العلة مطلقا متقدمة على المعلول وقد تقدم الكلام عليه مفصلا واعلم ان امتناع الدور انما هو في ما
قد تقرر في محله الاحكام الرازي في ما ذكر تشبيه واما بالاستدلال فلا حاجة اليه الاول بدلالة التطبيق قال في شرح المواقف هو العمدة
فذهب الامام الرازي في الامور المتعاقبة في الوجود كالحركات الفلكية وفي الامور المجتمعة سواء كان بينها ترتيب طبيعي كالعلل و
في ابطال التسلسل بحيث يجري في الامور المتعاقبة ولا يكفيه هناك ترتيب اصلا كالنفوس الناطقة المفارقة وبعضها عن بعض على بيان كون العلل
المعلولات او وضعي كالابعاد او لا يكفيه هناك ترتيب اصلا كالنفوس الناطقة المفارقة على راي المتكلمين الا الحكماء كما سيظهر واعلم ان الدليل السابع
مع المعلول فيشفعه به على ان ما هي علته الامور كلها انتهى كلامه هذا على راي المتكلمين لا الحكماء
اذا تجري في شيء الممكنات مثلا عندنا في العلل والمعلولات لا فرق بين ذلك لا يخفى على ذي فكرة فيعتقدون عنه بانه موهوم محض
لا تتحقق ان وقوف الاعداد ليس الا بالتفاصيل بل الا موجودة في العقول وانما هو ليس بعدم الاقتدار على ما حاولناه تفصيلا واما في الملاء فلا بد ان
يكون موجودة تفصيلا ولا يلزم من عدم علمنا بذلك وانه يستلزم النقص في الواجب والحال ان المتعلق في غيره من العقول والمجردة
والوجه عنه وتحقيقه ان كلامه في تلك المراتب مفصلة بعضها بعيد في نفس الامر فلا ان يعارضها قد حققناه فيما بعد فلا بد ان يكون موجودة
ثابتة في نفس الامر لان ثبوت شيء لشيء فرع ثبوت المثبت له وهو المفهوم الذي هو انطباق الاتفاق بعضها يكون في نفس الامر موجود
من اعلى مرتبة ولا خفاء في ان وجودها بحسب التطبيق لا يستدعي الوجود في الخارج بل يكفي فيه الوجود في الذهن وفي نفس الامر فالكلام
باق لا يقدح فيما ذكره المانع الا ان يقال ان المتكلمين لا يقولون بالوجود الذهني ولا يلزم عندهم من كون الشيء معلوما ان
يكون موجودا لابد عليهم الاحاد ورد عليهم لا يقال بالوجود الذهني من كون المعدوم المطلق معلوما ويتصفا بصفة بكونه او
يكون جميع المعلومات موجودات خارجية وكون جميع الامور المتصفة بالصفات الثبوتية موجودات خارجية تامل في هذا
المقام يقصد لك المرام واعلم انه اعترض عليه بوجوه ايرادها وهو ان الا الغاية فيما من المجموع اي مما لا نهاية له من العلل والمعلولات
ومن حفظ عدد حشاه منها جملة يجعل الجملة اخرى ومن انطباق احديهما على الاخرى على الوجه المخصوص فيكون المجموع كالاول ولا يلزم
من ذلك الشيء انه شيء من اجزائه كما ان المجموع قيام زيد وعمرو ومجموع وكلا واحد من مجموعهما ممكن في نفسه واجيب عنه بانه اذا كان
المجموع محالا لا بد ان يكون شيء من اجزائه واجبا محالا لا ويجد بطلانه بالضرورة اي سبب سوى عدم التناهي محال فالاولى في
الجواب ان التطبيق على ما سيجيء من ان الامور المتعاقبة في الوجود تسلسلها الغير المتناهية فيها غير موجودة اصلا لا في الخارج ولا في
الذهن مفصلا وقيل لا يجري التسلسل الغير المتناهية فيها غير موجودة غاية الامر انها غير موجودة في زمان واحد لكنها موجودة في جميع الازمنة
المتعاقبة التي هي ازمنة وجودها جزءا جزءا ويمكن ان يكون ذلك اشتراط الحال الوجود في الخارج وقد منعناها في الازمنة الغير المتناهية
وهكذا يكفي هذا القبيل في التطبيق في الامور الغير المتناهية وقال الامام الرازي في المطالب العالية المشهور ان التطبيق بعد افتراض المسائل
لكنه ان يعين سنة مثلا انها الى الآن كافيه فتدبر ولا يوجد في الامور الغير المتناهية مفصلا اذ هذا لا ينفع في الابعاد والعالم
لم يحدث وكذا الحادث في قوله ولا في الذهن مفصلا ومع ما فيه من ضعف قوله لكن العقل لا يقدر على استحضارها لا الى ما لم
مفصلا لان الزيادة ربما يكون في الاوساط فيه ان لا يخلو اما ان يكون واحد في الجملة الاولى فقط فيلزم بازائه واحد
واحد من احاد الجملة الثانية بمعنى انه لا يوجد في الجملة الزائدة واحد لا يكون في مقابلته واحد من الجملة الناقصة فيلزم التساوي
التساوي بين الجملتين واما ان يوجد في الجملة الزائدة واحد لا يكون في مقابلته واحد من الجملة الناقصة فيلزم الانقطاع بالا النهاية
بينهما بواحد وما ذكره من ان الزيادة ربما يكون في الاوساط ليس مما فيه شيء من المقدمات المذكورة فيه ما فيه
وشيوع لكل واحد من احاد الجملة الناقصة بازاء واحد من احاد الجملة الزائدة اذا كان الجملتان موجودتين معا في الاعيان
الممكنة وانه لم يكف بعض احادها ترتيب في العقل لتوقف ذلك الممكن وانما صحة بطلان التطبيق ولا يحتاج في ذلك الى توقف الى ما
ملاحظة احادها مفصلا بل يكفي في فرض وجودها وشيوع هذا الحكم ملاحظتها اجمالا فيكون التطبيق بدل على ان الامور

الغير المتناهية الموجودة في جهة سواء كان بينها ترتيب او لا فان الملم في جواب منع الشرح البحث [illegible]
واحد من احاد الناقصة بازاء واحد من احاد التامة ويستفيد بان ما ذكر الموقوع ان كان في الذهن [illegible] الخصم ان يمنع امكان وقوع كل
[illegible] في الخارج فمتوقف على الترتيب و التحدي [illegible] بل لا بد من اثبات المقدمة الممنوعة [illegible] على وجود ما يفصله
[illegible] من احدهما بازاء واحد من الاخرى لا يستلزم اعترافه بامكان وقوع كل منها بازاء واحد من الاخرى الخصم من جواز ان
الجواز الفعل الذي هو الاحتمال فان عرض دفع [illegible] الدليل في هذه الصورة لمنع بعض مقدماته فهو مانع يكفيه احتمال الورود
لا يكون احتمالا في اجزاء الدليل [illegible] بان [illegible] الامكان الذاتي فيقال لو كانت الامور الغير المتناهية [illegible] لا يمكن و
وقوع كل واحد من احدى السلسلتين بازاء واحد من الاخرى [illegible] الى اجزاء الدليل والخصم في منع الملازمة فلا يمنع الدليل
لا انه يكون [illegible] على الجزء في الاوساط فلا يبطل الخلف [illegible] وفيه ان منع الامكان الذاتي بعد كون الخطيئة موجود
ويلحق [illegible] من المطالب [illegible] ان الامكان الذاتي كاف في [illegible] بعد [illegible] لا يبحث [illegible] انه لا يتم على التقدير الذي
[illegible] تدبر و لا [illegible] ويعلم يكون في الاوساط بحيث يعلم ما ذكرناه ولا في الاوساط لان في الاحاد لا يكفي
ان اب في الاحاد [illegible] عن التقدم والتاخر اللائقين من تلك الاحاد فلو جاز ان يكون الزيادة في الاوساط لما كان
في الجملة الغير [illegible] لم يكن الانطباق المذكور [illegible] وطابق [illegible] في انطباق الحد [illegible]
[illegible] فلا [illegible] في الامور الغير المتناهية مطلقا [illegible] الكلام [illegible] في شرح المحقق [illegible] زيادة فارجع
ابطالها وقع وجود [illegible] الجملة مستندا [illegible] لا وجود الا للاحاد والغير المتناهية [illegible] من عدم التسلسل و التقرير في الكلام
[illegible] الاعداد [illegible] من المراتب [illegible] من الاحاد [illegible] بعض الحكم على بعض
[illegible] غير موجود اصلا [illegible] اجزائها او الوجود [illegible] يقولون بوجود [illegible] بمعنى القطع و وجود
الزمان المنطبق عليه مع ان اجزاء [illegible] في الوجود [illegible] بانه [illegible] عن ذلك الى اعراض الغير المتناهية
اي عند [illegible] الاجزاء في الوجود مطلقا و [illegible] وجود [illegible] اولا عن [illegible]
ما [illegible] الحوادث [illegible] الذات [illegible] الوجود [illegible] في [illegible] الاوساط [illegible] فعليك
فتذكر و [illegible] على [illegible] الحكماء القائلين بحدوث النفس [illegible] بحدوث الابدان
واما على [illegible] فلا يلزم [illegible] الاعتراض [illegible] لا حاد تلك السلسلة [illegible] وجود
الامور الغير المتناهية [illegible] سواء كانت تلك الامور [illegible] المحقق في الازمنة الغير المتناهية [illegible]
تاطر [illegible] ان الترتيب والاجتماع [illegible] في [illegible] الامور [illegible]
الترتيب والاجتماع اذا كان [illegible] الامور [illegible] الغير المتناهية [illegible] الافلاك [illegible] الوجه الثاني من الاعتراض
اي وجهي الاعتراض [illegible] علوم [illegible] البرهان [illegible] على عدم الامور [illegible] السابقة في
[illegible] البرهان [illegible] بازاء كل من الامور [illegible] واحد من [illegible] وجد في [illegible] بازاء [illegible]
فالاولى ان [illegible] بكون الوجود [illegible] فلا [illegible]
اجزائها بازائها او [illegible] وجوابه [illegible] فلا حاجة [illegible] في تلك [illegible]
ولا يلزم من عدم [illegible] التطبيق [illegible] المنع [illegible] فلا يجري [illegible] وهذا محل [illegible]
وانت خبير بان [illegible] من هذه المنوع الاربعة [illegible] على [illegible] غير [illegible] من المنوع الثلاثة [illegible]
[illegible] منها فلا وجه [illegible] واعلم ان ما ذكر [illegible] لا [illegible] علوا ان [illegible] من [illegible]
الكلام لان التطبيق مذكور في كل منها [illegible] فلا يرد علينا [illegible]
[illegible] المنوع [illegible] المذكورة [illegible] المحقق [illegible] العلامة الطوسي
[illegible] عليه [illegible] لان الغير المتناهية [illegible] الامور الغير المتناهية [illegible] الاقل [illegible]
اعلم [illegible] من جانب [illegible] هذا اذا كان [illegible] موجودا او لا [illegible] هكذا في [illegible] من جانب

و يعلم لهذا فظ



فتوط

اعلم